الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة البليدة

كلية الآداب والعلوم الإجتماعية

قسم العلوم الإجتماعية

مذكرة لنيل شهادة الماجستير

في الديموغرافيا

موضوع البحث

تشخيص نظام الحالة المدنية الإحصائي في الجزائر ونوعيـــة معطياتـــه

إعداد الطالب :

أوصيف محمد

لجنة المناقشة :

السيد براق محمد	رئيسا	أستاذ محاضر	المدرسة العليا للتجارة
السيد فرحي محمد	عضوا	أستاذ محاضر	المدرسة العليا للتجارة
السيد معتوق جمال	عضوا	أستاذ مكلف بالدروس	جامعة البليدة
السيد سعدي رابح	مشرفا	أستاذ مكلف بالبحث	جامعة البليدة

البليدة 2001

31-300-11-1

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة البليدة

كلية الآداب والعلوم الإجتماعية

قسم العلوم الإجتماعية

جامعة البليدة
المكتبة المركزية

مذكرة لنيل شهادة الماجستير

في الديموغرافيا

موضوع البحث

تشخيص نظام الحالة المدنية الإحصائي في الجزائر ونوعيـــة معطياتـــه

إعداد الطالب :

أوصيف محمد

لجنة المناقشة :

السيد براق محمد	رئيسا	أستاذ محاضر	المدرسة العليا للتجارة
السيد فرحي محمد	عضوا	أستاذ محاضر	المدرسة العليا للتجارة
السيد معتوق جمال	عضوا	أستاذ مكلف بالدروس	جامعة البليدة
السيد سعدي رابح	مشرفا	أستاذ مكلف بالبحث	جامعة البليدة

البليدة 2001

الإهداء

إلى الوالدين الكريمين

إلى أخواتي وأبنائهن وكل الأقارب

إلى جميع الأصدقاء والأحباء

إلى كل أساتذتي وجميع من تعاونوا على تعليمي

إلى كل هؤلاء أهدي هذا العمل المتواضع

محمد

كلمة شكر

أتقدم بجزيل الشكر إلى :

* الأستاذ الفاضل سعدي رابح الذي تكرم بتوجيهي وتأطيري.

* وإلى كل من ساعدني من قريب أو من بعيد على إنجاز هذا العمل وأخص بالذكر معزازي يونس، بوجمبة وبن بلة (O.N.S)، إلياس وشهاب (بلدية بولوغين)، وعبد الحق ويوسف وعبد الكريم وحميد.

المقدمة 1

1 – الإطار المنهجي للبحث ونظام تسجيل أحداث الحالة المدنية 1

1.1 – الإطار المنهجي للبحث 2

1.1.1 – أسباب إختيار البحث 2

2.1.1 – الإشكالية والفراضيات 2

3.1.1 – الهدف من البحث 3

4.1.1 – صعوبات البحث 4

2.1 – نظام تسجيل أحداث الحالة المدنية 6

1.2.1 – تعريف الحالة المدنية ومهامها. 6

1.1.2.1 – تعريف الحالة المدنية. 6

2.1.2.1 – تعريف نظام تسجيل أحداث الحالة المدنية 7

3.1.2.1 – مهام الحالة المدنية 7

2.2.1 – لمحة تاريخية عن الحالة المدنية 8

1.2.2.1 – تطور نظام تسجيل أحداث الحالة المدنية 8

2.2.2.1 – مراحل وتطور نظام تسجيل أحداث الحالة المدنية في الجزائر 10

3.2.1 – تعريف أحداث الحالة المدنية وخصائص نظام تسجيلها 12

1.3.2.1 – تعريف أحداث الحالة المدنية 12

2.3.2.1 – خصائص نظام تسجيل أحداث الحالة المدنية 15

4.2.1 – تنظيم الحالة المدنية في الجزائر 17

1.4.2.1 – تنظيم الحالة المدنية في الجزائر بعد الإستقلال 17

2.4.2.1 – عقود الحالة المدنية 20

3.4.2.1 – سجلات الحالة المدنية 24

4.4.2.1 – محتوى عقود السجلات 26

2 – نظام الحالة المدنية الإحصائي في الجزائر 30

1.2 – تعريف ومهام نظام الحالة المدنية الإحصائي 31

1.1.2 – تعريف نظام الحالة المدنية الإحصائي 31

2.1.2 – مهام نظام الحالة المدنية الإحصائي 32

3.1.2 – مصادر إحصائيات الحالة المدنية 32

1.3.1.2 – سجلات العقود 32

2.3.1.2 – إستمارة حركة السكان الشهرية 33

3.3.1.2 – إستمارات المسح الوطني الخاص بالحالة المدنية 33

2.2 – تنظيم نموذج الحالة المدنية الإحصائي في الجزائر 35

1 .2.2 – النظام المركزي لإحصائيات الحالة المدنية 35

2.2.2 – الهيكل التنظيمي لنظام الحالة المدنية الإحصائي 35

3.2.2 – محتوى إستمارات المسح الوطني الخاص بالحالة المدنية 37

1.3.2.2 – إستمارة الولادات الحية 38

2.3.2.2 – إستمارة الوفايات 41

3.3.2.2 – إستمارة الزيجات 42

4.3.2.2 – إستمارة الولادة الميتة 44

3.2 – عوائق السير الحسن لنظام الحالة المدنية الإحصائي 46

1.3.2 – عوآئق التسجيل 46

2.3.2 – عوائق عدم الإستغلال 48

4.2 – أهم المؤشرات الديموغرافية الممكن حسابها إعتمادا على معطيات الحالة المدنية 51

1.4.2 – مؤشرات الخصوبة أو الولادات 51

1.1.4.2 – معامل الذكورة عند الولادة 51

2.1.4.2 – معدل الولادات الخام 52

3.1.4.2 – معدل الخصوبة العام 53
4.1.4.2 – معدل الخصوبة حسب العمر أو الفئة العمرية 54
2.4.2 – مؤشرات الوفايات 55
1.2.4.2 – المعدل الخام السنوي للوفايات 55
2.2.4.2 – معدل الوفايات حسب الأعمار 56
3.2.4.2 – معدل الوفايات العام حسب الجنس 56
4.2.4.2 – معدل وفايات الرضع 56
3.4.2 – معدلات الزواج 58
1.3.4.2 – المعدل الخام للزواجية 58
2.3.4.2 – متوسط العمر عند الزواج 59
3.3.4.2 – معدل الزواجية حسب العمر والجنس 59
3 – أهم الجداول الموصى بإعدادها 61
1.3 : المبادئ الأساسية لإعداد الجداول 62
1.1.3 : معايير تقييم فعالية برنامج إعداد الجداول 62
2.1.3 : مبادئ إعداد الجداول 63
1.2.1.3 – التغطية 63
2.2.1.3 – التاريخ المرجعي 63
3.2.1.3 – التحديد الجغرافي 63
2.3 : جداول الولادات الحية 64
1.2.3 : جداول الولادات الحية حسب مكان الحدث 64
2.2.3 : جداول الولادات الحية حسب المساعدة المقدمة عند الولادة 65
3.2.3 : جدول الولادات الحية حسب شهر الحدث 67
4.2.3 : جداول الولادات الحية حسب سن الأم 67
5.2.3 : جداول الولادات الحية حسب الشرعية ومدة الزواج 71

3.3 : جداول الوفايات 73

1.3.3 : جداول الوفايات حسب مكان وقوع الحدث 73

2.3.3 : جداول الوفايات حسب سن المتوفى 74

3.3.3 : جداول الوفايات حسب شهر وقوع الحدث 79

4.3.3 : جداول الوفايات حسب الحالة المدنية 80

5.3.3 : جداول وفايات الرضع 81

4.3 : جداول الزيجات 83

1.4.3 : جداول الزيجات حسب مكان وشهر وقوع الحدث 83

2.4.3 : جداول خاصة بالزيجة (بالزوجين معا). 84

3.4.3 : جداول خاصة بأحد الزوجين 87

4 – الولادات في ولاية الجزائر (جيل 1995)

والإجراءات اللازمة لبلوغ نظام إحصائي فعال 91

1.4 – أساليب إختبار جودة إحصائيات الحالة المدنية 92

1.1.4 – الأساليب المباشرة 92

2.1.4 – الأساليب غير المباشرة 93

2.4 – إختبار جودة وكماليات بيانات المسح الوطني الخاص بالحالة المدنية 96

1.2.4 – ملاحظات هامة قبل الإختبار والإستغلال 96

2.2.4 – إختبار جودة البيانات 97

3.4 – الجداول الموصى بإعدادها 100

1.3.4 – الولادات الحية حسب بلدية وقوع الحدث 100

2.3.4 – توزيع الأحداث حسب عمليات المساعدة عند الوضع 102

3.3.4 – توزيع الولادات الحية حسب جنسية الأبوين 104

4.3.4 – توزيع الولادات الحية حسب شهر الولادة 105

5.3.4 – توزيع الولادات الحية حسب سن الأبوين 107

6.3.4 – توزيع الولادات الحية حسب سن الأبوين ومستوى تعليمهما 108
7.3.4 – توزيع الولادات الحية حسب سن الأبوين وحالتهما الشخصية 110
8.3.4 – توزيع الولادات الحية حسب سن الأبوين ومهنتهما الرئيسية 112
9.3.4 – توزيع الولادات الحية حسب سن الأم ومجموع ولاداتها الحية 114
10.3.4 – توزيع الولادات الحية حسب مدة الزواج 115
4.4 – إجراءات من شأنها أن تحسن نظام الحالة المدنية الإحصائي 118
الخاتمة والإستنتاجات 122
المراجع 124
المراجع باللغة العربية 125
المراجع باللغة الفرنسية 126
الملاحق 128
ملحق رقم 1 : النسخ الأصلية لعقود السجلات 129
ملحق رقم 2 : النسخ الأصلية لإستمارات المسح الوطني الخاص بالحالة المدنية 133
ملحق رقم 3 : الإستمارة الشهرية الملخصة للأحداث 138
ملحق رقم 4 : تصنيف المهن حسب المسح الوطني الخاص بالحالة المدنية 140
ملحق رقم 5 : تصنيف أسباب الوفاة حسب المسح الوطني الخاص بالحالة المدنية 145

المقدمة :

يعتبر نظام الحالة المدنية الإحصائي جزء هاما من النظام الإحصائي العام في الجزائر، بإعتباره يوفر (إن إستغلت بياناته) وبصفة منتظمة ومستمرة معلومات هامة تتعلق أساسا بالظواهر الديموغرافية وخصائصها.

تعتبر الحالة المدنية بالإضافة إلى دورها الإداري، مصدرا أساسيا للمعطيات الإحصائية عندما يسير نظام تسجيل أحداثها بشكل جيد، ولذلك يعتبرها الديموغرافيون ذات أهمية كبرى لأنها :

– توفر بصفة مستمرة عدد الولادات والوفايات والزيجات، أي بسط المعدلات الديموغرافية، التي تتطلب معطيات مصادر أخرى كالتعداد والمسوح والإسقاطات الدقيقة.

– كلفتها ضعيفة مقارنة بكلفة التعداد.

كما توظف معطيات نظام الحالة المدنية الإحصائي في إعداد السياسات العامة (الإجتماعية والصحية والإقتصادية).

يشكل هذا النظام في الدول المتطورة إحصائيا (رغم بعض المشاكل التنظيمية) وسيلة كافية للحصول على إحصائيات عن أحداث الحركة السكانية.

وبالمقابل يجد الديموغرافي في البلدان المتخلفة صعوبة كبيرة في الحصول على هذه المعطيات وإستغلالها، خاصة عندما يكون الهدف رصد تغيرات وتطورات مختلف الظواهر الديموغرافية.

يجابه تسجيل أحداث الحالة المدنية (أو كما يسميها البعض التسجيلات الحوية) في غالبية هذه الدول (المتخلفة) مشاكل عديدة، أهمها سوء التسجيل (عدم التصريح والتصريح المتأخر والتصريح الناقص أو الخاطئ). فإذا بلغت الولادات والزيجات معدلات تغطية جيدة (في بلادنا) فإن الشيء ذاته لم يحصل بعد في مجال الوفايات.

إلى جانب هذه المشاكل، مازال الإحصائي في الجزائر يجابه مشكل عدم إستغلال البيانات المجمعة. لهذه الأسباب سنحاول في بحثنا هذا تشخيص نظام الحالة المدنية الإحصائي الذي

يعتمد على نظام تسجيل الأحداث (في البلديات) فقط، بإعتباره الجزء الهام من ناحية الإمداد المنتظم بالبيانات الديموغرافية.

من شأن هذه المعلومات معرفة تطور حركة السكان على الأقل كل سنة (خلافا للتعداد الذي ينفذ كل عشرة سنوات). ولهذا سوف نتطرق في هذا البحث إلى الحالة المدنية كهيئة إدارية وإلى كيفية عملها في ميدان الحصول على الإحصائيات، بغية إستغلالها وتوظيفها في شتى المجالات.

أدى تطور نظام الحالة المدنية الإحصائي في الجزائر منذ عهد الإستعمار إلى هيكلته تشريعيا وتنظيميا. سنت قوانين وتشريعات قبل الإستقلال هدفها دراسة ورصد تطور حركة السكان الجزائريين. تمثلت أهم الإجراءات في إجبار محافظي الحالة المدنية بملء إستمارات إحصائية عن كل حدث مصرح به قبل ملء العقد نفسه. ترسل هذه الإستمارات مع بداية كل سنة إلى المصلحة المركزية ليتم الفرز والتقييم وإصدار النتائج. وبقي الوضع على حاله إلى غاية الإستقلال.

أخلت التغييرات الإدارية التي تلت الإستقلال بالسير الحسن للحالة المدنية، مما جعل السلطات تعمل على إعادة تنظيمها. وبعد صدور عدة قوانين ومراسيم – غرضها تتمت وتحسين سير مصالح الحالة المدنية – وصلت هذه الهيئة إلى ما هي عليه الحال الآن.
لكن رغم المجهودات الكبيرة والموارد الضخمة المسخرة لجعل الحالة المدنية مصدرا هاما لدراسة تطور المجتمع، لم ترق إلى ما كان مسطرا لها لعدة أسباب خاصة عدم تيقن المسؤولين بأهمية هذا المصدر في الدراسات السكانية.

يعمد الديموغرافي إلى إيجاد السبل الكفيلة لتوظيف معطيات نظام الحالة المدنية الإحصائي في مختلف الدراسات السكانية، كما أنه مطالب بإيجاد الحلول اللازمة للمشاكل والعوائق التي قد تجابهه أثناء عمله الرامي إلى إمكانية إستغلال هذه المعطيات.

سيكون من بين أهدافنا في هذه الدراسة إثراء الجانب المنهجي، لجعله متمما للأعمال السابقة التي إنصبت جميعها لتحليل النتائج (إن توفرت) ورصد بعض المشاكل التي كان ومازال نظام الحالة

المدنية الإحصائي في الجزائر يعاني منها، من خلال محاولة حصر أهم النقاط المرتبطة بهذا المصدر الهام للمعطيات.

ولإثراء دراستنا المنهجية سنولي إهتماما كبيرا بحاضر هذا النظام دون إهمال ماضيه، مركزين خاصة على المسح الوطني الخاص بالحالة المدنية، لإحتوائه على كل المعلومات الخاصة بالظواهر المسجلة ولسهولة إستغلال بياناته.

سنحاول إستغلال بيانات الولادات الحية لولاية الجزائر خلال سنة 1995، لتحديد – إضافة إلى مشكل التغطية – بعض المشاكل التي يعاني منها نظام الحالة المدنية الإحصائي والتي تعيق تطوره وتحسينه.

1 – الإطار المنهجي للبحث ونظام تسجيل أحداث الحالة المدنية

قبل الولوج إلى صلب موضوعنا (النظام الإحصائي للحالة المدنية) لابد من التطرق إلى الإطار المنهجي المعتمد في بحثنا وكذا إلىالعناصر التي يرتكز عليها نظام الحالة المدنية كهيئة رسمية وكهيئة إحصائية.

يعتبر نظام تسجيل أحداث الحالة المدنية العنصر الهام والضروري الذي يرتكز عليه النظام الإحصائي للحالة المدنية. يستطيع النظام الأول إذا كان كاملا ومسيرا حسب الأهداف المرجوة منه إعطاء مصداقية للمعطيات والنتائج التي تستخلص من النظام الثاني.

كما أن المعطيات الإحصائية المستمدة من الحالة المدنية، إستنادا إلى نظام التسجيل لم تصل بعد إلى المصداقية المرغوب فيها، لعدم إكتمال شروط السير الحسن للحالة المدنية ونظام تسجيل أحداثها.

بغية توضيح بعض المفاهيم، سندرج هذا الفصل كتمهيد ضروري لبحثنا. لهذا الغرض قسمنا هذا الفصل إلى نقطتين :

النقطة الأولى : الإطار المنهجي للبحث.

النقطة الثانية : نظام تسجيل أحداث الحالة المدنية.

1.1 – الإطار المنهجي للبحث

سنحاول في هذه النقطة تحديد أسباب إختيار الموضوع وإشكالية البحث وفرضياته وأهدافه، وكذا صعوباته وتحديد المنهج المتبع ومجال الدراسة والمصادر الإحصائية المستخدمة.

1.1.1 – أسباب إختيار الموضوع :

دفعنا عدم إهتمام السلطات وحتى الباحثين بهذا المصدر الأساسي للدراسات الديموغرافية إلى إختيار هذا الموضوع. يتمثل دليلنا في قلة أو ندرة الدراسات المعمقة التي تناولت إحصائيات الحالة المدنية وكيفية توظيفها في النظام الإحصائي العام رغم توفرها بشكل دائم ومستمر.

2.1.1 – الإشكالية والفرضيات :

تتمثل أهم مصادر جمع المعطيات المستعملة في الديموغرافية في بلادنا في التعدادات العامة للسكان والسكن وفي معطيات الحالة المدنية والمسوح.

يسمح المصدر الأول بدراسة حالة السكان، أي يتناول النواحي الثابتة وتعطي صورة لحظية عنهم (في وقت معين). ويتيح المصدر الثاني (الحالة المدنية) معرفة ومراقبة حركة السكان (تغير أو تطور السكان) عبر الزمن، كالتغيرات التي تؤثر في السكان.

وفي حالة محدودية المصدرين السابقين (من ناحية المعلومات)، يلجأ الديموغرافي إلى إعداد (إن تمكن) وإستغلال المسوح المتخصصة.

يعاني الديموغرافي في بلادنا من قلة البيانات الديموغرافية وصعوبة الحصول عليها لإستغلالها وتوظيفها، ويرجع ذلك إلى تباعد الفترة بين تعدادين وندرة المسوح في هذا المجال، وعدم إهتمام المسؤولين – لحد الآن – بالدراسة السكانية كأداة هامة في الدراسات المستقبلية.

إن دراسة تطور المجتمع ديموغرافيا، لايمكن تنفيذها إلا إعتمادا على معطيات الحالة المدنية التي تتيح –كما ذكرنا سابقا– دراسة تغير وتطور المجتمع سنة بعد سنة.

هذا المصدر في كل مجالات الحياة. ونخص بالذكر المجال الديموغرافي. كما نأمل أن يكون دفعا للباحثين في معالجة الموضوع بشكل أكثر عمقا وأكثر خصوصية.

4.1.1 – صعوبات البحث :

واجهتنا صعوبتين أساسيتين عند إعداد هذا البحث :

1 – قلة المراجع والدراسات في هذا المجال خاصة ما تعلق بالمجال المنهجي.

2 – صعوبة أو إستحالة الحصول على المعلومات والبيانات الخام، بغية دراستها وخاصة معطيات المسح الوطني الخاص بالحالة المدنية.

لما سبق، حاولنا إدراج بحثنا هذا ضمن ما قاله الأولون : «... إن التأليف سبعة أقسام، لا يؤلف عالم عاقل إلا في واحد منها :

1 – إما في شيء لم يسبق إليه فيخترعه

2 – إما في شيء ناقص فيتممه

3 – إما في شيء مبهم فيشرحه

4 – إما في شيء طويل فيختصره دون أن يخل بشيء من معانيه

5– إما في شيء متفرق فيجمعه

6 – إما في شيء مختلط فيرتبه

7– إما في شيء أخطأ فيه مصنفه فيصلحه».

ندرج عملنا في القسم الخامس، لأننا سنحاول جمع كل المعلومات ذات الصلة بالموضوع وترتيبها والقيام بدراسة وتحليل ما ورد في المصادر والدراسات والمراجع (القليلة جدا في هذا المجال).

لهذا الغرض قسمنا البحث إلى أربعة فصول :

تعرضنا في النقطة الثانية من هذا الفصل إلى المفاهيم الخاصة بالحالة المدنية، كهيئة إدارية وإلى نظام تسجيل الأحداث وإلى أهميتها كمصدر تزويد بالإحصائيات اللازمة.

وخصصنا الفصل الثاني إلى كيفية الإعتماد على نظام تسجيل أحداث الحالة المدنية كمصدر يفيد

–بدرجة كبيرة– الديموغرافي في دراسته لتطور السكان، بدء من عملية الإستغلال إلى إعداد الجداول الموصى بها ونشرها.

وتطرقنا في الفصل الثالث إلى الجداول الموصى بإعدادها، لأهميتها كأداة عمل تستغلها الإدارات الأخرى.

وأخيرا خصصنا الفصل الرابع إلى إختبار نوعية بيانات المسح الوطني الخاص بالحالة المدنية وإستغلالها لسنة 1995 (الولادات الحية في ولاية الجزائر) وإلى إعداد أهم الجداول الموصى بها في هذا المجال. كما تطرقنا فيه إلى الإجراءات اللازم إتخاذها بغية الوصول إلى نظام إحصائي فعال.

2.1 – نظام تسجيل أحداث الحالة المدنية :

نتعرض في هذه النقطة إلى تعاريف الحالة المدنية ومهامها وإلى لمحة تاريخية عن تطورها وإلى تنظيمها في الجزائر.

1.2.1 – تعريف ومهام الحالة المدنية :

يجب التفرقة بين ثلاثة تعاريف تخص موضوعنا. يخص الأول الحالة المدنية ويعرف الثاني نظام تسجيل أحداث الحالة المدنية ويخص الثالث النظام الإحصائي للحالة المدنية. يهتم الديموغرافيون والإحصائيون بمصلحة الحالة المدنية من هذه الزاوية خاصة.

سنقتصر في هذه النقطة على تعريفي الحالة المدنية ونظام تسجيل الأحداث الخاصة بها، ونترك التعريف الثالث (النظام الإحصائي للحالة المدنية) إلى الفصل الثاني، لأننا سنقتصر في هذا الفصل على مهام الحالة المدنية ونظام تسجيلها.

1.1.2.1 – تعريف الحالة المدنية :

"الحالة المدنية هي مجموعة من العناصر التي تخص الحالة الفردية أو العائلية لشخص ما. فهي إذن عنصر تفريد الشخص، بحيث يمكن معرفته بالضبط (حالته المدنية وولادته وزواجه ووفاته). يتحصل على هذه المعلومات إستنادا إلى عقود (Actes) الحالة المدنية. تحرر هذه العقود من طرف ضباط الحالة المدنية على سجلات تشتمل على جميع المعلومات الخاصة بالأشخاص" [1].

ويعطي PODLEWSKI[2] تعريفا آخرا مشابها للتعريف الأول : "الحالة المدنية مؤسسة شرعية، هدفها التسجيل الرسمي لمختلف المعطيات المتعلقة بولادة ووفاة وزواج الأشخاص من جهة، ومن جهة أخرى التسجيل الرسمي لمختلف الأحداث التي تغير بعض خصائص الحالة المدنية للأفراد كالطلاق، الانفصال، التبني، التصديق، الإلغاء، الإباوة، تكوين العائلة".

من التعريفين السابقيين يمكننا القول بأن الحالة المدنية – قبل كل شيء – هيئة قانونية تعتبر ركيزة المجتمع المتقدم، إذ تساهم في تحديد وتشكيل شخصية الفرد ضمن هذا المجتمع. [3].

---

1) Microsoft Network Coporation (MSN), Encyclopédie Encarta de luxe, 2 C.D, France,1999.
2) Podlewski (A), "l'Etat civil", source et analyse des données démographiques, 1ère partie, I.N.E.D, I.N.S.E.E, O.R.S.T.O.M, S.E.A.E, 1973,p.145.
3) LOHLE-TART (L), FRANÇOIS (M), Etat civil et recensements en Afrique francophone, C.E.P.E.D, 1999, p.166.

تعتبر الحالة المدنية إذن المصدر الأول فيما يخص دراسة حركة السكان وتغير حالتهم [1] وهذا بصفة دورية ودائمة فهي أحسن من التعداد أو المسوح في هذا المجال.

2.1.2.1 – تعريف نظام تسجيل أحداث الحالة المدنية :

يمكن اعتبار نظام تسجيل أحداث الحالة المدنية تدوينا – على سجلات – مستمرا ودائما وإجباريا للأحداث (الولادات الحية، الوفايات، الوفايات الجنينية، الزواج، الطلاق) منذ تاريخ وقوعها، والإلغاءات والانفصالات القضائية والتبنيات والتصديقات والأباوات.

يستند هذا التسجيل إلى قانون أو مرسوم، طبقا للإجراءات القانونية المتخذة في كل بلد، بغية الحصول على عقود مطابقة لما ينص عليه القانون.

تعطي المعلومات المجموعة (Collectées) عن أحداث الحالة المدنية إحصائيات هامة ومفيدة، لأن نظام تسجيل أحداث الحالة المدنية يعتبر مصدرا إحصائيا دائما للحالة المدنية [2].

3.1.2.1 – مهام الحالة المدنية :

يمكن حصر مهام الحالة المدنية ونظام تسجيلها في مهمتين أساسيتين : مهمة إدارية أو قانونية ومهمة إحصائية.

- **المهمة الإدارية أو القانونية :**

تمثل عقود الولادات والوفايات والزيجات وغيرها والتي تعطى أو تسلم عند وقوع الحادث (أو نسخ مصادق عليها) أدلة شرعية عن وقوع الأحداث حسب تاريخ ومكان حدوثها. كما أن لتلك العقود إستعمالات عديدة. فمثلا يعتبر عقد الولادة تعريفا للشخص، ودليل على انتمائه العائلي ودليلا على تاريخ ولادته ومعرفة سنه عند أي لحظة، ودليلا على جنسيته. ويستعمل عقد الوفاة أساسا في اصدار رخصة الدفن، كما يمكن طلبه عند تسوية ملفات خاصة بالميراث أو بالتعويضات. ويستعمل عقد الزواج كدليل عن مكان وتاريخ القران، ويعتبر ضروريا لإعداد الحقوق الوراثية أو الضمانات وغيرها من الأحداث الأخرى. فأهمية الدليل القانوني لأحداث الحالة المدنية لا تقتصر على الشخص

1) SAUVY (A), La population, P.U.F, Paris, 1973, p.13.
2) Nations - Unies, Manuel de statistiques de l'état civil, Volume I, New York, 1993, p.1.

المعني فقط وإنما تمتد إلى المجتمع أو الدولة (الخدمة الوطنية، قوائم الانتخاب، الضمان الإجتماعي...) [1].

•• المهمة الإحصائية :

بلا شك، يولي الإحصائيون هذه المهمة رعاية كبرى، لأن هذه الإحصائيات تستعمل في الأبحاث الديموغرافية والاجتماعية والطبية والاقتصادية. ويمكن أن تستغل من طرف أي جهة (إدارة أو سلطة) لاعداد برامجها المستقبلية.

2.2.1 – لمحة تاريخية عن الحالة المدنية :

سنتعرض بإيجاز في هذه النقطة إلى تاريخ الحالة المدنية، إذ سنقتصر على الفترات التي كانت لها أهمية كبيرة في تطوير نظام الحالة المدنية (نظام تسجيل أحداث الحالة المدنية) فقط. لهذا سنتطرق بداية إلى تاريخ ومراحل تطوير نظام التسجيل عبر العصور في الدول السباقة في هذا المجال ثم نتعرض إلى أهم المراحل التي عرفتها الجزائر.

1.2.2.1 – تطور نظام تسجيل أحداث الحالة المدنية :

يسمح نظام تسجيل أحداث الحالة المدنية بترك آثار هذه الأحداث (كالولادات، الوفايات، الزيجات...) حسب ما هو مطبق في كل بلد. تمس هذه الأحداث كل الأشخاص منذ ولادتهم وحتى وفاتهم وتشمل كل التغيرات التي قد تمس حالتهم المدنية خلال فترة حياتهم.

وجدنا آثارا لتسجيل هذه الأحداث وخاصة الولادات والوفايات في العصور القديمة (في مصر الفرعونية، اليونان، الرومان، اليابان في القرون الوسطى وإمبرطورية الأنكا) [2].

استعملت أحداث الحالة المدنية في مصر لأغراض إدارية كتنظيم العمل، الضرائب التجنيد العسكري، وهناك من يرى أن تسجيل تلك الأحداث في الصين واليونان والرومان واليابان والأنكا وظف لنفس الأغراض.

في أوربا والقارة الأمريكية أخذت السلطات الكنسية على عاتقها تسجيل أحداث الحالة المدنية[3].

---

1) Tabutin (D), La collecte des données en démographie, UCL, Liège, 1984, p. 64.
2) François (M), "L'Etat civil", De l'homme au chiffre, réflexions sur l'observation démographique en Afrique, CEPED, UIESP, IFORD, Paris, 1988, p.92.
3) Nations - Unies, Manuel de statistiques de l'état civil, op.cit, 1993, p.3.

جامعة البليدة
المكتبة المركزية

فأصل الحالة المدنية بالمفهوم الحديث (في المجتمعات الغربية أساسا) كان دينيا بمسك الدفاتر الخورنية (registres paroissiaux) التي يتم فيها تسجيل عمليات التقديس ذات الصلة بالأحداث الديموغرافية (التنصير، الزواج، الدفن). وترجع آثار هذه الدفاتر إلى القرن الميلادي الخامس عشر.

بقيت الأمور على هذه الحال حتى القرن السابع عشر، تاريخ (اضطلاع الكنيسة بتسجيل أحداث الحالة المدنية) وقوع تغييرات وسلوكات عديدة في أوربا، أين تم بمقتضاها تعميم تسجيل أحداث المدنية مرحليا وجعله لائكيا.

ولم يتحصل على معطيات خاصة بالإستغلال الإحصائي إلا بعد فترة طويلة [1].

تتجسد أهمية الحقوق العامة المدنية والقانونية للأشخاص والحالة المدنية عند إقرار قانون نابوليون في فرنسا عام 1804م. أثر هذا القانون كثيرا على الدول الغربية وأمريكا اللاتينية وكذلك على الشرق الأوسط. في حين كانت الحالة المدنية –من ناحية التنظيم– متأخرة في الولايات المتحدة الأمريكية، بسبب تعدد الديانات والأنظمة السياسية (بوصفه بلد فدرالي)، إذ لم يتم تعميم النظم وتوحيدها إلا خلال سنة 1930م.

بلغ رصد عدد وخصائص الولادات والوفايات والزواج حاليا وصفا مرضيا في غالبية الدول الأوربية وفي أمريكا الشمالية.

يجب أن نعي أن هذا التقدم لم يكن ليتحقق لولا الاجراءات والعمل الميداني المتواصل خلال قرون من الزمن، أي أن النظم المطبقة حاليا اعتمدت أساسا على التجريب ولم تكن نتاجا فوريا للتنظيم الاداري المطبق بمرسوم.

تعمل الحالة المدنية اليوم كأداة شرعية تسمح للسلطة العمومية بمسك وتدقيق ذاتية الأشخاص من أجل تلبية الحاجيات التطبيقية للحالة الاجتماعية [2].

يعطي الجدول الموالي تواريخ القوانين الخاصة بالتسجيل الاجباري لأحداث الحالة المدنية في بعض الدول.

---

1) François (M), op. cit, 1988, p. 92.
2) Ibid, p. 93.

جدول رقم 1 : تاريخ صدور القوانين الخاصة بالتسجيل الإجباري لأحداث الحالة المدنية في بعض الدول

البلد	الأحداث / الظواهر				
	الولادات الحية	الوفايات	الولادات الميتة	الزواج	الطلاق
مصر	1839	1939	1912	–	–
بوليفيا	1940	1940	1940	1911	1932
البرازيل	1889	1889	1889	1889	–
الأورغواي	1879	1879	1879	1879	1879
الفليبين	1931	1931	1931	1931	–
تايلاندا	1916	1916	1916	1935	1935
انجلترا، بلاد الغال	1875	1875	1927	1875	–
فرنسا	1792	1792	1792	1792	1792
الدنمارك	1646	1646	1646	1646	–
البرتغال	1911	1911	1911	1911	1911
سويسرا	1876	1876	1876	1876	1876
يوغسلافيا	1946	1946	1946	1946	–

Source : Tabutin (D), op. cit, 1984, p.66.

2.2.2.1 – مراحل وتطور نظام تسجيل أحداث الحالة المدنية في الجزائر

بدأ تطور نظام تسجيل أحداث الحالة المدنية في الجزائر مع بداية الاستعمار. يمكن تقسيم الفترة 1830 – 1962 إلى ثلاث مراحل :

من سنة 1830 إلى سنة 1882

من سنة 1882إلى سنة 1953

من سنة 1953 إلى الاستقلال.

• الفترة الممتدة من سنة 1830 إلى سنة 1882 :

أمر المرسوم المتعلق بالحالة المدنيـــة والصادر يوم 07 ديسمبر 1830 بدايـــة من 01 جانفي 1831 بما يلي :

"لا يمكن دفن أي ميت في المقابر إلا بترخيص خاص محرر من طرف البلدية"، لكن رغم هذا الأمر تم التصريح بالعشرات من الوفايات فقط في المدن الكبيرة، أين بدء في إنشاء مصالح الحالة المدنية.

تحسن الوضع تدريجيا وببطئ بداية من سنة 1850، تاريخ اعتبار عدم التصريح بوفاة أو بولادة مخالفة تنجر عنها عقوبات منصوص عليها في المواد 464، 465، 466 من قانون العقوبات (المطبق آنذاك).

بعد هذا الاجراء غطت الحالة المدنية شريحة هامة من السكان المسلمين.

•• الفترة الممتدة من سنة 1882 إلي سنة 1953 :

يعتبر قانون 1882 مرحلة قانونية أكثر منه كغاية لإعادة تنظيم الحالة المدنية. لكن الجديد في هذا القانون هو فرض تبني إسم. كل بلدية ملزمة بإجراء عد لسكانها، وكل عائلة ملتزمة باتخاذ إسم (لقب)، مما يجعل التصريح بالوفايات والولادات والزواج أكثر إلزامية.

لم يشمل هذا القانون في بداية الأمر سوى التل الجزائري، أي حوالي ثلث مساحة الجزائر الشمالية (ثلثي السكان تقريبا) وبالمصادقة على مراسيم الولاة، اتسعت وكبرت رقعة هذه المناطق. ففي سنة 1894 تم تغطية كل شمال الجزائر.

ظلت الصحراء حتى سنة 1901 التي كانت تحت سيطرة الجيش منطقة إدارية مستقلة، لكن الحالة المدنية فيها اسندّت إلى ضابط الحالة المدنية.

وهكذا أصبح مجمل التراب الجزائري خاضعا لإلزامية التصريح بأحداث الحالة المدنية، غير أن عائلات الرحل لم تلق نفس الاهتمام إلا سنة 1952، حيث خصوا بمكتب متنقل للحالة المدنية.

في سنة 1934 قررت الحكومة العامة للجزائر مركزية الفرز الاحصائي لمعطيات الحالة المدنية، لذلك

أجبر محافظو الحالة المدنية على مسك استمارات احصائية عن كل حدث مصرح به قبل ملئ العقد نفسه.

يتم إرسال هذه الاستمارات للحكومة –مرورا بالولاية– فصليا، علما أن هذا الإجراء كان مطبقا على السكان الأوربيين فقط، ولم يتم تعميمه على الجزائريين إلا سنة 1953.

••• الفترة الممتدة من سنة 1953 إلى سنة 1962 :

بداية، لم يشمل هذا النظام (إحصائيات الحالة المدنية) إلا سكان 46 بلدية حضرية، لكنه ارتفع ليغطي 62 بلدية سنة 1958.

في باقي البلديات، يعد ويرسل محافظو الحالة المدنية، مع بداية كل سنة (إلى المصلحة المركزية) إحصائيات عن الأحداث المصرحة بها (الولادات الحية، الولادات الميتة، الوفايات، الزيجات، الطلاقات) خلال السنة الفارطة. بقي الوضع على حاله إلى غاية الاستقلال، فحرب التحرير والتغييرات الإدارية التي تلت الاستقلال أخلت بالسير الحسن للحالة المدنية، مما جعل السلطات تعمل على إعادة تنظيمها [1].

يمكن القول أنه حتى سنة 1954 (قبل اندلاع الثورة التحريرية) لم تعط الحالة المدنية معلومات موثوق بها من الناحية الإحصائية لأنها كانت تشمل ثلاثون (30) بلدية حضرية فقط أي حوالي 1/9 السكان [2].

3.2.1 – تعريف أحداث الحالة المدنية وخصائص نظام تسجيلها

1.3.2.1 – تعريف أحداث الحالة المدنية :

اعتمادا على ما اقترحته الأمم المتحدة [3] من تعاريف، نقوم في هذه النقطة بعد كل الأحداث الواجب تسجيلها، بغض النظر عن تلك التي لا يعترف بها القانون الجزائري.

---

1) Secrétariat d'état au plan (SEP), l'état civil en Algérie analyse des résultats de l'année 1969, Alger, pp. 8-11.
2) KOUAOUCI (A), Familles, femmes et contraception, contribution à une sociologie de la famille algérienne, CENEAP, FNUAP, Alger, 1992, p. 8.
3) Nations - Unies, Principes et recommandations pour un système de statistiques de l'état civil, New York, 1974, pp.13-15.

1 – الولادات الحية :

الولادة الحية هي الخروج الكامل للجسد من بطن الأم بغض النظر عن مدة الحمل. بعد هذا الانفصال، على المولود أن يظهر أحد أعراض الحياة كالتنفس وخفقان القلب، ونبض الحبل السري أو انقباض فعلي لأي عضلة. كل مولود بهذه الصفات يعتبر ولادة حية.

يجب تسجيل وعد كل الأطفال المولودين أحياء، مهما كانت مدة الحمل، سواء أكانوا أحياء أو أمواتا عند التسجيل. فالذين توفوا بعد فترة منذ الولادة يجب تسجيلهم وعدهم على أساس وفايات بعد تسجيلهم على سجلات أو عقود الولادات الحية.

2 – الوفايات :

الوفاة هي الاختفاء الدائم لكل أعراض الحياة بعد فترة معينة منذ الوضع (الولادة الحية). إذ لا يشمل هذا التعريف الوفايات الجنينية.

3 – الوفايات الجنينية :

الوفايات الجنينية هي كل نتاج حمل توفي قبل خروجه من بطن أمه بغض النظر عن فترة الحمل، أي أن المولود بعد فصله من بطن أمه لم يظهر أي عرض من أعراض الحياة كالتنفس أو خفقان القلب أو نبض الحبل السري أو أي انقباض عضلي.

وصت المنظمة العالمية للصحة بتمييز ثلاثة أصناف أساسية من الوفايات الجنينية.

1 – الوفاة الجنينية المبكرة (Mortalité foetale Précoce) : تحدث هذه الحالات بعد فترة حمل تفوق 20 أسبوعا ماضية (révolus).

2 – الوفاة الجنينية المتوسطة (Mortalité foetale intermédiaire) : تحدث بعد فترة حمل تتراوح بين 20 و28 أسبوعا.

3 – الوفاة الجنينية المتأخرة (Mortalité foetale tardive) : تحدث بعد فترة حمل تفوق 28 أسبوعا.

لا يجب استعمال المصطلح «ولادة ميتة» (Mort-né) إلا إذا كان ذلك ضروريا للمصالح أو الأهداف الوطنية، فيمكن اعتباره إذن كمرادف للصنف الثالث أي الوفاة الجنينية المتأخرة.

4 – الزواج :

الزواج هو العقد والمراسيم أو الإجراءات التي تثبت قيام علاقة شرعية بين زوج وزوجة. يمكن جعل الاقتران شرعيا باتخاذ إجراءات مدنية أو دينية أو بأي إجراء آخر موافق لقوانين كل بلد.

5 – الطلاق :

الطلاق هو الفسخ الشرعي والنهائي للزواج، أي بعد هذا الفسخ يحق للمطلق أو للمطلقة إعادة الزواج مدنيا أو شرعيا أو بأي إجراء آخر موافق للقوانين المعمول بها في كل بلد.

6 – الإلغاءات :

الإلغاء هو التصريح بإبطال أو فسخ زواج معلن عن طريق السلطات المختصة طبقا للقوانين المعمول بها في كل بلد. يعيد هذا الإلغاء إلى الزوجين الوضع السابق (قبل القران).

7 – الإنفصالات الشرعية :

الإنفصال الشرعي هو انفصال الزوجين تبعا لقرار قضائي، اتخذ طبقا للقوانين المعمول بها. هذه الحالة تعطي للزوجين الحق في إعادة الزواج.

8 – التبنيات :

التبني يعني التكفل القانوني والإداري بطفل شخص آخر وتربيته كأنه طفل المتبني الحقيقي، طبقا للقوانين المعمول بها في كل بلد.

9 – التصديقات (الإقرارات les légitimations) :

التصديق هو المنح الرسمي لشخص ما وضعية قانونية والحقوق الخاصة بالتصديق، طبقا لقوانين كل بلد.

10 – الإباوات (les reconnaissanes) :

الإباوة هي الإعتراف قانونيا طواعيا أو إجباريا بأبوة طفل مولود خارج إطار الزواج.

2.3.2.1 – خصائص نظام تسجيل أحداث الحالة المدنية :

يمكن عد خمسة خصائص لنظام تسجيل أحداث الحالة المدنية : العمومية، الاجبارية، الوطنية (أو الشمولية)، الاستمرارية وأخيرا السرية.

1 – خاصية العمومية (Caractère public) :

إن نظام تسجيل أحداث الحالة المدنية في أساسه هيئة عمومية، يهدف إلى تسجيل وتخزين المعلومات الخاصة بالأحداث وخصائصها، يرجع إليها عند الحاجة لأسباب قانونية أو إدارية أو إحصائية [1].

2 – خاصية الإجبارية (Caractère obligatoire) :

أوصت الأمم المتحدة بخصوص هذه النقطة سنة 1955 [2] بما يلي :

"أ – على القانون أن يفرض تسجيل أحداث الحالة المدنية، التي وقعت داخل البلد بين كل شرائح المجتمع، من خلال إجراءات تضمن إحترام هذا القانون.

ب – يمكن لكل بلد أن يضع إجراءات تكميلية لإجبار تسجيل أحداث الحالة المدنية المتعلقة بالأشخاص المقيمين بصفة مؤقتة في الخارج.

جـ – كما لا يكمن اعتبار الفعالية التي يمكن من خلالها تطبيق هذه الإجراءات – أو نفترض أننا نقدر – كعائق، إذا ما أردنا وضع حد لهذه الأخيرة".

تعتبر هذه الخاصية ضرورية جدا لحسن التسجيل، إذ من شأنها الوصول إلى الشمولية في أي بلد.

---

1) Nations - Unies, Manuel de statistiques de l'état civil, op.cit, 1993, p.21.
2) Nations - Unies, Manuel de statistiques de l'état civil, New York, 1955, p.19.

3 – خاصية الشمولية (Caractère exhaustif) :

يعتبر التسجيل الشامل لأحداث الحالة المدنية (الإطار الوطني) أهم خاصية بعد خاصية الإجبارية، لهذا تحث عليها أغلبية التشريعات، ومع هذا هناك تشريعات أخرى لا تشمل تسجيلاتها كل الجماعات أو الشرائح في المجتمع، ففي اندونيسيا وحتى سنة 1955 مثلا كانت الحالة المدنية إجبارية فقط على الأوروبيين والصينيين وبعض الجماعات المفضلة من الأندونيسيين. وفي جنوب إفريقيا وحتى سنة 1952 لم يكن السكان الأصليين في المناطق الريفية معنيين بالحالة المدنية.

ونلاحظ نفس الحالة في بعض الدول الإفريقية أين يعفى الريفيون من التسجيل في الحالة المدنية.

تكون القوانين سارية المفعول في كل أنحاء البلد (فهي مركزية في غالب الدول)، وتظل كذلك حتى في الدول الأخرى ككندا والولايات المتحدة الأمريكية والأرجنتين وأستراليا مثلا، أين تكون الحالة المدنية فيها من مهام الحكومة المحلية (كالولايات والمحافظات).

في الولايات المتحدة الأمريكية مثلا، نظام التسجيل غير مركزي وهو تابع لحكومات الولايات ورغم هذه اللامركزية نجد توافق بين جميع الولايات فيما يخص التعاريف والنظم والإجراءات [1].

4 – خاصية الإستمرارية (Caractère de continuité) :

عرفنا أن نظام تسجيل أحداث الحالة المدنية من المهام العامة للدول وإجباري (تسجيل كل الأحداث في مكانها حال وقوعها)، وإضافة إلى هذا فإن عقود التسجيل محفوظة ويمكن استعمالها في أي لحظة.

في هذه الحالات، تعد إحصائيات الحالة المدنية على أساس العقود المسجلة في الحالة المدنية في جداول دورية حسب الظاهرة خلال فترة معينة من الزمن.

ولتحقيق هذه الخاصية (الإستمرارية) يجب وضع تنظيم خاص تسند له هذه المهمة (تسجيل أحداث الحالة المدنية) يتمتع باستقرار إداري ولا يحدد زمنيا، كما يجب على المكلفين به الإتصاف بالإحترافية بعد تكوين خاص [2].

---

1) Tabutin (D), op. cit, 1984, p.67.
2) Nations - Unies, Manuel de statistiques de l'état civil, op.cit, 1993, p.21.

5 – خاصية السرية (caractère confidentiel) :

يجب أن تحمى المعلومات الشخصية الموجودة على السجلات وأن تعتنى بالسرية (الوقت اللازم) لاستعمالها لأغراض إدارية وإحصائية.

فالوثائق الإحصائية المتعلقة بأحداث الحالة المدنية المسجلة أو تلك المحصل عليها عن طريق المسوح يمكن استغلالها لأغراض مسموح بها قانونا، فكل شخص يدلي للحالة المدنية أو في إطار مسح ما بمعلومات سرية له الحق بالمطالبة باستعمال هذه المعلومات لأغراض إدارية أو إحصائية فقط [1].

4.2.1 – تنظيم الحالة المدنية في الجزائر :

بعدما تطرقنا في النقاط السابقة إلى تعاريف وخصائص ومهام الحالة المدنية ونظام تسجيل أحداثها سنحاول في هذه النقطة دراسة نظام الحالة المدنية في الجزائر منذ الإستقلال.

1.4.2.1 – تنظيم الحالة المدنية في الجزائر بعد الإستقلال :

ظل قانون 1882 والذي أشرنا إليه سابقا ساري المفعول إلى غاية صدور القانون رقم 66–307 المؤرخ في 14–10–1966 والمتضمن شروط تأسيس الحالة المدنية، ثم صدور قانون أعم وأشمل مازال مطبقا إلى يومنا، تبعا للأمر رقم 70–20 المؤرخ في 19–02–1970. صدرت بعده مجموعة من النصوص أتمت ماكان ناقصا وعدلت منه ما وجب تعديله [2].

كلف رئيس المجلس الشعبي البلدي ونوابه بمهمة ضابط الحالة المدنية. في الخارج أسندت المهمة إلى رئيس البعثة الدبلوماسية وإلى رئيس القسم الخاص بذلك في القنصليات. يحق لرئيس المجلس الشعبي تفويض هذه المهام (ضباط الحالة المدنية) إلى وكيل أو أكثر، يعملون داخل البلدية، على أن يبلغوا أكثر من 21 سنة من العمر. تتمثل هذه المهام في استلام التصريحات الخاصة بالولادات وبالوفايات وبالولادات الميتة والزيجات وتسجيلها على سجلات الحالة المدنية [3].

---

1) Nations - Unies, Principes et recommandations pour un système de statistiques de l'état civil, op. cit, 1974, pp.18-19.

2) ولاية البليدة، يوم دراسي حول الحالة المدنية، البليدة، 1994، ص 2.

3) SEP, op. cit, 1976, p. 12.

• **ضباط الحالة المدنية :**

هم الأشخاص الذين اسندت إليهم مهمة تلقي تصريحات الإقرار بالولادات والوفايات وإبرام عقود الزواج وغيرها، والتي تقع داخل تراب بلديتهم ثم تسجيلها على سجلات معينة وإعطاء نسخ عنها لمن يستحقها.

نصت المادة الأولى من قانون الحالة المدنية على أن ضباط الحالة المدنية هم رؤساء المجالس الشعبية البلدية ونوابهم. وفي الخارج يلعب هذا الدور رؤساء البعثات الدبلوماسية المشرفون على دائرة قنصلية ورؤساء المراكز القنصلية.

وأضافت المادة الثانية أنه يجوز لرئيس المجلس الشعبي البلدي وحده دون نوابه وتحت مسؤوليته أن يفوض بعض المهام المنوطة به كضابط للحالة المدنية إلى أي موظف يختاره من بين الموظفين التابعين للبلدية والقائمين بوظائف دائمة والبالغين من العمر 21 سنة وذلك لتلقي التصريح بالولادات والوفايات وتسجيل وقيد جميع الوثائق والأحكام القضائية علىّ سجلات الحالة المدنية باستثناء عقود الزواج، على أن يكون هذا التفويض رسميا [1].

•• **إختصاصات ضباط الحالة المدنية :**

حصرت المادة الثالثة من قانون الحالة المدنية إختصاصات ضباط الحالة المدنية في خمسة بنود يمكن إيجازها فيما يلي :

– تلقي التصريح بالولادات والوفايات وتسجيلها على سجلات الحالة المدنية المعدة لذلك.

– تحرير وتسجيل عقود الزواج وفقا لأحكام القانون المعمول به.

– حسن مسك سجلات الحالة المدنية، بحيث يسجل عليها كل المعلومات التي يتلقاها ومنطوق الأحكام القضائية وكل البيانات الهامشية.

– السهر على رعاية وحفظ السجلات المستعملة والسجلات المودعة في محفوظات البلدية.

– استلام شهادات الإعفاء من سن الزواج بالنسبة للقاصرين وشهادات الإذن بالزواج بالنسبة للعسكريين.

---

1) ولاية البليدة، سبق ذكره، 1994، ص 2.

ونصت المادة الرابعة من نفس القانون على أن ضباط الحالة المدنية مأهلون لقبول التصريحات وتحرير العقود في نطاق دوائرهم فقط[1].

••• مسؤوليات ضباط الحالة المدنية :

لضباط الحالة المدنية مسؤولية مدنية وأخرى جزائية :

أولا : المسؤولية المدنية :

حملت المادتين 27 و28 من قانون الحالة المدنية ضباط الحالة المدنية مسؤولية كل تحريف السجلات وتزوير وثائق الحالة المدنية، ومنعت تسجيل هذه الوثائق في أوراق منفصلة أو سجلات غير السجلات المعدة لها في حالة حدوث ضرر لأصحابها. ويكون ضابط الحالة المدنية مسؤولا مدنيا عن الإهمال الذي يرتكبه شخصيا أو نتيجة لفعل تابعيه ما دامت هذه السجلات في عهدته.

ثانيا : المسؤولية الجزائية :

إن المخالفات التي تنسب لضباط الحالة المدنية بسبب ممارستهم لمهامهم ووظائفهم تكون إما محل متابعة مدنية أو محل متابعة جنائية.

تنشأ المتابعة المدنية عن المخالفات المترتبة عن إهمال وأخطاء ضباط الحالة المدنية أو عن عدم احترامهم للنصوص المنظمة لسجلات الحالة المدنية وحفظها في مستودعات البلدية وإرسالها إلى كتابة ضبط المجلس القضائي في الوقت المحدد.

تنتهي المتابعة الجنائية إلى معاقبة ضباط الحالة المدنية إذا ما أمروا بإتلاف أو تحريف أو تبديد السجلات أو وثائق الحالة المدنية الموجودة في عهدتهم، بصفتهم أمناء على حفظها.
كما أخضع ضباط الحالة المدنية إلى نوعين من الرقابة، لما قد ينتج من أخطاء.

أولا : الرقابة الادارية :

أسندت هذه الرقابة إلى الوالي الذي تقع البلدية داخل تراب ولايته. كما يمكن لوزير الدخلية، إستنادا إلى تقرير صادر عن الوالي أن يوقف ضابط الحالة المدنية عن ممارسة مهامه أو أن يقرر عزله.

---

1) المرجع السابق، ص 3.

ثانيا : الرقابة القضائية :

للنائب العام حق الإطلاع –بنفسه أو بواسطة ممثله– على سجلات ووثائق الحالة المدنية والتحقق من حسن تنظيمها وأن يحرر محضرا يرسل إلى وزارة العدل[1].

2.4.2.1 – عقود الحالة المدنية :

1 – الولادات :

أوجب القانون التصريح بكل ولادة تقع على التراب الوطني الجزائري إلى ضابط الحالة المدنية الذي وقعت الولادة في الدائرة الإقليمية لبلديته.

وحدد المشرع لذلك شروطا نوضحها فيما يلي :

أولا : المهلة المحدة للتصريح بالولادة :

يجب أن يكون التصريح بالولادات خلال الخمسة أيام الأولى منذ الولادة إلى ضابط الحالة المدنية. حددت هذه المهلة بعشرة (10) أيام في عدد من ولايات الجنوب والبلدان الأجنبية [2]. وإذا مافات الأجل القانوني المحدد للتصريح يمكن أن يتعرض الشخص المكلف بذلك للمتابعة أمام المحكمة بتهمة ارتكاب مخالفة عدم التصريح بولادة طفل.

ثانيا : الأشخاص المكلفون بالتصريح :

فرض القانون هذا الإجراء على ستة أشخاص :

– الأب والأم لصفتهما الشرعية.

– الطبيب والقابلة لصفتهما المهنية.

– ألزم القانون شخصين آخرين بالتصريح، لكن في ظروف وحالات خاصة (أي التصريح بالولادة إلى ضابط الحالة المدنية) خلال المهلة المحددة وهما : الشخص الذي تمت الولادة في مسكنه والشخص الذي حضر الولادة.

---

1) المرجع السابق، ص 3.

2) Secrétariat d'Etat au plan (SEP), op. cit, 1976, p. 13.

ثالثا : حالات خاصة ترتبط بالمولود الجديد :

ونقصد بالحالات الخاصة :

1 – حالة التوائم : نصت المادة 66 من قانون الحالة المدنية على وجوب إعداد عقد منفرد لكل طفل.

2 – المولود اللقيط : على ضابط الحالة المدنية تحرير محضر يسجل فيه تاريخ ومكان العثور على المولود، جنسه، عمره بالتقريب وكل المعلومات التي تسهل معرفته، كما يبين الشخص أو المؤسسة أو الجمعية الخيرية الذين عهد إليهم باللقيط. ثم يقوم بتسجيل المحضر على سجلات الحالة المدنية المعدة للولادات بنفس التاريخ الذي عثر فيه على الطفل اللقيط. ويحرر وثيقة مستقلة تقوم مقام شهادة الميلاد، تتضمن إسم وجنس اللقيط واللقب الذي أعطي له من طرف الحالة المدنية وتاريخ الميلاد الظاهرة.

هذا وإن تبين بعد ذلك بأن هذا المولود مسجل فإن كلا من المحضر ووثيقة الميلاد يمكن إلغاؤهما إما بناء على طلب من وكيل الجمهورية وإما بطلب ممن له مصلحة بذلك.

3 – حالة الولادة في سفر بحري : على قائد الباخرة أن يحرر وثيقة ميلاد عن الولادة التي حدثت على ظهر باخرته، استنادا إلى تصريح يقدمه أب الطفل أو أمه أو أي شخص آخر. إذا كان الميناء الذي رست فيه الباخرة جزائريا وجب أن يكون الإيداع بمكتب التسجيل البحري. أما إذا كان الميناء أجنبيا فالإيداع يكون لدى القنصلية أو أية هيئة سياسية جزائرية مكلفة بالاعتراف على شؤون الحالة المدنية للمواطنين الجزائريين المقيمين في الخارج.

4 – الولادة في المؤسسات العامة : لقد ألزم مسيرو هذه المؤسسات بفتح سجلات خاصة يسجلون فيها كل الولادات التي تقع داخل مؤسساتهم وهم ملزمون باخبار ضابط الحالة المدنية الذي تقع المؤسسة داخل دائرة اختصاصه عن كل ولادة، خلال 24 ساعة من الوضع، حتى يتمكن ضابط الحالة المدنية من تقييد المولود الجديد على سجلاته[1].

---

1) ولاية البليدة، سبق ذكره، 1994، ص ص 5–6.

2 – الوفايات :

أولا : المهلة المحددة للتصريح بالوفاة :

ألزم القانون التصريح بكل وفاة تقع على التراب الوطني وأن تسجل على سجلات الحالة المدنية على الولادة. واشترط قانون الحالة المدنية أن يكون هذا التطريح خلال الأربع وعشرون (24) ساعة الموالية للوفاة، كما حددت بعشرة (10) أيام في بعض ولايات الجنوب[1].

ثانيا : الأشخاص المكلفون بالتصريح :

يتم التصريح بالوفاة من طرف أحد أقرباء المتوفي أو أي شخص آخر يمكنه الإدلاء بمعلومات موثوق بها (على الوجه الأكمل بقدر الإمكان).

بينت المادة 80 من قانون الحالة المدنية هذه المعلومات :

– اليوم والساعة ومكان الوفاة.

– إسم ولقب المتوفي، تاريخ ومكان ولادته ومهنته ومسكنه.

– ألقاب وأسماء ومهنة ومسكن أبويه.

– أسماء ولقب الزوج الآخر (إذا كان الشخص المتوفي متزوجا أو أرملا أو مطلقا).

– أسماء ولقب وعمر ومهنة ومسكن المصرح أو –إذا أمكن– درجة قرابته مع الشخص المتوفي.

ثالثا : الوفاة في الظروف الخاصة :

ونقصد بالظروف الخاصة :

1 – الوفاة خارج بلدية المتوفي (مقر سكناه) : هنا يرسل ضابط الحالة المدنية الذي حرر عقد الوفاة في أقرب أجل إلى ضابط الحالة المدنية لآخر مكان إقامة المتوفي نسخة من هذا العقد حتى تسجل فورا على السجلات.

---

1) Secrétariat d'Etat au plan (SEP), op. cit, 1976, p. 14.

2 – الوفاة داخل مؤسسة صحية أو سجن أو مؤسسة أخرى : على المديرين المسيرين لهذه المؤسسات أن يطلعوا ضابط الحالة المدنية أو الذي ينوبه بذلك في مهلة 24 ساعة، وعلى هذا الأخير التنقل الشخصي إلى مكان وفاة المعني للتأكد من صحة الوفاة ويحرر العقد بناء على التصريحات والمعلومات التي تقدم له.

3 – حالات أخرى للوفاة : توجد عدة حالات أخرى للوفاة كالوفاة عن طريق تنفيد حكم الإعدام أو عن طريق العنف أو أثناء سفر بحري أو جوي أو بموجب حكم قضائي أو حالة فقدان. كل المكلفين بتدوين المعلومات الخاصة بالأشخاص المتوفين –كل على حسب اختصاصه ومكانه– ملزمون بإرسال الوثائق اللازمة لضابط الحالة المدنية المشرف على آخر إقامة المتوفي [1].

3 – الزواج :

نظرا لأهمية هذا العقد في حياة الإنسان، صدرت مجموعة من النصوص القانونية المتلاحقة، وجاء بعده القانون رقم 57–777 الصادر بتاريخ 11–07–1957 المتعلق بإثبات عقود الزواج التي حدثت وفقا لأصول الشريعة الاسلامية. بعد ذلك صدر الأمر رقم 274–59 المؤرخ في 04–02–1959 والمتعلق بعقود الزواج التي تمت في ولايات الجزائر والساورة والواحات التي يبرمها الأشخاص الذين يخضعون لنظام الأحوال الشخصية المحلية، ثم تلاها القانون رقم 63–224 الصادر بتاريخ 29–06–1963 المتعلق بتحديد أعمار الزواج. وهكذا يتابع الأزواج قضائيا أمام محاكم الدولة المختصة إذا لم يقدموا –إلى القاضي– وثيقة زواج مسجلة. ثم جاء الأمر رقم 70–20 الصادر بتاريخ 19–02–1970 والمتضمن قانون الحالة المدنية ثم القانون رقم 11–84 الصادر بتاريخ 09–06–1984 المتضمن قانون الأسرة [2].

أولا : شروط عقد الزواج :

عقد الزواج، عقد مدني يحاط بشيء من القدسية. وعلى العموم تتوافق شروطه مع أحكام الشريعة الإسلامية الغراء. يتم عقد الزواج برضى الزوجين. يمكن أن يتم بحضور ولي أمر الزوجة وشاهدين.

---

1) ولاية البليدة، سبق ذكره، 1994، ص ص 9–10.
2) المرجع السابق، ص 6.

كما نصت المادة 07 من قانون الأسرة على أن تكتمل أهلية الرجل بإتمام 21 سنة وأهلية المرأة بإتمام 18 سنة، وللقاضي حق الترخيص بالزواج قبل هذه الأعمار لمصلحة أو لضرورة [1].

ثانيا : الموظف المختص بتحرير عقد الزواج :

نصت المادة 18 من قانون الأسرة على أنه يتم عقد الزواج أمام الموثق أو أمام موظف مؤهل قانونا وهو ضابط الحالة المدنية الذي يقع مسكن الخطيبين – أو مسكن أحدهما – تحت دائرة إختصاصه.

بعد إتمام عقد الزواج وفقا للشروط المعمول بها يجب على ضابط الحالة المدنية أن يسجل هذا الزواج على سجلات الحالة المدنية فورا ويسلم للزوجين دفترا عائليا يؤكد ويثبت صحة وشرعية العقد وتسجيله، كما ترسل العقود المسجلة عند الموثق (من طرف هذا الأخير) إلى ضابط الحالة المدنية خلال ثلاثة أيام مع تسليم الزوجين شهادة تثبت ارتباطهما أمامه وفقا للقانون.

أوجب القانون أن تتضمن وثيقة عقد الزواج بيانات محددة وذلك لأهميته وهي :

1 – الإشارة صراحة إلى تمام الزواج وفقا للشروط المنصوص عليها في القانون.

2 – إسم ولقب وتاريخ ومكان ولادة كل من الزوجين.

3 – إسم ولقب كل واحد من أب وأم الزوجين.

4 – إسم ولقب وعمر كل واحد من الشاهدين الحاضرين وقت إبرام عقد الزواج.

5 – الإذن بالزواج لمن يشترط القانون الإذن لهم.

6 – الإعفاء من سن الزواج بالنسبة لمن لم يبلغ السن القانوني.

7 – إثبات موافقة الأولياء بالنسبة للقاصر والمحجور عليه.

8 – يجب تحديد الصداق في العقد سواء معجلا أو مؤجلا.

3.4.2.1 – سجلات الحالة المدنية :

تعتبر هذه السجلات المصدر الأول لإعداد إحصائيات الحالة المدنية. توظف هذه المعصيات في برامج التخطيط من طرف السلطات والمخططون والمختصون ودارسو الظواهر السكانية (الديموغرافيون).

---

1) المرجع السابق، ص ص 6–7.

توجد على مستوى كل بلدية من بلديات القطر ثلاث أنواع من السجلات، بنسخة أصلية ونسختين طبق الأصل عن كل نوع من الأحداث، تثبت وتسجل عليها جميع المعلومات عن الأشخاص الذين يقعون داخل المحيط الاداري للبلدية. وتقيد عليها جميع التعديلات التي يمكن أن تطرأ على أية وثيقة من هذه الوثائق طيلة الفترة الممتدة من ولادة الشخص إلى غاية وفاته.

أوجب القانون ترقيم صفحاتها وتأشيرها من طرف رئيس المحكمة قبل كتابة أي شيء عليها. يتم تسجيل الوثائق والعقود بصورة متواصلة وفق رقم تسلسلي دون ترك أي بياض ولا كتابة بين السطور ودون أية إضافة أو شطب أو محو.

كما أوجب القانون أن تقفل ويوقف التسجيل عليها عند نهاية كل سنة. تودع إحدى النسخ لدى محفوظات البلدية وترسل النسخة الثانية إلى محفوظات كتابة ضبط المجلس القضائي للولاية.

الأصل أن سجلات الحالة المدنية تكتسي طابع السرية ولا يجوز لأحد الاطلاع على مضمونها إلا عن طريق نسخ مستخرجة منها، وفقا للقانون. فضابط الحالة المدنية هو الوحيد الذي يجوز له الاطلاع على هذه السجلات أو نقلها إلى أي مكان آخر.

كما يسمح القانون بوضع تلك السجلات تحت تصرف النواب العامين ووكلائهم بغرض المراقبة والحصول على كل المعلومات. ويخول القانون نفس الحق – ولنفس الأغراض– للولاة ورؤساء الدوائر ونوابهم، لكن دون نقل السجلات من مكانها.

ترسل السجلات التي يفوق عمرها 100 سنة إلى محفوظات الولايات أين تحفظ نهائيا.

كما فرض قانون الحالة المدنية على ضباط الحالة المدنية –قصد تسهيل البحث والمراجعة – فتح نوعين من الجداول [1].

1 – الجداول السنوية :

يتم إعداد هذا النوع من الجداول سنويا على نسختين حسب ترتيب الحروف الهجائية للألقاب، خلال الشهر الذي يلي اختتام سجلات السنة السابقة (شهر جانفي)، بحيث يشار فيها إلى رقم وتاريخ كل

---

1) المرجع السابق، ص 13.

وثيقة. يصادق على صحتها ومطابقتها للأصل ضابط الحالة المدنية المكلف بتحريرها. يتم إلصاق هذه الجداول بكل واحد من السجلات (الولادات – الزواج – الوفاة). تخضع هذه الجداول إلى رقابة النائب العام والوالي، باعتبارهما المكلفان بتأمين إلحاقها بالنسخ الأصلية التي تحفظ في كل من البلدية وكتابة الضبط بالمجلس القضائي.

2 – الجداول العشرية :

تحرر الجداول العشرية من قبل ضابط الحالة المدنية خلال الستة أشهر الأولى من السنة الحادية عشر وتوضع بصورة منفردة على وجه التتابع على النحو التالي :

– ترتب الولادات، الزواج، ثم الوفايات على أن لا يشمل السطر أكثر من لقب واحد.

تحرر هذه الجداول على نسختين ويقوم ضابط الحالة المدنية بالمصادقة على كل نسخة منها، ويسهر الولاة والنواب العامون على إرسال نسخة من الجداول العشرية إلى كتابة الضبط عند انقضاء أجل الستة أشهر.

4.4.2.1 – محتوى عقود السجلات :

خصصنا الملحق رقم 1 إلى عقود السجلات

1 – عقد الولادة :

يشمل عقد الولادة على المعلومات التالية :

- معلومات خاصة بالحدث.

– تاريخ الحدث : أي تاريخ الوضع.
– تاريخ التصريح.
– مكان الولادة.
– الجنس.
– الشرعية.

- معلومات خاصة بالآباء :

– الإسم واللقب.

– تاريخ الميلاد.

– المهنة.

– الإقامة.

- معلومات خاصة بالمصرح :

– الإسم واللقب.

– تاريخ الميلاد.

– الإقامة.

– المهنة.

2 – عقد الوفاة :

تشتمل شهادة الوفاة على المعلومات التالية :

- معلومات خاصة بالحدث :

– تاريخ الحدث.

– تاريخ التسجيل.

– الإسم واللقب.

– مكان الوفاة .

– تاريخ الميلاد

– المهنة.

–الإقامة.

- معلومات خاصة بالآباء :

– أسماؤهما

– مهنتهما

–إقامتهما

• معلومات خاصة بالمصرح :

– الإسم
– تاريخ الميلاد
– المهنة
– الإقامة

3 – عقد الزواج :

يشتمل عقد الزواج على المعلومات التالية :

• معلومات خاصة بالحدث :

– تاريخ الحدث
– تاريخ التسجيل
– مكان الحدث

• معلومات خاصة بالزوجين :

– الإسم واللقب
– العمر (سنة الميلاد)
– المهنة
– إسم الأب والأم
– العنوان

• أسماء الشاهدين

كما أشرنا سابقا، تعتبر هذه السجلات (العقود) ذات أهمية كبرى في الدراسات الإحصائية والديموغرافية ومختلف المجالات الأخرى، لتوفرها على معلومات هامة. ترتبط أهمية هذه المعطيات بالأهمية التي يوليها المسؤولون لهذه الهيئات (الحالة المدنية)، من خلال :

– العمل على حسن سير هذه المصالح.
– إدخال المعلوماتية في هذه المصالح.
– تسهيل عملية إستغلال المعطيات.

خصصنا –باختصار شديد– هذا الفصل (إضافة إلى الإطار المنهجي لبحثنا) لنظام تسجيل أحداث الحالة المدنية، بدءا من التعاريف والخصائص والمهام إلى تنظيم هذا النموذج في الجزائر، فقد حاولنا إبراز أهميته كأساس يرتكز عليه النظام الإحصائي للحالة المدنية وبالتالي أهميته بالنسبة للدراسات الإحصائية والديموغرافية لمختلف الظواهر المسجلة (ولادات ووفايات وزواج) ولغناه من ناحية المعطيات وتوفرها بشكل مستمر ودائم.

تفيد هذه المعصيات –إن استغلت بشكل جيد وحسنت نوعيتها– الادارات المختلفة.

نخصص الفصل الموالي من بحثنا للمرحلة التي تلي تسجيل أحداث الحالة المدنية لأهميتها بالنسبة للديموغرافي ولأهمية إستغلال المعطيات إحصائيا وديموغرافيا.

– التخطيط للمشاريع المستقبلية.

– دراسة خصائص وسلوك المجتمع.

– معرفة درجة نمو المجتمع.

2 – نظام الحالة المدنية الإحصائي في الجزائر

يعتبر عد ولادات ووفايات دولة ما وتحديد تركيبة السكان دون جدوى لو اعتمدت على بيانات التعددات فقط، ذلك لأن العملية ذات حركة مستمرة ودائمة، بينما تنفذ التعدادات وفق دورية محددة. لهذا السبب اعتمد النظام الإحصائي للحالة المدنية كمكمل للنظام الإحصائي العام المعتمد في كل البلدان.

نظرا لأهمية هذه النقطة سنخصص هذا الفصل لدراسة النظام الإحصائي للحالة المدنية في الجزائر والمشاكل التي تعيق سيره العادي، بدء من عملية التصريح بالحدث إلى عملية استغلال البيانات المجموعة، مرورا بعملية التسجيل والترميز والتصحيح.

سنتطرق كذلك في هذا الفصل إلى المفاهيم المرتبطة بهذا النظام الإحصائي، المرتكز على نظام تسجيل الأحداث وإلى كيفية تنظيمه في الجزائر.
سيعتمد عملنا على معطيات المسح الوطني الخاص بالحالة المدنية، لما تحتويه الإستمارات من معلومات. سندرس هذه الإستمارات بصفة مستقلة، حسب الظاهرة.

يستطيع دارسو السكان الإكتفاء بهذه المعطيات – الموجودة على سجلات العقود – في أعمالهم الديموغرافية، لما تتميز به من شمولية وتفصيل.

حاولنا في النقطة الأخيرة حصر أهم المؤشرات الممكن حسابها إعتمادا على إحصائيات الحالة المدنية ومعطيات مصادر مكملة أخرى.

1.2 - تعريف ومهام نظام الحالة المدنية الإحصائي :

1.1.2 – تعريف نظام الحالة المدنية الإحصائي :

حسب الأمم المتحدة (1953)[1] : "يشمل النظام الإحصائي للحالة المدنية التسجيل القانوني، إعداد الإستمارات الإحصائية، نقلها وجمعها، تحليل وتقديم ونشر إحصائيات أحداث الحالة المدنية، المتمثلة في الولادات الحية، الوفايات، الوفايات الجنينية، الزيجات، الطلاقات، التبنيات، الاعترافات، الشرعيات، الإلغاءات والإنفصالات الشرعية".

تطرق هذا التعريف إلى قسمين أساسين هما : مرحلة تسجيل أحداث الحالة المدنية ومرحلة إستغلال المعطيات المسجلة إحصائيا.

تتناول الحالة المدنية أو بالأحرى إحصائيات الحالة المدنية كل المعطيات الخاطة بالفرد منذ ولادته إلى وفاته، وما ترتب بينهما من تغيرات على حالته المدنية. تترجم هذه المعلومات إلى إحصائيات تستغل فيما بعد من طرف الإدارات والباحثين، حسب الإختصاص. فالإحصائيات التي تهتم بحركة السكان هي الحالة المدنية أساسا، فالأحداث الديموغرافية الأكثر أهمية يمكن معرفتها من هذا المصدر [2].

بصورة عامة، يمكننا القول بأن معدلات المواليد الخام، والوفايات الخام لا تزال غير متوفرة عن نصف سكان العالم تقريبا، كما أن بيانات الزواج والطلاق غير متوفرة عن ثلثي سكان العالم.

تتجه السجلات الحيوية (الحالة المدنية) الخاصة بالسكان إلى أن تكون أكثر تفصيلا مما هي عليه التعدادات العامة للسكان، التي تقتصر على بعض المعطيات المحددة، لهذا لا يرجع إلى معطيات التعدادات في الدراسات المفصلة، (مثل أسباب الوفاة وسن المرأة ...)، التي تعتمد على البيانات الأكثر تفصيلا (مثل معطيات الحالة المدنية). ورغم هذا، ينبغي أن تكون معطيات الحالة المدنية أكثر تفصيلا، الأمر الذي لا تزال تفتقر إليه دول كثيرة. لازالت معلوماتنا عن بعض المواقف الهامة ناقصة

1) Nations - Unies, Principes directeurs d'un système de statistiques de l'état civil, New York, 1953, p. 03.
2) MOUCHEZ (P), Démographie, PUF, Paris, 1964, p. 17.

ومحدودة. على سبيل المثال، لا تشتمل استمارات الولادات الحية على ديانة الوالدين أو جنسيتهم أو عملهم ودرجة تعليمهم ولغتهم [1].

2.1.2 – مهام نظام الحالة المدنية الإحصائي :

يمكن حصر مهام النظام الإحصائي للحالة المدنية فيما يلي :

– إعداد إستمارات إحصائية – عند تسجيل أحداث الحالة المدنية – تشمل خصائص ضرورية وملائمة عن الأحداث والأشخاص المعنيين.

– جمع تلك الإستمارات وتحويلها.

– إستغلالها (إعداد وتحليل وتقييم وتقديم ونشر إحصائيات الأحداث) [2].

3.1.2 – مصادر إحصائيات الحالة المدنية :

يكون نظام التسجيل ثلاثة مصادر لإحصائيات الحالة المدنية. يتكفل ضابط الحالة المدنية بهذه المصادر :

1 – سجلات العقود.

2 – إستمارة حركة السكان الشهرية.

3 – إستمارات المسح الوطني الخاص بالحالة المدنية.

1.3.1.2 – سجلات العقود :

توجد ثلاث سجلات في البلدية، هدفها تدوين المعلومات الخاصة بكل حدث. تتمثل هذه الوثائق في سجلات الولادات وسجلات الوفايات وسجلات الزواج.

تعتبر هذه السجلات المصدر الأول لإحصائيات الحالة المدنية، يعوق عدم إدخال المعلوماتية على عملية التسجيل لإستغلال المعطيات، كما يزيد من كلفة العملية ويطيل مدتها.

وقد تناولنا في الفصل الأول محتوى عقود هذه السجلات.

---

1) الشرنوبي، محمد عبد الرحمن، جغرافية السكان، الكويت، 1986، ص ص 37–38.

2) FRANÇOIS (M), Op. cit, 1988, pp. 101 - 102.

2.3.1.2 – إستمارة حركة السكان الشهرية :

تشتمل هذه الإستمارة على جداول تلخص حركة السكان المسجلة خلال شهر، وتحتوي على معلومات محددة عن جميع الأحداث المسجلة. ترسل هذه الإستمارات من طرف الديوان الوطني للإحصائيات إلى كل البلديات، فيقوم ضابط الحالة المدنية بملء الجداول الثلاثة الملخصة للأحداث المسجلة.

تقتصر المعطيات على إجمالي عدد الولادات حسب الجنس وإجمالي الولادات الميتة وإجمالي الوفايات حسب الجنس والفئة العمرية، ومجموع عقود الزواج.

ترسل هذه الإستمارات إلى الديوان الوطني للإحصائيات قبل العاشر من الشهر الموالي.

3.3.1.2 – إستمارات المسح الوطني الخاص بالحالة المدنية :

في سنة 1963 تم اصدار مرسوم (وذلك ابتداء من 01 جانفي 1964)، باعتماد ثلاث إستمارات إحصائية تخص الزواج والولادة الحية مع الولادة الميتة والوفاة (أي إستمارة تخص حدث واحد).

في سنة 1970، تم تعويض إستمارتي الولادة الحية والوفاة بأخرى أكثر تفصيلا وأكثر ملائمة مع الإستغلال الآلي.

في سنة 1971، تم تعويض إستمارة الزواج وإضافة إستمارة أخرى متعلقة بالطلاق والتي تم إلغاؤها سنوات من بعد [1].

في سنة 1991، تغير شكل الإستمارات مع إبقاء نفس المحتوى، حيث أصبحت على شكل دفتر. كل صفحة منه تحتوي على عشرة سطور. يمثل كل سطر معلومات عن حدث واحد، مع إحداث إستمارة الولادة الميتة، بحيث تحتوي كل صفحة على معلومات حدث واحد فقط. أنظر الملحق رقم(2) الذي خصصناه لشكل هذه الإستمارات.

ترسل الأربع إستمارات السابقة إلى البلديات التي عينت ضمن وحدات عينية المسح الوطني الخاص بالحالة المدنية. تملء هذه الإستمارات –حين التصريح– من طرف ضابط الحالة المدنية، مباشرة بعد تسجيل العقد الخاص بالحدث على السجل.

1) Secrétariat d'état au plan, op. cit, 1976, pp. 11-12.

تشتمل هذه الإستمارات على جملة من المعلومات الديموغرافية والإجتماعية والإقتصادية المتعلقة بالأحداث أو بالأشخاص المرتبطين بها. كما تحوي على كل المعلومات الموجودة على العقود (السجلات).

يمثل هذا المسح أحسن مصدر لإحصائيات الحالة المدنية لما يحتويه من معلومات، على نقيض المصدرين السابقين (العقود وإستمارة حركة السكان الشهرية).

ولأهمية هذه الإستمارات (تتضمن كل معلومات المصدرين السابقين) سنحاول التعمق في دراسة هذا المصدر، من حيث المعطيات الديموغرافية والجداول الممكن بناءها.

• المسح الوطني الخاص بالحالة المدنية :

تعين سنويا حوالي 300 بلدية لتمثيل المستوى الوطني، علما أن بلديات ولاية الجزائر(57 بلدية، 33 بلدية قبل سنة 1997) وكل بلديات مقر الولايات المعينة في عينة المسح.

ترسل إستمارات المسح إلى المراكز الجهوية للديوان الوطني للإحصائيات بعد طبعها من طرف المديرية العامة لنفس الديوان.

يقوم المركز الجهوي بإرسال تلك الإستمارات إلى البلديات المعينة التابعة له عن طريق البريد قبل شهر جانفي من سنة المسح.

تقوم البلديات بتسجيل كل المعلومات المتعلقة بالأحداث على الإستمارات حين وقوعها.

تعاد الإستمارات المملوءة إلى المراكز الجهوية للديون الوطني للإحصائيات قبل العاشر من السنة الموالية للمسح عن طريق البريد.

تقوم مصالح الحالة المدنية بالمركز الجهوي بمراجعة وترميز وإدخال البيانات على المعلوماتية في فترة تقل عن ستة أشهر.

ترسل نسخة من تلك البيانات إلى المديرية العامة للديوان الوطني للإحصائيات، الذي يقوم بعملية إستغلالها وإعداد الجداول اللازمة ونشرها، قبل نهاية السنة الموالية للمسح.

2.2 – تنظيم نموذج الحالة المدنية الإحصائي في الجزائر :

كلفت هيئتان بإعداد وجمع وإستغلال إحصائيات الحالة المدنية وهما الديوان الوطني للإحصائيات (ONS) والجماعات المحلية (البلديات).

ولتحديد مهام كل منهما كان لابد من إتخاذ إجراءات تنسيقية وتنظيمية ومنهجية بغية تسيير فعال لهذا النظام، بدء من تسجيل المعلومات على السجلات ثم على الإستمارات الإحصائية وإلى غاية إعداد الجداول الإحصائية الموصى بها وأخيرا نشرها.

1.2.2 – النظام المركزي لإحصائيات الحالة المدنية :

تنتهج الجزائر نظاما مركزيا لإحصائيات الحالة المدنية، نظرا لحجم سكانها المتوسط ومساحتها الجغرافية. توكل مسؤولية إحصائيات الحالة المدنية الإدارية إلى الديوان الوطني للإحصائيات (ONS)، بحيث يعتبر نظام الحالة المدنية الإحصائي جزء من البرنامج الإحصائي العام.
في النظام المركزي لإحصائيات الحالة المدنية ترسل المكاتب المحلية المكلفة بتسجيل أحداث الحالة المدنية وبشكل مستمر الإستمارات الإحصائية عن كل الأحداث المسجلة إلى المكتب الوطني لإحصائيات الحالة المدنية وفق الطرق الادارية المقررة لذلك. يجمع المكتب الوطني كل الإستمارات ثم يقوم بنشر الإحصائيات.

يشجع هذا النظام توحيد (على المستوى الوطني) مختلف النشاطات اللازمة لتسجيل أحداث الحالة المدنية، وإعداد قانون وطني عن الإحصائيات، ويعمل على توحيد تعاريف الأحداث، والتوصيات اللازمة عند جمع وتصنيف المعطيات، كما يشجع على العمل بنموذج موحد للتبليغ الإحصائي ومعالجة المعطيات.
بالإضافة إلى هذا، تكلف الهيئة المركزية المكلفة بإحصائيات الحالة المدنية بتنسيق أعمال المكاتب الجهوية وتزويدها بالنصائح اللازمة لفرز ومعالجة المعطيات [1].

2.2.2 – الهيكل التنظيمي لنظام الحالة المدنية الإحصائي :

يلخص المخطط التالي كيفية عمل نظام الحالة المدنية الإحصائي في الجزائر، بدء من عملية التسجيل (على سجلات البلدية) ثم على الإستمارات وإلى غاية نشر الجداول الإحصائية.

---

1) Nations - Unies, Manuel de statistiques de l'état civil, op. cit, 1993, p. 36.

مخطط رقم 2 – 1 – الهيكل التنظيمي لنظام الحالة المدنية الإحصائي في الجزائر

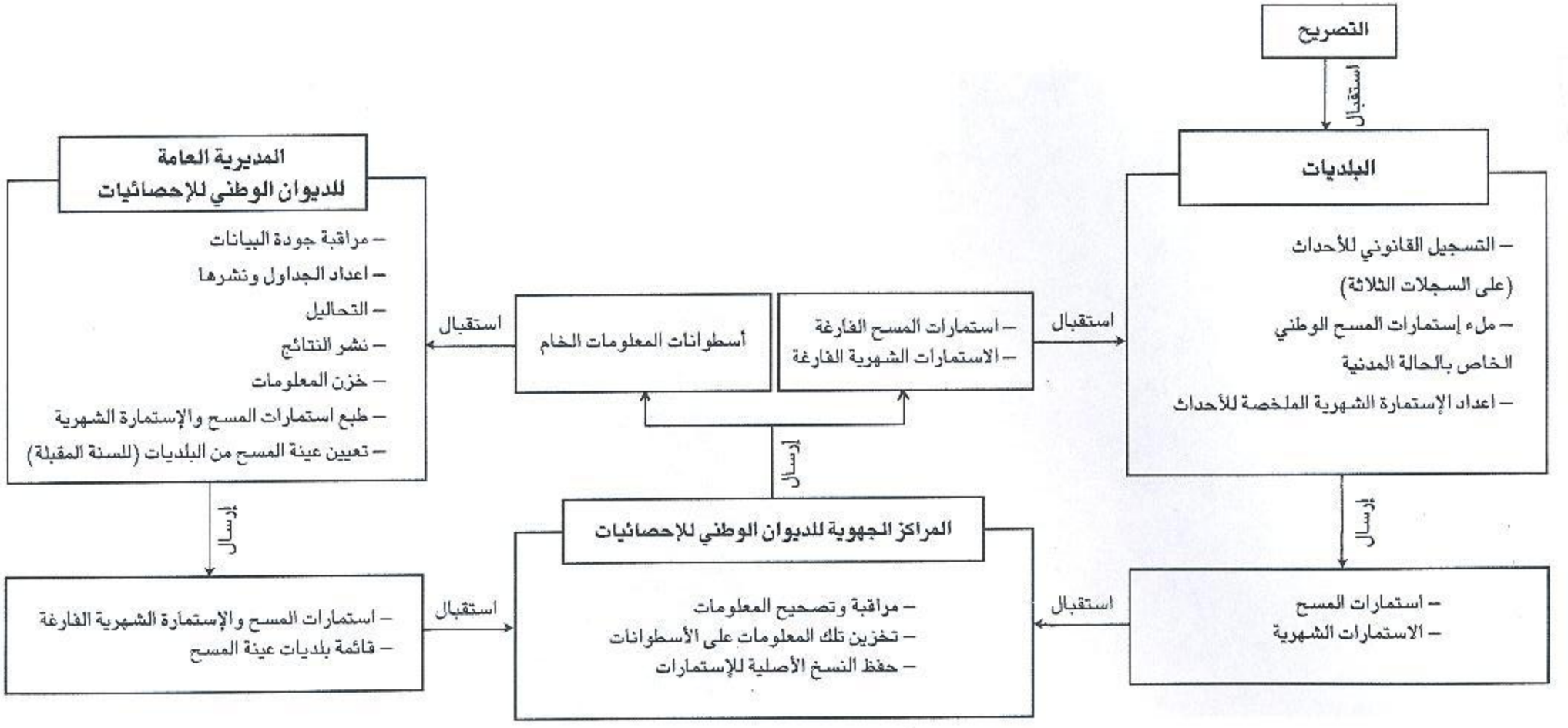

1.3.2.2 – إستمارة الولادات الحية :

• **المعلومات الخاصة بالحدث :**

تركز هذه المعلومات على ما يلي :

1 – الرقم التسلسلي : يخصص الديوان الوطني للإحصائيات الرقم التسلسلي للولادات، فعلى ضباط الحالة المدنية ترك هذه الخانة فارغة.

2 – رقم عقد الولادات : يجب أن تكون الأرقام متتابعة ومرتبة تصاعديا حسب سجل الولادات.

3 – تاريخ الحدث (الولادة) : يقتصر على اليوم والشهر فقط، لأن الإستمارة سنوية وتخص بلدية وظاهرة محددتين.

4 – الجنس : جنس الحدث (ذكرا أو أنثى).

5 – النوعية القانونية للولادة المصرحة بها : تصنف النوعية القانونية للولادة إلى :

أ – ولادة شرعية : وهي الولادة التي نتجت عن علاقة زوجية شرعية.

ب – ولادة غير شرعية : وهي الولادة التي نتجت عن علاقة غير شرعية.

6 – مكان الازدياد : يتمثل في المكان أو المؤسسة التي تمت فيها الولادة.

أ – وسط إستشفائي : ويشمل المستشفيات، العيادات الخاصة والعيادات العمومية.

ب – وسط غير إستشفائي : ويشمل المنازل والأماكن الأخرى

7 – المساعدة المقدمة عند الولادة : ونقصدبها الأشخاص الذين ساعدوا الأم عند الوضع بصفتهم :

أ – طبيب أو قابلة.

ب – قابلة ريفية.

جـ – أشخاص آخرون.

8 – خانة مخصصة للولادة المسجلة عن طريق حكم قضائي : وتسجل فيها كل الأحداث التي صرح بها بعد انقضاء مدة التسجيل المحددة قانونيا.

ويتم المصادقة على هذه التصاريح من طرف المحكمة المختصة.

•• المعلومات الخاصة بالأم :

1 – تاريخ الازدياد : يتم تسجيل يوم وشهر وسنة ولادة الأم، أي أن هذه الخانة تسهل معرفة عمر الأم.

2 – مكان الإقامة : يحدد بذكر البلدية والولاية حتى نستطيع تحديد طبيعة المنطقة (ريفية– حضرية).

3 – الجنسية : اقترحت خمس جنسيات في هذه الإستمارة، بحيث أقتصر على :

أ – الجنسية الجزائرية

ب – الجنسية المغاربية

جـ – الجنسية العربية

د – الجنسية الفرنسية

هـ – جنسيات أخرى

4 – تاريخ الزواج الحالي : لتحديد هذا التاريخ يطلب الدفتر العائلي بغية الحصول على التاريخ الحقيقي الذي تم فيه الزواج (اليوم والشهر والسنة).

5 – هل الزواج القائم هو الزواج الأول : تكون الإجابة على هذا السؤال إما :

أ – بنعم : عندما يتعلق الأمر بالزواج الأول لأم المولود الجديد

ب – بلا : عندما يتعلق الأمر برتبة أخرى.

6 – العدد الإجمالي للولادات الحية : يسجل في هذه الخانة عدد الأطفال المولودين أحياء من نفس الأم. تدخل الولادة المصرح بها ضمن هذا العدد.

7 – المستوى التعليمي : حدد في أربعة (04) مستويات :

أ – بدون مستوى تعليمي : الأم لا تعرف لا القراءة ولا الكتابة

ب – المستوى الإبتدائي : مهما كانت نوعية المدرسة (مدرسة ابتدائية، مدرسة قرآنية، أقسام محو الأمية).

جـ – المستوى المتوسط والثانوي.

د – المستوى العالي (الجامعي).

8 – الحالة الشخصية : يصنف هذا المتغير الأمهات في أحد الأصناف الثلاثة الآتية :

أ – لديها عمل : أي لديها نشاط تحصل من خلاله على أجرة وتعتبر مشتغلة إذا كانت تعمل حتى يوم الولادة أو تتابع دراستها مع ممارسة نشاط مكسب أو موجودة في اجازة مرضية لفترة قصيرة (أقل من 03 أشهر) أو متمرنة أو مساعدة عائلية (بدون أجرة).

ب – عاطلة : إذا بلغت سن العمل دون حصولها على عمل حتى ولادة المولود الجديد، مع بحثها عن منصب شغل.

جـ – حالة أخرى : الأم التي لا تشتغل ولا تبحث عن عمل وحالة الأمهات اللائي في إجازات مرضية تفوق 03 أشهر.

9 – المهنة الرئيسية : يتم تحديد مهنة الأم بدقة. تعرف المهنة الرئيسية على أنها تلك التي تشغل الجزء الأكبر من وقت الأم والتي تمكنها من الحصول على دخل مالي عيني.

صنفت المهن في هذا المسح إلى تسعة مهن رئيسية (انظر الملحق رقم 3 المخصص لهذا التصنيف بالتفصيل).

••• المعلومات الخاصة بالأب :

تشمل الإستمارة المعلومات الآتية :

1 – تاريخ الازدياد

2 – الجنسية

3 – المستوى التعليمي

4 – الحالة الشخصية

5 – المهنة الرئيسية

تملأ الإستمارة على نفس الكيفية السابقة.

2.3.2.2 – إستمارة الوفايات :

- **المعلومات الخاصة بالحدث :**

1 – الرقم التسلسلي : يترك ضباط الحالة المدنية هذه الخانة فارغة لتملأ من طرف الديوان الوطني للإحصائيات.

2 – رقم شهادة الوفاة : تكون هذه الأرقام متسلسة ومرتبة تصاعديا حسب سجل الوفاة.

3 –الجنس : جنس المتوفي (ذكر أو أنثى).

4 – تاريخ الوفاة : يسجل في هذه الخانة التاريخ الحقيقي للوفاة (باليوم والشهر).

5 – مكان الوفاة : وتشمل المكان أو المؤسسة التي حدثت فيها الوفاة ويتعلق الأمر إما :

أ – بالوسط الإستشفائي.

ب – بالمنزل.

جـ – بأماكن أخرى.

6 – طبيعة الوفاة : تحدد طبيعة الوفاة من خلال خمس (05) حالات :

أ – موت طبيعي.

ب – مرض.

جـ – حادث.

د – قتل.

هـ – انتحار.

7 – سبب الوفاة : يوجد نوعان من الأسباب المؤدية للوفاة.

أ – الأسباب المباشرة : وتشمل الوفاة بسبب الأمراض. يتم تحديد المرض بشكل مفصل كأن نقول موته بالسرطان أو بالتيفوئيد أو بالسل ... إلخ.

ب – الأسبـــاب غير المباشـــرة : وتشمل حوادث المرور أو الغرق أو حادث مهني أو القتل أو الإنتحار.

•• المعلومات الخاصة بالمتوفي :

1 – تاريخ ازدياد المتوفي : يذكر اليوم والشهر والسنة وإذا كان تاريخ الازدياد إفتراضي تسبق كتابة التاريخ بالحر (ف).

2 – الجنسية : وتشمل :

أ – جنسية جزائرية

ب – جنسية مغاربية

جـ – جنسية عربية

د – جنسية فرنسية

هـ – جنسية أخرى.

3 – مقر الاقامة : ذكر الولاية والبلدية

4 – الحالة المدنية : وتشمل :

أ – أعزب ب – متزوج

جـ – مطلق أو منفصل د – أرمل

5 – الوضعية الشخصية : وتصنف إلى :

أ – لديه عمل

ب – عاطل

جـ – حالة أخرى.

6 – المهنة الرئيسية للمتوفي : يتم ذكر المهنة بالتدقيق.

3.3.2.2 – استمارة الزيجات :

• المعلومات الخاصة بالحدث :

1 – الرقم التسلسلي : تترك هذه الخانة فارغة كي تملأ من طرف الديوان الوطني للإحصائيات.

2 – رقم العقد : يجب أن يرتب الرقم ترتيبا متسلسل تصاعديا، حسب سجل الزواج.

3 – تاريخ الزواج : يتم تسجيل يوم وشهر الزواج.

جامعة البليدة
المكتبة المركزية

4 – الزواج بأحكام : يتعلق الأمر بالزيجات التي تمت عن طريق الفاتحة والتي لم تسجل على سجل البلدية في الآجال المحددة.

لا يعتبر الزواج قانونيا إلا إذا تم الاعتراف به من خلال حكم يصدر عن المحكمة.

•• المعلومات الخاصة بالزوج :

1 –تاريخ الازدياد: يتم ذكر اليوم والشهر والسنة، فإذا كان افتراضيا يسبق التاريخ بالحرف "ف".

2 – صلة قرابة الزوجين : تذكر صلة القرابة التي تربط الزوجين، بتحديد إحدى الفئات التالية :

أ – إبن العم أو إبن الخال

ب – قرابة بعيدة

جـ – بدون قرابة.

3 – مكان الإقامة : ذكر البلدية والولاية

4 – الجنسية : وتقتصر على الجنسيات الخمس المذكورة سابقا.

5 – الحالة المدنية : وتخص حالته قبل هذا الزواج.

أ – عازب ب – متزوج

جـ – مطلق أو منفصل د – أرمل

6 – المستوى التعليمي : وتشمل المستويات التالية :

أ – بدون مستوى تعليمي ب – مستوى ابتدائي

جـ – مستوى ثانوي أو متوسط د – مستوى عالي (جامعي).

7 – الحالة الشخصية :

أ – لديه عمل ب – عاطل جـ – حالة أخرى.

8 – المهنة الرئيسية : تحدد بدقة ووضوح مهنة الزوج.

••• المعلومات الخاصة بالزوجة :

1 – تاريخ الازدياد : ذكر اليوم والشهر والسنة فإن كان افتراضيا يسبق التاريخ الحرف "ف".

2 – المقر السابق لإقامة الزوجة : ذكر البلدية والولاية.

3 – الجنسية.

4 – الحالة المدنية .

5 – المستوى التعليمي

6 – الحالة الشخصية.

7 – المهنة الرئيسية.

تملء هذه الأسئلة بنفس التوصيات والملاحظات السابقة (الخاصة بالزوج).

4.3.2.2 – إستمارة الولادة الميتة :

يختلف شكل هذه الإستمارة عن الإستمارات السابقة، بحيث تقتصر كل صفحة من الدفتر على معلومات حدث واحد فقط (ولادة ميتة واحدة فقط).

- **المعلومات الخاصة بالحدث :**

1 – رقم الشهادة

2 – الرقم التسلسلي

3 – تاريخ الوضع

4 – تاريخ التصريح

5 – الجنس (ذكر أو أنثى).

6 – ظهور أو عدم ظهور علامة حياة على الطفل مع تحديد مدة الحياة.

7 – الحالة القانونية (المولود شرعي أو غير شرعي).

8 – مكان الوضع : وسط استشفائي أو غير استشفائي.

9 – المساعدة المقدمة عند الوضع :

أ – طبيب أو قابلة

ب – قابلة ريفية

جـ – مساعدة أخرى

•• المعلومات الخاصة بالأم :

1 – تاريخ الازدياد

2 – تاريخ الزواج الحالي

3 – هل هذا الزواج هو أول زواج؟

4 – عدد الولادات الحية

5 – الجنسية.

6 – المستوى التعليمي

7 – الحالة الشخصية.

8 – المهنة الرئيسية.

9 – مكان الإقامة

••• المعلومات الخاصة بالأب :

1 – تاريخ الازدياد

2 – الجنسية.

3 – المستوى التعليمي

4 – الحالة الشخصية.

5 – المهنة الرئيسية.

يلاحظ أن هذه الإستمارة تشبه إستمارة الولادات الحية، مع اختلاف في الشكل فقط، وزيادة معلومة واحد وهي ظهور أو عدم ظهور علامة حياة على المولود.

3.2 - عوائق السير الحسن لنظام الحالة المدنية الإحصائي :

إعتمادا على نتائج الدراسات التي تناولت إحصائيات الحالة المدنية وعلى معاينتنا الميدانية يمكننا تقسيم العوائق إلى صنفين أساسين :

- عوائق التسجيل.
- عوائق عدم الاستغلال.

إذا رجعنا إلى المخطط السابق سوف نلاحظ أن المشكلة تكمن في بداية المخطط (عملية التصريح) وفي نهايته (عملية استغلال المعطيات المجمعة ونشر الجداول والإحصائيات اللازمة)، لهذا سنحاول التطرق إلى هذه العوائق بأكثر تفصيل.

1.3.2 – عوائق التسجيل :

تنظم القوانين واللوائح التنفيذية التي تصدرها الدول إجراءات تسجيل الولادات والوفيات والأماكن المخصصة لهذا التسجيل، والأشخاص المكلفين بالتبليغ وإجراءاته.

تختلف درجة شمولية التسجيل من منطقة لأخرى، فعدم التغطية الجيدة يكون أقل ما يكون في المدن وفي كل الجهات التي تتواجد بها مراكز صحة، وفي المقابل تزداد في الريف وتعظم في المناطق الأقل عمرانا.

عموما، يمكننا القول بأن نقص التسجيل مازال من المشاكل العامة التي تعاني منها أغلبية الدول المتخلفة إحصائيا. لهذا تسعى هذه الدول إلى إيجاد حلولا بغية تخفيف حدتها.

يعتبر تحديد نسبة التغطية (عدم التسجيل أو التسجيل المتأخر) أمرا ضروريا لتحديد مدى كفاءة الإحصائيات الحيوية [1].

يظل جرد الأحداث الديموغرافية غير شامل، رغم إلزامية القانون، وهكذا تتمثل عوائق التسجيل في عدم التصريح والتصريح المتأخر، ورغم إختلاف نسب تغطية ظواهر الحالة المدنية، لا تقدر مؤشراتها بانتظام خلال الزمن.

---

1) الشلقاني، مصطفى، طرق التحليل الديموجرافي، الكويت، 1994، ص 143.

3.2 - عوائق السير الحسن لنظام الحالة المدنية الإحصائي :

إعتمادا على نتائج الدراسات التي تناولت إحصائيات الحالة المدنية وعلى معاينتنا الميدانية يمكننا تقسيم العوائق إلى صنفين أساسين :

- عوائق التسجيل.
- عوائق عدم الاستغلال.

إذا رجعنا إلى المخطط السابق سوف نلاحظ أن المشكلة تكمن في بداية المخطط (عملية التصريح) وفي نهايته (عملية استغلال المعطيات المجمعة ونشر الجداول والإحصائيات اللازمة)، لهذا سنحاول التطرق إلى هذه العوائق بأكثر تفصيل.

1.3.2 – عوائق التسجيل :

تنظم القوانين واللوائح التنفيذية التي تصدرها الدول إجراءات تسجيل الولادات والوفيات والأماكن المخصصة لهذا التسجيل، والأشخاص المكلفين بالتبليغ وإجراءاته.

تختلف درجة شمولية التسجيل من منطقة لأخرى، فعدم التغطية الجيدة يكون أقل ما يكون في المدن وفي كل الجهات التي تتواجد بها مراكز صحة، وفي المقابل تزداد في الريف وتعظم في المناطق الأقل عمرانا.

عموما، يمكننا القول بأن نقص التسجيل مازال من المشاكل العامة التي تعاني منها أغلبية الدول المتخلفة إحصائيا. لهذا تسعى هذه الدول إلى إيجاد حلولا بغية تخفيف حدتها.

يعتبر تحديد نسبة التغطية (عدم التسجيل أو التسجيل المتأخر) أمرا ضروريا لتحديد مدى كفاءة الإحصائيات الحيوية [1].

يظل جرد الأحداث الديموغرافية غير شامل، رغم إلزامية القانون، وهكذا تتمثل عوائق التسجيل في عدم التصريح والتصريح المتأخر، ورغم إختلاف نسب تغطية ظواهر الحالة المدنية، لا تقدر مؤشراتها بانتظام خلال الزمن.

---

1) الشلقاني، مصطفى، طرق التحليل الديموجرافي، الكويت، 1994، ص 143.

في سنة 1982 [1] أدرج المسح الوطني الخاص باليد العاملة والديموغرافية (MOD) اسئلة خاصة بتسجيل أحداث الحالة المدنية خلال سنة 1981. وظف إذن هذا المسح كقناة ثانية لجمع المعطيات، تدخل في إطار ازدواجية الملاحظة (Double collecte)، قصد مقارنة نتائجه بالأحداث المسجلة في مصالح الحالة المدنية. وهكذا سمح المسحان بحساب نسبة تغطية أحداث الحالة المدنيةالمتعلقة بالولادات والوفيات العامة ووفيات الرضع (أنظر الجدول رقم 2–1).

جدول رقم 2–1 : نسبة تغطية بعض الأحداث الديموغرافية خلال سنة 1981

الحدث	الجنس		
	المجموع	ذكور	إناث
الولادات	98,72	99,09	98,34
الوفيات	81,06	88,40	71,00
وفيات الرضع	77,50	80,62	71,27

Source : O.N.S, Paramètres démographiques de l'année 1981, 1984, p.02.

نسجل تطور نسب التغطية مقارنة بالنسب المسجلة خلال التعداد العام للسكان والسكن لسنة 1977 والتي قدرت بالنسبة للولادات والوفيات على التوالي بحوالي 92,80% و63,80%.

تزودنا نسبة تغطية أحداث الحالة المدنية بمعلومات عن نوعية التسجيل، شريطة الحصول على معطيات مضبوطة عن الظاهرة المراد تقدير نسبة تغطيتها.

يتم حساب نسبة التغطية وفق القانون التالي [2] :

$$\text{نسبة التغطية} = \frac{\text{مجموع أحداث الظاهرة المسجلة خلال سنة ما}}{\text{المجموع الحقيقي لأحداث الظاهرة خلال نفس السنة}}$$

1) Office National des Statistiques (O.N.S), Paramètres démographiques et résultats synthétiques des faits d'état civil de l'année 1981, Alger, 1984, pp. 2-3.
2) MAZAZI (Y), L'état civil en Algérie, université de Blida, 1993, p.5.

يعتبر هذا المعيار وسيلة الإحصائي لتصحيح البيانات الناقصة أو الخاطئة. لايمكننا حساب هذه النسبة عندما نكون أمام معطيات تخص فئات عمرية لأن المقارنة تتم حدثا حدثا، كما أن وفايات الفئة العمرية الواحدة لايمكن تصحيحها بنفس نسبة التغطية (التصريح بالوفايات يتم بشكل مختلف)[1].

بعد هذا التاريخ (1982) لم يزودنا الديوان الوطني للإحصائيات بنسب تغطية جديدة. تعتمد هذه المؤسسة إلى حد الآن نفس نسب التغطية.

يرجع تحسن نسبة التغطية بالنسبة للولادات، التي تقارب 100% إلى عدة أسباب منها تعميم التعليم، حيث يتطلب دخول المدارس تقديم شهادة الميلاد ولكثرة الولادات في الأوساط الإستشفائية، أين يتم التسجيل تلقائيا.

بالنسبة للوفيات، يرجع سبب انخفاض النسبة إلى كون عائلات المتوفين لاتدري ضرورة تسجيل الأحداث، وإلى عدم المطالبة برخص الدفن في جميع المقابر [2].

إذن يتمثل المشكل أو العائق الرئيسي الذي يواجه الحالة المدنية وبالتالي الدراسة الديموغرافية في خاصيته الشمولية، فإذا كانت نسبة التغطية تقارب 100% نستطيع اعتبار البيانات المجموعة (من خلال الحالة المدنية) ذات جودة عالية والعكس بالعكس.

2.3.2 – عوائق عدم الإستغلال :

ونقصد عدم استغلال البيانات المجموعة في إطار المسح الوطني الخاص بالحالة المدنية.

عند إعداد هذا البحث واجهتنا صعوبات كبيرة، أهمها صعوبة الحصول على معطيات المسح الخاص بالحالة المدنية، مما جعلنا نصنف عدم استغلال المعطيات «مشكلا جوهريا».

يصعب أو يستحيل على الباحثين وعلى الهيئات العلمية الحصول على المعطيات المتعلقة بالحالة المدنية بغية استغلالها ودراستها. فحسب موظفو الديوان الوطني للإحصائيات، لم تنشر ولم

1) MOUFFOK (A), "Etat civil en Algérie", débats et critiques, CENEAP, Alger, 1984, pp.72-73.
2) KHELLADI (M), "Les faits démographiques en 1981", série statistiques n°3, ONS, 1984, p. 25.

تستغل معطيات المسح الوطني الخاص بالحالة المدنية منذ سنة 1991 (سنة تغيير شكل ومحتوى الإستمارات) ولم توظف في دراسات تمس الظواهر الديموغرافية. وبصفة آدق لم تنفذ دراسة معمقة في هذا المجال منذ سنة 1984.

وهكذا لايمكننا عدم إستغلال المعطيات من ملاحظة النقائص وحصرها ولايمكننا بالتالي من تحسين نظام الحالة المدنية الإحصائي، عن طريق البحث عن حلول لمشكلة التسجيل.

كما خلصنا –من خلال عملنا الميداني– إلى أن ضباط الحالة المدنية لا يلتزمون بكل الأسئلة الموجودة في الإستمارات، إذ يركزون فقط على ملء الخانات ذات المعلومات الأولية ويتركون الخانات الأخرى فارغة (بدون تصريح).

فهذا المشكل لا يمكن حله إلا بدراسة واستغلال كل المعطيات المفروض جمعها عن كل الأحداث. لهذا يؤدي عدم إعداد الجداول السنوية مثلا والقيام بالتحاليل اللازمة إلى عدم تحديد الخلل، سواء تعلق الأمر بعملية التسجيل أو بالعمليات الموالية كالترميز والتخزين والتصحيح...

وكمثال على هذا لم تنته عملية تخزين البيانات المجموعة سنة 1997 ولغاية وقت انجاز هذا البحث – تقريبا أربع سنوات منذ جمعها – رغم العدد الهائل من المشرفين على الحالة المدنية في الديوان الوطني للإحصائيات.

إن مقارنة بسيطة بين الدراسات والتحاليل الحالية والسابقة، المبنية على معطيات الحالة المدنية توضح علاقة عكسية بين عدد الدراسات وما هو متاح من تقنيات. فقبل سنة 1984 ورغم صعوبة الاستغلال (ندرة التقنيات والوسائل المتطورة) كانت تنجز دراسات سنويا كما أن الجداول تعد بانتظام. حاليا، ورغم وفرة التقنيات المتطورة لمعالجة البيانات، لا نرى تلك الدراسات والجداول.

إن عدم استغلال ونشر البيانات لا يشجع البلديات على الإهتمام أكثر بهذا المسح، إذ لاترى طائلا من هذا العمل (منذ 1991) إلا عناء إضافيا لا يترجم في الواقع إلى أعمال تشير إلى مصادر جمعها.

نختم هذه النقطة بما قاله كواوسي [1] عن الحالة المدنية في الجزائر "تعتبر مصدرا جيدا عندما تكون

---

1) KOUAOUCI (A), Eléments d'analyse démographique, OPU, Alger, 1994, p. 4.

الترجمة الإحصائية موضوعة بصفة حسنة في مجتمع ما. في الجزائر، يفترض أن نسبة تغطية الأحداث غير كاملة وغير معروفة بصفة دقيقة. هناك إحتمالات ضئيلة لتقاطع المتغيرات وإنجاز تحاليل توظف أكثر من متغير، رغم أن –نظريا – إستمارات الحالة المدنية تشتمل على معلومات ثمينة –في غالب الأحيان – لا تجمع أو يسوء جمعها".

كما يمكن عد مشاكل أخرى تضاف إلى المشكلين السابقين، ترتبط أساسا بعملية العد الإحصائي (notification statistiquc) والتي لاحظناها أثناء عملنا الميداني واشتكى منها مسؤولو الحالة المدنية بالديوان الوطني للإحصائيات، تتمثل هذه النقائص فيما يلي:

– عدم تكوين المسؤولين على ملئ الإستمارات.

– عدم الفهم السليم للأسئلة المتواجدة على الإستمارات خاصة تلك المتعلقة بالمسح الوطني الخاص بالحالة المدنية.

– هناك بلديات لا تقوم بملئ الإستمارات، بتاتا مما يؤثر على العينة المسح.

4.2 - أهم المؤشرات الديموغرافية الممكن حسابها اعتمادا على معطيات الحالة المدنية :

سنحاول في هذه النقطة حصر أهم المؤشرات أو المعايير الديمغرافية الممكن حسابها اعتمادا على بيانات الحالة المدنية.

رياضيا، تزودنا الحالة المدنية بمعلومات تخص بسط معادلة المؤشر المراد تقديره، أما مقامها فيحدد اعتمادا على معطيات مصدر آخر كالتقديرات أو بيانات التعداد أو بيانات المسوح ... إلخ.

نصنف فيما يلي هذه المؤشرات حسب الظاهرة.

1.4.2 – مؤشرات الخصوبة أو الولادات :

1.1.4.2 – معامل الذكورة عند الولادة (Rapport de masculinité) :

يساعد هذا المعامل على اختبار جودة بيانات الحالة المدنية. عندما تكون عملية التسجيل جيدة، يحوم هذا المعامل حول النسبة 105% أي يقابل كل 105 ذكرا 100 أنثى. يقدر إذن هذا المؤشر وفق المعادلة [1] :

$$RM = \frac{NMV\ (année\ donnée)}{NFV\ (année\ donnée)}\ \%$$

حيث RM : نسبة الذكورة.

NMV : ولادات حية تخص الذكور

NFV : ولادات حية تخص الإناث.

ومن خلال معطيات الجدول التالي نلاحظ استقرار معامل الذكورة مما يوحي بالجودة النسبية للبيانات المجموعة عن الولادات.

---

1) لويس، هانري، الديموغرافيا – تحليل ونماذج –، ترجمة الجيلالي صياري، الجزائر، 1984، ص 96.

جدول رقم 2–2 : معامل الذكورة حسب بيانات الحالة المدنية خلال الفترة 1980–1989

سنة التسجيل	الولادات الحية			معامل الذكورة
	ذكر	إنثى	المجموع	
1980	388072	371601	359673	104,4
1981	395947	379026	774973	104,5
1982	403187	387394	790581	104,1
1983	415675	396614	812285	104,8
1984	424530	408580	833110	103,9
1985	431143	414238	845381	104,1
1986	390793	373744	764537	104,6
1987	406248	382088	788336	104,6
1988	402428	386433	788861	104,1
1989	378540	363096	741636	104,2

Source : MAZAZI (Y), op. cit, p. 6.

2.1.4.2 – معدل الولادات الخام :

يعتبر هذا المعدل بمثابة الخطوة الأولى نحو قياس الخصوبة، فهو حاصل قسمة الولادات الحية خلال سنة معينة على عدد السكان في منتصف السنة [1].

$$TBN = \frac{N}{\overline{P}}$$

حيث TBN : معدل الولادات الخام.

N : الولادات الحية

$\overline{P}$: متوسط عدد السكان

يحسب معدل الولادات الخام سنويا (المدى السنوي)، خاصة خلال السنوات التي يجرى فيها التعداد العام للسكان، لأن التعداد يوفر المقام المناسب، ومع هذا يمكن حسابه كمتوسط لأي فترة

1) PRESSAT (R), Démographie statistique, PUF, Paris, 1980, p. 93.

زمنية، تتضمن مجموعة من السنوات، تفاديا للتقلبات الشاذة في أعداد الولادات خلال الزمن. تتمثل مزايا هذا المعدل في بساطة وسهولة حسابه وشيوع استخدامه بين الناس [1].

• **معدل الولادات الخام الشهري :** كثيرا ما تحتوي النشرات الإحصائية الولادات حسب شهور السنة، مما يساعد على تركيب معدلات شهرية، تمكن من وصف تغيرات الولادات على مدار فترات زمنية أقصر من سنة، تستخدم لحسابه الصيغة التالية :

$$TBNm = \frac{\frac{365}{Jm}\ Nm}{\overline{Pm}} \times 100$$

حيث TBNm : معدل الولادات الخام الشهري.

Jm : عدد أيام الشهر

Nm : عدد ولادات الشهر

$\overline{Pm}$: متوسط عدد السكان خلال نفس الشهر.

من عيوب المعدلات الشهرية أنها تتأثر بالتغييرات الموسمية [2].

3.1.4.2 – معدل الخصوبة العام :

هو حاصل قسمة مجموع الولادات الحية خلال سنة معينة على مجموع نسوة سن الإنجاب، أي النساء اللائي تتراوح أعمارهن بين 15 و49 سنة [3].

$$TFG = \frac{N}{F_{15\text{-}49}}$$

حيث TFG : المعدل العام للخصوبة

N : الولادات الحية خلال سنة معينة

$F_{15\text{-}49}$: متوسط عدد النساء اللائي تقع أعمارهن بين 15 و49 سنة خلال نفس السنة.

---

1) الشلقاني، مصطفى، سبق ذكره، 1994، ص ص 83–85.

2) مرجع سابق، ص ص 88 – 89.

3) بريسا، رولان، التحليل السكاني المفاهيم والطرق والنتائج، ترجمة محمد رياض ربيع، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1984، ص 246.

كما يمكن تقديم معدل الخصوبة الشرعية والخصوبة غير الشرعية وفق المعادلتين الآتيتين [1].

$$TF_L = \frac{N_L}{FM}$$

حيث يمثل TF_L : معدل الخصوبة الشرعية

N_L : الولادات الشرعية الحية خلال سنة معينة

FM : مجموع النساء المتزوجات

$$TF_{IL} = \frac{N_{IL}}{FHM_{15\text{-}49}}$$

يمثل TF_{IL} : معدل الخصوبة غير الشرعية

N_{IL} : الولادات غير الشرعية الحية خلال سنة معينة

$FHM_{15\text{-}49}$: مجموع النساء غير المتزوجات اللاتي تدخل أعمارهن في مجال الإنجاب خلال نفس السنة.

4.1.4.2 – معدل الخصوبة حسب العمر أو الفئة العمرية :

تختلف احتمالات إنجاب المرأة البالغة من العمر 25 سنة عن إحتمالات إنجاب المرأة البالغة 15 سنة أو 40 سنة من العمر، لذلك كان من الضروري حساب معدلات خصوبة حسب الأعمار بصفة مستقلة. يتم حساب هذا المعدل بحاصل قسمة ولادات نسوة أعمار محددة (أو فئة عمرية) على مجموع نسوة نفس العمر [2] أو الفئة العمرية.

$$TF_i = \frac{N_i}{F_i} \qquad \text{أو} \qquad TF_{(i\ ,i+n)} = \frac{N_{(i\ ,i+n)}}{F_{(i\ ,i+n)}}$$

يمثل TF_i : معدل الخصوبة خلال سن معين (i)

N_i : الولادات الحية لنسوة العمر (i)

F_i : مجموع نسوة العمر (i).

1) Kouaouci (A), Op. cit, 1993, pp. 68-69.
2) Pressat (R), Op. cit, 1980, p. 96.

2.4.2 – مؤشرات الوفايات :

1.2.4.2 – المعدل الخام السنوي للوفايات :

هو حاصل قسمة وفايات سنة معينة على متوسط سكان نفس السنة [1] ويعبر عنه بالمعادلة التالية:

$$TBM = \frac{D}{\overline{P}}$$

يمثل TBM : معدل الوفايات الخام

D : مجموع وفايات سنة معينة

$\overline{P}$: متوسط سكان نفس السنة.

يمتاز هذا المعدل ببساطة وسهولة حسابه وشيوعه بين الدارسين.

يفيد في التعرف على المستوى العام للوفايات، لهذا يتم حسابه في جميع الدول، كما يفيد في التعرف على دقة البيانات واكتشاف بعض الأخطاء قبل إدخال اختبارات قياس دقة البيانات [2].

• **معدل الوفايات الخام الشهري :** يمكن تمديد معدلات الوفاة المحسوبة على معطيات تقل عن سنة إلى معدلات سنوية، بافتراض سريان نفس أوضاع الوفاة الملاحظة على الجزء الباقي من السنة. وبصورة مشابهة لمعدل الولادات الشهري، يمكن تحويل معدلات الوفاة الشهرية إلى معدلات سنوية باستخدام العلاقة الآتية [3].

$$TBM = \frac{\frac{365}{\overline{N_m}}\ D_m}{\overline{P_m}} \times 100$$

يمثل TBM : معدل الوفايات الخام

N_m : الولادات الشهرية

D_m : عدد الوفايات الشهرية

$\overline{P_m}$: متوسط سكان الشهر

1) DUMONT (G. F), Démographie analyse des populations et démographie économique, Paris, 1992, p. 102.

2) الشلقاني، مصطفى، سبق ذكره، 1994، ص 168.

3) مرجع سابق، ص ص 170 – 171.

1 – تشكل وفيات الأطفال الرضع نسبة كبيرة من المجموع العام للوفايات التي تحدث في أي بلد.

2 – يعد معدل الوفيات في هذا العمر من المؤشرات الحساسة لقياس تطور المجتمعات من النواحي الإقتصادية والصحية، لهذا يدرج المعدل دائما ضمن المؤشرات التي تتخذ كمقياس لمدى فعالية جهود الدول الهادفة لرفع مستوى معيشة وتحسين مستوى الرعاية (الصحية والاجتماعية) للمواطنين [1].

حسابيا، فهو حاصل قسمة مجموع وفايات الأطفال الأقل من سنة (0–1) على الولادات الحية المسجلة خلال نفس السنة [2].

$$TMI_o = \frac{D_o}{N_v}$$

يمثل TMI_o : معدل وفايات الرضع

D_o : مجموع وفايات الرضع خلال سنة معينة

N_v : مجموع ولادات نفس السنة

• معدلات وفيات الرضع حسب العمر [3] :

عند الإستغلال يجب التفرقة بين ثلاث حالات لوفيات الرضع :

1 – معدل الوفايات المبكرة لحديثي الولادة (M. néo-natale précoce): وهو نسبة الوفيات التي تحدث خلال السبعة أيام الأولى من الحياة خلال سنة معينة، إلى الولادات الحية من نفس السنة.

$$TM_{0-6} = \frac{D_{0-6}}{N_v}$$

حيث : TM_{0-6} : معدل الوفايات المبكرة لحديثي الولادة.

D_{0-6} : وفيات الرضع خلال الأسبوع الأول من الحياة (سنة معينة).

N_v : الولادات الحية من نفس السنة.

---

1) الشلقاني، مصطفى، سبق ذكره، 1994، ص 189.

2) DUMONT (G. F.), Op. cit, 1992, pp. 102 - 104.

3) Organisation mondiale de la santé (OMS), Manuel d'analyse de la mortalité, INED, 1985, pp. 52-53.

2.2.4.2 – معدل الوفايات حسب الأعمار :

هو حاصل قسمة المتوفين في سن (i) على مجموع سكان العمر (i) [1].

$$TBM_i = \frac{D_i}{\overline{P}_i}$$

أو حسب الفئة العمرية

$$TBM_{(i,i+n)} = \frac{D_{(i,i+n)}}{P_{(i,i+n)}}$$

يمثل $TBM_{(i,i+n)}$: معدل الوفايات الخام خلال الأعمار (i,i+n)

$D_{(i,i+n)}$: الوفايات خلال الأعمار (i,i+n)

$P_{(i,i+n)}$: متوسط عدد سكان الأعمار (i,i+n)

3.2.4.2 – معدل الوفايات الخام حسب الجنس :

هو حاصل قسمة المتوفين من جنس معين على مجموع سكان ذلك الجنس خلال سنة معينة [2].

$$TGM_H = \frac{D_H}{\overline{P}_H} \quad \text{أو} \quad TGM_F = \frac{D_F}{\overline{P}_F}$$

يمثل $TGM_{(H/F)}$: معدل الوفايات العامة للذكور أو للإناث

$D_{(H/F)}$: وفايات الذكور أو الإناث

$\overline{P}_{(H/F)}$: متوسط عدد الذكور أو متوسط عدد الإناث

يمكن إدخال عامل السن أو الفئة العمرية على هذا المعدل.

4.2.4.2 – معدل وفايات الرضع :

تحظى معدلات وفايات الأطفال خلال السنة الأولى من العمر بأهمية كبيرة للأسباب الآتية :

1) PRESSAT (R), Op. cit, 1980, p 55.
2) Ibid, p. 55.

2 – معدل وفيات حديثي الولادة (M. néo - natale) : وهو نسبة وفيات الرضع الذين تقل أعمارهم عن 28 يوما، خلال سنة معينة إلى الولادات الحية من نفس السنة.

$$TM_{0-27} = \frac{D_{0-27}}{N_v}$$

حيث : TM_{0-27} : معدل وفيات حديثي الولادة.

D_{0-6} : وفيات الرضع الأقل من 28 يوما خلال سنة معينة.

N_v : الولادات الحية لنفس السنة.

3 – معدل وفيات ما بعد الولادة (M. post-néonatale) : هو نسبة وفيات الرضع الذين تتراوح أعمارهم بين 28 يوما و365 يوما خلال سنة معينة إلى الولادات الحية من نفس السنة، محذوفا منها وفيات حديثي الولادة.

$$TM_{28-365} = \frac{D_{28-365}}{N_v - D_{0-27}}$$

حيث : TM_{28-365} : معدل وفياتما بعد الولادة.

D_{28-365} : وفيات الرضع بين 28 يوما و 365 يوما خلال سنة ما.

N_v : الولادات الحية لنفس السنة.

D_{0-27} : وفيات حديثي الولادة .

3.4.2 – معدلات الزواج : [1]

1.3.4.2 – المعدل الخام للزواجية :

حسابيا، هو حاصل قسمة مجموع الزيجات الحاصلة خلال فترة معينة على متوسط سكان نفس الفترة.

$$TBNU = \frac{M_i}{P_i}$$

1) DUMONT (G. F), Op. cit, 1992, pp. 106 - 107.

حيث TBNU : المعدل الخام للزواجية

M_i : مجموع الزيجات خلال سنة معينة.

P_i : متوسط سكان نفس السنة.

2.3.4.2 – متوسط العمر عند الزواج :

متوسط عمر زواج النساء أو الرجال هو المتوسط الحسابي لمختلف الأعمار عند الزواج، يتم حسابه على معطيات كل جنس بصفة مستقلة. يختلف هذا المؤشر عن الذي يحسب بناء على طريقة حجنال (HAJNAL).

$$a_m = \frac{\Sigma x}{M}$$

a_m : متوسط الأعمار عند الزواج.

Σx : مجموع أعمار الزوجات أو الأزواج عند الزواج.

M : مجموع الزيجات

3.3.5.2 – معدل الزواجية حسب العمر والجنس :

يمكن حساب هذا المؤشر اعتمادا على المعادلة التالية :

$$TBNU_{Fi} = \frac{M_{Fi}}{P_F} \qquad \text{أو} \qquad TBNU_{Mi} = \frac{M_{Mi}}{P_M}$$

يمثل $TBNU_{(Fi/Mi)}$: معدل زواجية الذكور أو الإناث خلال العمر (i).

$M_{(Fi/Mi)}$: عدد زيجات الذكور أو الإناث خلال العمر (i).

$P_{(Fi/Mi)}$: متوسط عدد الذكور أو الإناث.

جامعة البليدة
المكتبة

بينا في هذا الفصل أهمية إحصائيات الحالة المدنية في الدراسات الديموغرافية، في حالة جودتها، إذ تمثل مصدرا دائما ومهما لدراسة تطور حالة السكان بين تعدادين. لهذا، على كل البلدان استغلال معطيات الحالة المدنية على الأقل في حساب المعدلات الخام للولادات والوفايات ومعدل النمو السنوي.

كما لاحظنا لم توظف كل مصادر إحصائيات الحالة المدنية، إذ ارتكز نظام الحالة المدنية الإحصائي على مصدر واحد فقط المتمثل في معطيات الإستمارات الشهرية الملخصة لحركة السكان، رغم ثراء المصدرين الآخرين من ناحية المعلومات.

كما تتيح معطيات الحالة المدنية – بالإضافة إلى تقدير المؤشرات الديموغرافية – معرفة خصائص المجتمع وميولاته، فاستمارات المسح الوطني الخاص بالحالة المدنية مثلا تتوفر على جملة من المعلومات الهامة عن كل حدث، يمكن استغلالها بمراقبة (croisement) مختلف المتغيرات، لمعرفة خصائص المجتمع. لن تتمكن من إجراء مثل هذه العمليات إلا إذا كانت البيانات المجموعة ذات جودة وتتصف بالشمولية لهذه الاعتبارات سوف نخصص الفصل الموالي (الثالث) إلى الجداول الممكن إعدادها اعتمادا على بيانات هذه الإستمارات وعلى توصيات الأمم المتحدة، القاضية بإعداد ونشر كل الجداول المقترحة كل سنة (من طرف الدواوين الوطنية للإحصائيات).

3 – أهم الجداول الموصى بإعدادها

ذكرنا سابقا أن مشاكل نظام الحالة المدنية الإحصائي في الجزائر تتمثل خاصة في عدم استغلال المعلومات المجمعة ونشر نتائجها، لهذا سوف نخصص هذا الفصل إلى حصر الجداول التي أوصت الأمم المتحدة سنة 1976[1] بإعدادها ونشرها، بعد تكييفها مع المعلومات المتواجدة في إستمارات المسوح الوطنية الموظفة من طرف مصالح الحالة المدنية المحلية.

لهذه الجداول أهمية كبرى في معرفة حركة السكان خلال سنة ما وفي معرفة تطور الخصوبة والوفايات والزيجات، ولها استعمالات عديدة في مجال الدراسات الديموغرافية وفي المجال الصحي والإجتماعي وحتى في المجال الإقتصادي، لما تتوفر عليه من معلومات.

إضافة إلى الإطار العام الموصى به، إعتمدنا – عند إعداد هذه الجداول – على بعض النشريات السنوية [2] لمعطيات الحالة المدنية والتي كانت تصدر عن الديوان الوطني للاحصائيات.

لم نتناول الجداول الموصى باعدادها من خلال استمارة الولادة الميتة، لتشابه محتواها مع محتوى إستمارة الولادات الحية (يقتصر الاختلاف على الشكل فقط)، عندما يتعلق الأمر بالولادة الميتة، يتمثل الفرق في زيادة خانة واحدة (سؤال واحد) يتعلق بظهور أحد علامات الحياة على المولود. وما أوصت الأمم المتحدة باعداد جداول خاصة بالوفايات الجنينية ككل.

ولتسهيل عملية إعداد الجداول، اختصرنا الأعمار في فئات عمرية خمسية.

---

1) Nations - Unies, Principes et recommandations pour un système de statistiques de l'état civil, op. cit, 1974, pp. 74-160.

2) - O.N.S, paramètres démographiques résultats synthétiques des faits d'état civil de l'année 1976, 1983, pp. 5-103.
- O.N.S, paramètres démographiques résultats synthétiques des faits d'état civil des années (1977, 1978, 1979), 1983, pp.12-129.
- O.N.S, paramètres démographiques résultats synthétiques des faits d'état civil de l'année 1981, op. cit,1984, pp.57-96.

1.3 – المبادئ الأساسية لإعداد الجداول :

تعتبر هذه الجداول أداة أساسية في التحليل الديموغرافي لأن المعلومات التي توفرها تخص مجموعات سكانية مختلفة، مما يتيح المجال لمقاربات سهلة تخص الأحداث الحيوية فيما بين هذه المجموعات.

من أهم الجداول التي تستخدم في التحليل الديموغرافي ما يلي :

- جداول الحياة أو الوفاة
- جداول الزواج
- جداول الخصوبة
- جداول السكان ذوي النشاط الاقتصادي [1]

قبل عملية إعداد الجداول لابد من تحضير الأسس اللازمة لإعدادها. يتمثل الهدف من إعداد هذه الجداول في استعمال واستغلال محتوياتها في شتى المجالات، شريطة أن تعد ثم تنشر –بصفة منتظمة– كل سنة على الأقل.

1.1.3 – معايير تقييم فعالية برنامج إعداد الجداول :

يمكن تقييم فعالية أي برنامج وطني لإحصائيات الحالة المدنية على أساس المعايير الأربعة التالية:

1 – تغطية الإحصائيات المجمعة.

2 – نوعية هذه الإحصائيات من وجهة نظر الدقة والكمالية.

3 – إعداد جداول أكثر تفصيلا لإظهار العلاقات المهنية بين المتغيرات.

4 – صدور الجداول ونشرها في الوقت المحدد [2].

---

1) الشلقاني، مصطفى، تدريج البيانات وإعداد الجداول الديموجرافية، الكويت، 1985، ص 9.

2) Nations - Unies, Manuel de statistiques de l'état civil, op.cit, 1993, p. 58.

2.1.3 – مبادئ إعداد الجداول [1] :

لتحقيق المعايير السابقة، يجب على برنامج إعداد الجداول أن يصمم حسب المبادئ التالية :

1.2.1.3 – التغطية :

ترتكز أهم مبادئ نظام الحالة المدنية الإحصائي على وجوب تسجيل كل أحداث الحالة المدنية الواقعة في منطقة جغرافية محددة، لأغراض قانونية. ويجب التبليغ عن كل حدث لأغراض إحصائية.

في الواقع، وحتى في الدول المتقدمة إحصائيا، توجد نسبة ضعيفة جدا لعدم تسجيل شامل لمجموع الأحداث، أي أن معدل التغطية يمكن أن لا يكون دائما مساويا للمستوى 100%.

2.2.1.3 – التاريخ المرجعي (Date de référence) :

هناك تاريخين محتملين لربط إحصائيات الحالة المدنية مع فترة معينة هما :

1 – تاريخ وقوع الحدث.

2 – تاريخ تسجيل الحدث.

يجب أن يكون التاريخ الأول هو الهدف، رغم أهمية التاريخين، إذ لا يتأثر تاريخ وقوع الحدث بالعوامل الخارجية كالمناخ والفصل ووسائل النقل ... إلخ.

3.2.1.3 – التحديد الجغرافي (Délimitation géographique) :

يعتبر تحديد المنطقة الجغرافية أساس استغلال الإحصائيات، بحيث يتم دمج الحدث الواقع في منطقة جغرافية مختلفة مع مجموع السكان المعنيين، حتى لايتم عده في غير منطقته الأصلية.

---

1) Ibid, pp. 58 - 60.

2.3 – جداول الولادات الحية :

1.2.3 – جداول الولادات الحية حسب مكان وقوع الحدث :

جدول رقم 3–1 : الولادات الحية حسب مكان وقوع الحدث

مكان الحدث	عدد الولادات
– الولاية رقم1 البلدية رقم1 البلدية رقم 2 ⋮ البلدية الأخيرة في الولاية رقم 1 – الولاية رقم2 البلدية رقم 1 ⋮ البلدية الأخيرة في الولاية رقم 2 ⋮ – الولاية الأخيرة البلدية رقم 1 ⋮ البلدية الأخيرة في الولاية الأخيرة	
المجموع	

يمكن إدخال متغير الجنس على هذا الجدول، بما يسمح بتحديد عدد الولادات الحية في كل ولاية وفي كل بلدية، الشيء الذي يمكننا من معرفة منطقة وقوع الحدث – تحديد الوسط السكني (ريف – حضر)–.

يمكن إستغلال هذه المعطيات لأغراض إدارية وعلمية وعند التقسيم الجغرافي للولادات بغرض إعداد البرامج الصحية خصوصا.

يمكن تقديم هذا الجدول – بناء على الوسط السكني – على النحو التالي :

جدول رقم 3–2 : الولادات الحية حسب الوسط السكني

مكان الحدث	عدد الولادات
حضر	
ريف	
المجموع	

يمكننا مراقبة هذه المعطيات بعامل السن، كما يمكن تقسيم هذا الجدول إلى عدة مناطق سكنية كالمناطق شبه الحضرية وشبه الريفية ... مما يساعد على ملاحظة تأثير مختلف المناطق على ظاهرة الولادات.

2.2.3 – جداول الولادات الحية حسب المساعدة المقدمة عند الولادة :

يسمح هذا التقسيم بتقدير مدى تطور الصحة العامة في البلد المعني.

الجدول رقم 3–3 : الولادات الحية حسب المساعدة المقدمة عند الولادة

المساعدة المقدمة	عدد الولادات
طبيب أو قابلة	
قابلة ريفية	
شخص آخر	
غير محدد	
المجموع	

الجدول رقم 3–4 : الولادات الحية حسب المساعدة المقدمة عند الولادة ومكان وقوع الحدث

مكان الحدث	المساعدة المقدمة				
	طبيب أو قابلة	قابلة ريفية	شخص آخر	غير محدد	المجموع
– الولاية رقم1 البلدية رقم1 البلدية رقم 2 ⋮ البلدية الأخيرة في الولاية رقم 1 – الولاية رقم2 البلدية رقم 1 ⋮ البلدية الأخيرة في الولاية رقم 2 ⋮ – الولاية الأخيرة البلدية رقم 1 ⋮ البلدية الأخيرة في الولاية الأخيرة					
المجموع					

جدول رقم 3–5 : الولادات الحية حسب مكان الولادة

مكان الولادة	عدد الولادات
وسط استشفائي	
عيادة عمومية	
عيادة خاصة	
المنزل	
غير محدد	
المجموع	

3.2.3 – جدول الولادات الحية حسب شهر وقوع الحدث :

يسمح هذا التقسيم من اعداد السلاسل الزمنية حتى تسهل ملاحظة أثر العامل الفصلي على الولادات، عندما يتمثل الهدف في إعداد تنبؤات ديموغرافية قصيرة المدى وفي إبعاد العامل الفصلي عند دراسة الظاهرة.

جدول رقم 3–6 الولادات الحية حسب شهر وقوع الحدث :

الشهـــر	عدد الولادات
جانفي	
فيفري	
مارس	
⋮	
ديسمبر	
غير محدد	
المجموع	

4.2.3 – جداول الولادات الحية حسب سن الأم :

تسمح مثل هذه الجداول بدراسة الخصوبة وبإمكانية حساب معدلات تجديد الأجيال (taux de renouvellement des générations). ولهذه الجداول إستعمالات في مختلف الإسقاطات الخاصة بالمجتمع، إذ هي ركيزة رسم أهداف السياسات الإجتماعية.

جدول رقم 3–7 : الولادات الحية حسب سن الأم وجنس المولود

سن الأم	الولادات الحية		
	ذكر	أنثى	المجموع
أقل من 15 سنة			
19 – 15			
24 – 20			
29 – 25			
34 – 30			
39 – 35			
44 – 40			
49 – 45			
50 سنة وأكثر			
غير محدد			
المجموع			

جدول رقم 3–8 : الولادات الحية حسب سن الأم وشرعية الولد

سن الأم	عدد الولادات		
	شرعية	غير شرعية	المجموع
أقل من 15 سنة			
19 – 15			
24 – 20			
29 – 25			
34 – 30			
39 – 35			
44 – 40			
49 – 45			
50 سنة وأكثر			
غير محدد			
المجموع			

جدول رقم 3–9 : الولادات الحية حسب سن الأم ومستواها التعليمي

سن الأم	المستوى التعليمي					
	بدون تعليم	ابتدائي	متوسط أو ثانوي	عالي	غير محدد	المجموع
أقل من 15 سنة						
19 – 15						
24 – 20						
29 – 25						
34 – 30						
39 – 35						
44 – 40						
49 – 45						
50 سنة وأكثر						
غير محدد						
المجموع						

جدول رقم 3–10 : الولادات الحية حسب سن الأم وسن الأب

سن الأم	سن الأب										
	أقل من 20	20–24	25–29	30–34	35–39	40–44	45–49	50–54	55 وأكثر	غير محدد	المجموع
أقل من 15 سنة											
19 – 15											
24 – 20											
29 – 25											
34 – 30											
39 – 35											
44 – 40											
49 – 45											
50 سنة وأكثر											
غير محدد											
المجموع											

جدول رقم 3–11 : ترتيب الولادات الحية حسب سن الأم وعدد الولادات السابقة

سن الأم	رتبة المولود الجديد										
	الأول	الثاني	الثالث	الرابع	الخامس	السادس	السابع	الثامن	التاسع	العاشر وأكثر	غير محددة	المجموع
أقل من 15 سنة												
19 – 15												
24 – 20												
29 – 25												
34 – 30												
39 – 35												
44 – 40												
49 – 45												
50 سنة وأكثر												
غير محدد												
المجموع												

تعتبر رتبة الولادة مؤشرا مهما لهياكل الخصوبة، خاصة عندما يقارن بسن الأم، فهذا التقسيم يسمح بتحليل تطور الخصوبة، كما يساعد على إنجاز الأعمال التنبؤية الخاصة به.

جدول رقم 3–12 : الولادات الحية حسب سن الأم وحالتها الشخصية

سن الأم	الحالة الشخصية				
	لديها عمل	عاطلة	حالة أخرى	غير محددة	المجموع
أقل من 15 سنة					
19 – 15					
24 – 20					
29 – 25					
34 – 30					
39 – 35					
44 – 40					
49 – 45					
50 سنة وأكثر					
غير محدد					
المجموع					

جدول رقم 3–13 : الولادات الحية حسب سن الأم ومهنتها الرئيسية

سن الأم	المهنة الرئيسية										
	مهنة (1)	مهنة (2)	مهنة (3)	مهنة (4)	مهنة (5)	مهنة (6)	مهنة (7)	مهنة (8)	مهنة (9)	غير محددة	المجموع
أقل من 15 سنة											
19 – 15											
24 – 20											
29 – 25											
34 – 30											
39 – 35											
44 – 40											
49 – 45											
50 سنة وأكثر											
غير محدد											
المجموع											

أدرجنا الملحق رقم 4 بقائمة تفصيلية للمهن وترميزها حسب المسح الوطني الخاص بالحالة المدنية

كما يجب إعداد جداول أخرى خاصة بسن الأب على أن تأخذ نفس شكل ومحتوى الجداول السابقة (الخاصة بسن الأم). يمكننا ذكر ما يلي :

- الولادات الحية حسب سن الأب
- الولادات الحية حسب سن الأب وشرعية المولود.
- الولادات الحية حسب سن الأب ومستواه التعليمي
- الولادات الحية حسب سن الأب وحالته الشخصية.
- الولادات الحية حسب سن الأب ومهنته الرئيسية.

5.2.3 – جداول الولادات الحية حسب الشرعية ومدة الزواج :

يساعد تداخل مدة الزواج وسن الأم ورتبة الولادة ... على تحديد الخصوبة خاصة من جانب تكون العائلات، كما تفيد في مجال التخطيط العائلي.

جدول رقم 3–14 : الولاداة الحية الشرعية حسب مدة الزواج

مدة الزواج	مجموع الولادات
أقل من سنة	
1	
2	
3	
4	
5	
6	
7	
8	
9	
10 – 14 سنة	
15 – 19سنة	
20 سنة وما فوق	
غير محددة	
المجموع	

جدول رقم 3–15 : الولاداة الحية الشرعية حسب مدة الزواج وعدد الولادات السابقة

مدة الزواج	عدد الولادات السابقة											
	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10 وأكثر	غير محدد	المجموع
أقل من سنة 1 2 ..... 9 سنوات 10 – 14 سنة 15 – 19سنة 20 سنة وما فوق غير محددة												
المجموع												

جدول رقم 3–16 : الولاداة الحية الشرعية حسب مدة الزواج وسن الأم

مدة الزواج	سن الأم										
	أقل من 15	19–15	24–20	29–25	34–30	39–35	44–40	49–45	50 وأكثر	غير محدد	المجموع
أقل من سنة 1 2 ..... 9 سنوات 10 – 14 سنة 15 – 19سنة 20 سنة وما فوق غير محددة											
المجموع											

3.3 - جداول الوفايات :

1.3.3 – جداول الوفايات حسب مكان الحدث أو مكان الوفاة :

جدول رقم 3–17 : الوفايات حسب مكان وقوع الحدث ومكان إقامة المتوفى

مكان الحدث	مكان إقامة المتوفى			
	في نفس مكان الحدث	في مكان آخر	غير محدد	المجموع
وسط استشفائي				
المنزل				
مكان آخر				
غير محدد				
المجموع				

تعتبر هذه المعطيات مهمة عند دراسة التوزيع الجغرافي للوفايات، كما تساعد مصالح الصحة في عمليات التخطيط، كما تمكن من تقدير عدد المتوفين غير القاطنين في مكان وقوع الأحداث.

جدول رقم 3–18 : الوفايات حسب مكان الوفاة وسبب الوفاة

مكان الحدث	سبب الوفاة											
	مباشر						غير مباشر					غير محددة	المجموع
	السبب (1)	السبب (2)	.....	السبب (46)	المجموع	السبب (47)	السبب (48)	.....	السبب (70)	المجموع		
وسط استشفائي												
المنزل												
مكان آخر												
غير محدد												
المجموع												

يفيد هذا التقسيم في تفسير المعلومات المتعلقة بالوفايات المحصل عليها بتوظيف التقسيمات والجداول اللاحقة. كما أدرجنا الملحق رقم 5 لتصنيف أسباب الوفاة المدرجة في إطار المسح الوطني الخاص بالحالة المدنية.

جدول رقم 3–19 : الوفايات حسب مكان الوفاة وحالة المتوفى الشخصية

مكان الوفاة	الحالة الشخصية				
	لديه عمل	عاطل	حالة أخرى	غير محددة	المجموع
وسط استشفائي					
المنزل					
مكان آخر					
غير محدد					
المجموع					

2.3.3 – جداول الوفايات حسب سن المتوفى

من الضروري عند أي تحليل الحصول على معلومات خاصة بسن المتوفى، فهذا التقسيم سواء أكان بالسن فقط أو بإدماج خصائص أخرى كالحالة الشخصية، المهنة الرئيسية ... تعتبر قاعدة أساسية من خلالها تعد برامج الصحة العمومية.

كما يستعمل السن مع متغيرات أخرى للتنبؤات الديموغرافية حسب طريقة المركبات (composantes).

جدول رقم 3–20 : الوفايات حسب سن وجنس المتوفى

سن المتوفى	الجنس		
	ذكر	أنثى	المجموع
أقل من سنة			
4 – 1			
9 – 5			
14 – 10			
19 – 15			
⋮			
84 – 80			
أكثر من 85 سنة			
غير محدد			
المجموع			

يوزع هذا الجدول الوفايات حسب السن (حسب الأعمار أو الفئة العمرية) والجنس. بغية دراسة متوسط الأعمار عند الوفاة أو آمال الحياة حسب الجنس.

جدول 3–21 : الوفايات حسب السن ومكان الوفاة

سن المتوفي	مكان الوفاة				
	وسط استشفائي	المنزل	مكان آخر	غير محددة	المجموع
أقل من سنة					
4 – 1					
9 – 5					
14 – 10					
⋮					
84 – 80					
أكثر من 85 سنة					
غير محدد					
المجموع					

يمكن ادخال عامل الجنس على هذا التقسيم للحصول على معلومات أكثر تفصيلا.

جدول رقم 3–22 : الوفايات حسب سن وحالة المتوفى المدنية (الجنسين معا)

سن المتوفى	الحالة المدنية												
	ذكر						أنثى						المجموع
	أعزب	متزوج	مطلق	أرمل	غير محددة	المجموع	عازبة	متزوجة	مطلقة	أرملة	غير محددة	المجموع	
أقل من سنة													
4 – 1													
9 – 5													
14 – 10													
⋮													
84 – 80													
أكثر من 85 سنة													
غير محدد													
المجموع													

جدول رقم 3 – 23 : الوفايات حسب السن والحالة الشخصية للمتوفى (الجنسين معا)

سن المتوفى	الحالة الشخصية										
	ذكر					أنثى					المجموع
	لديه عمل	عاطل	حالة آخرى	غير محددة	المجموع	لديها عمل	عاطلة	حالة آخرى	غير محددة	المجموع	
أقل من سنة											
4 – 1											
5 – 9											
14 – 10											
.....											
84 – 80											
أكثر من 85 سنة											
غير محدد											
المجموع											

جدول رقم 3 – 24 : الوفايات حسب السن ومهنة المتوفى (الجنسين معا)

سن المتوفى	مهنة المتوفى الرئيسية											
	ذكر						أنثى					المجموع
	المهنة (1)	المهنة (2)	.....	المهنة (9)	غير محددة	المجموع	المهنة (1)	المهنة (2)	.....	المهنة (9)	غير محددة	المجموع	
أقل من سنة													
4 – 1													
5 – 9													
14 – 10													
.....													
84 – 80													
أكثر من 85 سنة													
غير محدد													
المجموع													

جدول رقم 3–25 : الوفايات حسب السن وطبيعة الوفاة (الجنسين معا)

سن المتوفى	طبيعة الوفاة														
	ذكر							أنثى							المجموع
	1	2	3	4	5	غير محددة	المجموع	1	2	3	4	5	غير محددة	المجموع	
أقل من سنة															
4 – 1															
9 – 5															
14 – 10															
.....															
84 – 80															
أكثر من 85 سنة															
غير محدد															
المجموع															

1 : موت طبيعية، 2 : مرض، 3 : حادثة، 4 : قتل، 5 : انتحار

جدول 3 –26 : الوفايات حسب السن وجنسية المتوفى (الجنسين معا)

سن المتوفى	جنسية المتوفي														
	ذكر							أنثى							المجموع
	جزائرية	مغاربية	عربية	فرنسية	بلد آخر	غير محددة	المجموع	جزائرية	مغاربية	عربية	فرنسية	بلد آخر	غير محددة	المجموع	
أقل من سنة															
4 – 1															
9 – 5															
.....															
84 – 80															
أكثر من 85 سنة															
غير محدد															
المجموع															

جدول رقم 3 – 27 : الوفايات حسب سن وسبب وفاة ومهنة المتوفى (الجنسين معا)

المهنة الرئيسية وسبب الوفاة			سن المتوفى							
			أقل من 15	15–19	20–24	25–29	.....	80 – 84	أكثر من 85	غير محدد	المجموع
المهنة (1)	ذكر	سبب مباشر سبب غير مباشر غير محدد المجموع									
	أنثى	سبب مباشر سبب غير مباشر غير محدد المجموع									
.....											
المهنة (9)	ذكر	سبب مباشر سبب غير مباشر غير محدد المجموع									
	أنثى	سبب مباشر سبب غير مباشر غير محدد المجموع									
غير محدد											
المجموع											

يعتبر سبب الوفاة من بين أهم المعطيات التي تحتوي عليها الإستمارات الإحصائية الخاصة بالوفايات، فمصالح الصحة العمومية تعتمد عليها كثيرا. ينظر إلى هذه الإحصائيات كمؤشرات عن الصحة العامة في المجتمع، لعدم وفرة معطيات كاملة وصحيحة عن المرضية (Morbidité)، كما يعتمد عليها لإعداد البرامج المستقبلية (في هذا المجال).

كما تستغل هذه الإحصائيات في مجالات التأمين والضمان الإجتماعي، فعند مراقبة الوفايات بعامل المهنة يمكننا تبني سياسات إجتماعية ضرورية لحماية صحة اليد العاملة في بعض المهن المحددة. قسم سبب الوفاة في الجدول السابق إلى أسباب مباشرة وغير مباشرة للوفاة، لاستحالة إدخال كل الأسباب بالتفصيل في جدول واحد.

3.3.3 – جداول الوفايات حسب شهر وقوع الحدث :

جدول رقم 3 – 28 : الوفايات حسب شهر وقوع الحدث (الجنسين معا)

شهر وقوع الحدث	الجنسين		
	ذكر	أنثى	المجموع
جانفي فيفري مارس ..... ديسمبر غير محدد			
المجموع			

يسمح هذا النموذج من الجداول بدراسة الخاصية الفصلية للوفايات، بالإضافة إلى تصحيح معطيات الوفايات حسب هذا المتغير.

جدول رقم 3 – 29 : الوفايات حسب شهر وقوع الحدث وأسباب الوفاة (الجنسين معا)

شهر وقوع الحدث	سبب الوفاة											
	مباشر					غير مباشر					غير محددة	المجموع
	السبب (1)	السبب (2)	.....	السبب (46)	المجموع	السبب (47)	السبب (48)	.....	السبب (70)	المجموع		
جانفي فيفري مارس ..... ديسمبر غير محدد												
المجموع												

يسمح هذا الجدول بدراسة عامل الفصل بإدخال مختلف أسباب الوفاة ويساعد كذلك في البحث الطبي والبيئي، وكذلك في مجال التخطيط (الصحة العمومية).

4.3.3 – جداول الوفايات حسب الحالة المدنية :

جدول رقم 3–30 : الوفايات حسب حالتي المتوفى المدنية والشخصية

الحالة المدنية	الحالة الشخصية				
	لديه (ها) عمل	عاطل (ة)	حالة أخرى	غير محددة	المجموع
أعزب (عازبة)					
متزوج (ة)					
مطلق أو منفصل (ة)					
أرمل (ة)					
غير محددة					
المجموع					

جدول رقم 3–31 : الوفايات حسب حالتي المتوفى المدنية والمهنية

الحالة المدنية	المهنة الرئيسية									
	المهنة (1)	المهنة (2)	المهنة (3)	المهنة (4)	المهنة (5)	المهنة (6)	المهنة (7)	المهنة (8)	المهنة (9)	غير محدد	المجموع
أعزب (عازبة)											
متزوج (ة)											
مطلق أو منفصل (ة)											
أرمل (ة)											
غير محددة											
المجموع											

5.3.3 – جداول وفايات الرضع (الأطفال الأقل من سنة) :

جدول رقم 3–32 : وفايات الرضع حسب السن والجنس

السن باليوم والشهر	الجنس		
	ذكر	أنثى	المجموع
أقل من يوم			
يوم واحد			
يومين			
3 أيام			
4 أيام			
5 أيام			
6 أيام			
7 – 13 يوم			
14 – 20 يوم			
21 – 27 يوم			
28 – الشهر الأول			
الشهر الثاني			
الشهر الثالث			
.....			
الشهر الحادي عشر			
غير محدد			
المجموع			

يرمي هذا الجدول تقسيم وفايات الرضع حسب السن، والتصنيف الموصى به من طرف المنظمة العالمية للصحة (OMS). ويسمح بدراسة وفايات الولادات المبكرة (Mortalité néonatale) ووفايات الولادات المخاطية (M. Périnatale)، كما يمكن أن تستغل هذه المعطيات لقياس وفيات الأطفال بإدخال عاملي الجنس والشرعية من طرف مصالح الصحة العمومية في الدراسات والتحاليل الملائمة.

بناء على هذه المعطيات يمكننا حساب معدل وفايات الرضع بقسمتها إلى الولادات الحية الخاصة بنفس المجموعة. ومن جهة أخرى يمكن إعداد جداول الوفايات إذا تمت مزاوجة هذه المعطيات مع معطيات التعداد العام للسكان الخاص بنفس السنة.

جدول رقم 3–33 : وفايات الرضع حسب شهر وقوع الحدث

سن الرضيع المتوفى	شهر وقوع الحدث						
	جانفي	فيفري	مارس	.....	ديسمبر	غير محدد	المجموع
أقل من 28 يوما							
من 28 إلى أقل من عام							
غير محدد							
المجموع							

يساعد هذا الجدول على تقدير معدلات وفايات الرضع حسب التغيرات الفصلية، مما يسمح على تصحيح المعطيات (المتعلقة بالوفيات) بتوظيف عامل الفصل.

جدول رقم 3–34 : وفايات الرضع حسب السن وسبب وفاة المتوفين (الجنسين معا)

سن الرضيع المتوفى	سبب الوفاة								
	ذكر				أنثى				غير محددة	المجموع
	سبب مباشر	سبب غير مباشر	غير محدد	المجموع	سبب مباشر	سبب غير مباشر	غير محدد	المجموع		
أقل من يوم يوم واحد يومين ⋮ 7 – 13 يوم ⋮ 28 – الشهر الأول الشهر الثاني ⋮ الشهر الحادي عشر غير محدد										
المجموع										

تعتبر هذه المعلومات (الناتجة عن هذا الجدول) مهمة جدا في البحث الطبي والسياسة الإجتماعية، إذ تحدد العوامل أو الأسباب المؤدية لوفاة الرضيع.

4.3 – جداول الزيجات :

1.4.3 – جداول الزيجات حسب مكان وشهر وقوع الحدث :

جدول رقم 35.3 : الزيجات حسب مكان وقوع الحدث

مكان وقوع الحدث	عدد الزيجات
– الولاية رقم1 البلدية رقم1 ⋮ البلدية الأخيرة – الولاية رقم2 ⋮ – الولاية الأخيرة البلدية رقم 1 ⋮ البلدية الأخيرة في الولاية الأخيرة	
المجموع	

يسهل هذا الجدول معرفة تقسيم عدد الزيجات على مختلف بلديات الوطن. كما يمكن إعداد جدول آخر يقسم الزيجات حسب مناطق السكن (ريف – خضر).

جدول رقم 3–36 : الزيجات حسب شهر وقوع الحدث

الشهر	عدد الزيجات
جانفي فيفري ..... ديسمبر غير محدد	
المجموع	

تمكن هذه المعطيات من تقدير أثر العامل الفصلي على تكوين الأسر وتساعد على تحديد فصول الارتباطات.

2.4.3 – جداول خاصة بالزيجة (الزوجين معا) :

جداول رقم 3–37 : الزيجات حسب حالة الزوجين المدنية

الزوجة	الزوج					
	أعزب	أرمل	مطلق	متزوج	غير محددة	المجموع
عازبة						
أرملة						
مطلقة						
غير محدد						
المجموع						

يعطي هذا الجدول معلومات هامة عندما ندرس بنية الزواجية في مجتمع ما، إذ تستعمل معطياته في الدراسات الديموغرافية والإجتماعية، كما يعطي لمحة عن مدى إستقرار الزيجات.

جدول رقم 3–38 : الزيجات حسب الحالة الشخصية للزوجين

الزوجة	الزوج				
	لديه عمل	عاطل	حالة أخرى	غير محددة	المجموع
لديها عمل					
عاطلة					
حالة أخرى					
غير محددة					
المجموع					

جدول رقم 3–39 : الزيجات حسب أعمار الزوجين

سن الزوجة	سن الزواج						
	أقل من 20	20–24	25–29	.....	55–59	60 وأكثر	غير محدد	المجموع
أقل من 15 سنة								
15 – 19سنة								
20 – 24								
.....								
45–49								
50 وأكثر								
غير محدد								
المجموع								

للعمر عند الزواج تأثير على الخصوبة وبالتالي على تركيبة المجتمع المستقبلية، كما تفيد هذه المعلومات في دراسة العائلات حسب مختلف التراكيب العمرية.

جدول رقم 3–40 : الزيجات حسب المستوى التعليمي للزوجين

الزوجة	الزوج					
	بدون تعليم	ابتدائي	متوسط أو ثانوي	عالي	غير محددة	المجموع
بدون تعليم						
ابتدائي						
متوسط أو ثانوي						
عالي						
غير محدد						
المجموع						

تعطي المعلومات الخاصة بمستوى تعليم الزوجين فروقا لظاهرة الزواجية حسب المستوى الثقافي، كما تستعمل في التحاليل الاجتماعية والدراسات المرتبطة بمشاكل التخطيط العائلي.

جدول رقم 3–41 : الزيجات حسب جنسية الزوجين

جنسية الزوجة	جنسية الزوج						
	جزائرية	مغاربية	عربية	فرنسية	بلد آخر	غير محددة	المجموع
جزائرية							
مغاربية							
عربية							
فرنسية							
بلد آخر							
غير محددة							
المجموع							

3.4.3 – جداول خاصة بأحد الزوجين

جدول رقم 3–42 : الزيجات حسب الفئة العمرية للزوجة وحالتها المدنية

سن الزوجة	الحالة المدنية				
	عازبة	أرملة	مطلقة	غير محددة	المجموع
أقل من 15 سنة 15 – 19سنة 24– 20 ⋮ 49–45 50 وأكثر غير محدد					
المجموع					

جدول رقم 3–43 : الزيجات حسب السن والحالة الشخصية للزوجة

سن الزوجة	الحالة الشخصية				
	لديها عمل	عاطلة	حالة أخرى	غير محددة	المجموع
أقل من 15 سنة 15 – 19سنة 24– 20 ⋮ 49–45 50 وأكثر غير محدد					
المجموع					

جدول رقم 3–44 : الزيجات حسب صلة القرابة بالزوج ومستوى تعليم الزوجة

المستوى التعليمي	صلة القرابة بالزوج				
	ابن العم أو ابن الخال	قرابة بعيدة	بدون قرابة	غير محددة	المجموع
بدون مستوى					
ابتدائي					
متوسط أو ثانوي					
عالي					
غير محدد					
المجموع					

جدول رقم 3–45 : الزيجات حسب العمر والمستوى التعليمي للزوجة

سن الزوجة	المستوى التعليمي					
	بدون مستوى	ابتدائي	متوسط أو ثانوي	عالي	غير محدد	المجموع
أقل من 15 سنة						
15 – 19سنة						
24– 20						
⋮						
49–45						
50 وأكثر						
غير محدد						
المجموع						

جامعة البليدة
المكتبة المركزية

جدول رقم 3–46 : الزيجات حسب الحالة الشخصية ومستوى تعليم الزوجة

المستوى التعليمي	الحالة الشخصية				
	لديها عمل	عاطلة	حالة أخرى	غير محددة	المجموع
بدون مستوى					
ابتدائي					
متوسط أو ثانوي					
عالي					
غير محدد					
المجموع					

جدول رقم 3–47 : الزيجات حسب مستوى تعليم وحالة الزوجة المدنية

المستوى التعليمي	الحالة المدنية				
	عازبة	أرملة	مطلقة	غير محددة	المجموع
بدون تعليم					
ابتدائي					
متوسط أو ثانوي					
عالي					
غير محدد					
المجموع					

جدول رقم 3–48 : الزيجات حسب مهنة الزوجة الرئيسية

المهنة	عدد الزيجات
المهنة (1)	
المهنة (2)	
.....	
المهنة (9)	
غير محدد	
المجموع	

كما توصي الأمم المتحدة بإعداد جداول أخرى خاصة بالزوج ومشابهة للجداول السابقة (من رقم 3–43 إلى رقم 3–48).

حاولنا في هذا الفصل اقتراح أهم الجداول الممكن إعدادها من خلال معطيات وإستمارات المسح الوطني الخاص بالحالة المدنية، بالنظر إلى توصيات الأمم المتحدة. يمكننا إعداد جداول عديدة أخرى بتوظيف مختلف تراكيب المتغيرات المدرجة في الإستمارات، حتى يمكن إستغلالها وإستعمالها في شتى المجالات.

كما ذكرنا سابقا، يفترض أن يقوم الديوان الوطني للإحصائيات كل سنة بإعداد ونشر وتحليل الجداول الخاصة بأحداث الحالة المدنية حتى يسهل إستغلالها وتوظيفها من طرف الباحثين والمختصين في شتى المجالات. لكن هذه المعطيات لم تر النور منذ سنة 1991، ففي الجزائر تجمع البيانات تصحح ثم تؤول إلى الحفظ والتخزين، عوض التحليل لتدارك النقائص أو البعض منها والعيوب أثناء عمليات الجمع. لا يمكننا الحصول على نظام إحصائي فعال يرتكز على مصالح الحالة المدنية، إذا لم نقم بتجريب واختبار ومراقبة ما ينتج عن هذا النظام من معلومات.

لذلك خصصنا الفصل الموالي (الرابع) إلى إختبار نوعية معطيات المسح الوطني الخاص بالحالة المدنية وإستغلالها .

4 – الولادات في ولاية الجزائر (جيل 1995) والإجراءات اللازمة لبلوغ نظام إحصائي فعال

إرتأينا ختم دراستنا بجزء تطبيقي وعملي، عسى أن يكون بداية لأعمال أخرى من شأنها أن تحسن من نظام الحالة المدنية الإحصائي. قد يساعد هذا الفصل في تحديد عيوب ونقائص هذا النظام، مما قد يساعد على إيجاد الحلول لذلك.

بعدما تطرقنا في الفصل السابق إلى أهم الجداول الموصى بها، نخصص هذا الفصل إلى أهم الجداول الخاصة بالولادات الحية، إعتمادا على معطيات 1995 التي وفرها المسح الوطني الخاص بالحالة المدنية. هدفنا الأساسي يتمثل في تحديد ومعرفة بعض العيوب والأخطاء الممكن مصادفتها والتي قد تنقص من مصداقية النتائج المستخلصة، والإشارة إلى النقائص التي قد تحول دون تحليل هذه المعطيات.

وهكذا سوف لن نركز على تحليل نتائج هذه الجداول، إذ سوف نكتفي بتعاليق أولية (لأن ذلك ليس هدف دراستنا).

قبل إستغلال البيانات، لابد من إختبارها لمعرفة درجة دقتها، جودتها وكمالها، لهذا نخصص النقطة الأولى إلى سرد أهم الأساليب المستعملة في إختبار بيانات الحالة المدنية، ثم سنطبق – في النقطة الثانية – بعض هذه الأساليب لإختبار بيانات الولادات الحية على معطيات ولاية الجزائر الخاصة بسنة 1995.

وختاما لهذا الفصل سوف نتعرض في نقطته أخيرة (بناءا على كل ما ذكرناه سابقا وما سنتطرق إليه في هذا الفصل) إلى الإجراءات والتدابير اللازمة والتي نراها ضرورية للسير الحسن لنظام الحالة المدنية الإحصائي.

1.4 - أساليب إختبار جودة إحصائيات الحالة المدنية :

قبل القيام بأي دراسة ديموغرافية تعتمد على إحصائيات الحالة المدنية، يجب إختبار جودة وكمالية المعطيات التي ستوظف في التحاليل.

حسب الأمم المتحدة [1] (1974) : «عند التحضير لبرنامج الإستغلال، نأخذ نوعية البيانات الأساسية بعين الإعتبار من ناحية الدقة والكمالية. فلا يمكن أن يكون البرنامج نافعا إلا إذا فاقت الكمالية 90%، تحت هذه النسبة توجه الجهود إلى إتخاذ إجراءات لتحسين التسجيل (التصريح)».

يمكن تقسيم أساليب إختبار الجودة الإحصائية إلى مجموعتين أساسيتين :

- أساليب مباشرة
- أساليب غير مباشرة

1.1.4 - الأساليب المباشرة :

• **الإتصال المباشر بالمبحوثين الأصليين ومراجعة كل حالة على حدة :** يعتبر هذا الأسلوب الوسيلة المثلى لإكتشاف أخطاء البيانات، لكن فعاليته تظل محدودة في التعرف على الحالات المحذوفة من السجلات الأصلية، لأنها سوف تكون عرضة للحذف مرة أخرى[2].

• **نظام العد المزدوج** (Double comptage) : إستعمل هذا الأسلوب في بعض مناطق أندونيسيا بين سنتي 1974 و1977 بغية تقييم نوعية وكمالية تسجيل أحداث الحالة المدنية. كان البحث عن أسباب سوء العد ودراسة تحسين طرق التسجيل وتقدير معدلات الخصوبة والوفايات والنمو الديموغرافي من بين أهداف هذه الدراسة[3].

• التأكد من تسجيل جميع وفايات الولادات الجديدة على سجل الولادات الحية [4].

تصاغ بعض الأسئلة التي تتضمن معلومات عن الولادات والوفايات التي حدثت في فترة معينة ثم تجمع نفس البيانات بناء على عينة تشمل أسر تلك الأحداث. تتم بعد هذا مطابقة بيانات العينة والبيانات المسجلة (على سجلات مصالح الحالة المدنية) [5].

---

1) Nations unies, Principes et recommendations pour un système de statistiques de l'état civil, op. cit, 1974, p 74.

2) الشلقاني، مصطفى، طرق التحليل الديموجرافي، سبق ذكره، 1994، ص 394.

3) Nations unies, Manuel de statistiques de l'état civil, op cit, 1993, p 63

4) Ibid, p 60.

5) الشلقاني، مصطفى، مرجع سابق، ص 395.

تسمح الأساليب السابقة بتقييم شمولية التسجيل بدقة كبيرة، لكن يعاب عليها طول مدة الإختبار والكلفة العالية.

2.1.4 – الأساليب غير المباشرة :

تستعمل الأساليب السابقة لتحديد شمولية نظام تسجيل أحداث الحالة المدنية ونوعية إحصائياته، سواء أكان ذلك في إطار الإستغلال المباشر (سجلات العقود) أو في إطار المسح الوطني الخاص بالحالة المدنية.

تسمى المرحلة التي تفصل تسجيل أحداث الحالة المدنية وإعداد الإحصائيات اللازمة بالعد الإحصائي (Notification statistique). تفرض هذه المرحلة تحويل المعلومات المجموعة إلى المصالح الإحصائية، بعد إدخال كل التقنيات والوسائل المتاحة. وهكذا يكون سبب إحصائيات الحالة المدنية غير الكاملة العد الإحصائي غير الكامل، أي التسجيل الناقص.

وتحديد مصدر المشاكل، يتطلب المتابعة المتواصلة للإستمارات الإحصائية المرسلة دوريا من طرف ضباط الحالة المدنية إلى الهيئات المركزية.

يترجم عدم إرسال هذه الإستمارات لفترة معينة (أسبوع، شهر، ....) بإنقطاع (rupture) نظام العد الإحصائي. لهذا السبب، يجب أن يدمج نظام مراقبة، – بغية الإعداد المتواصل للإستمارات الإحصائية وإرسالها – في نظام الحالة المدنية الإحصائي. أعطى هذا الإجراء نتائجه في بعض الدول، بحيث قلل من نسبة فقدان الإستمارات الإحصائية ونسخها المزدوج [1].

يمكن الإستعانة بهذه الأساليب في تقييم البيانات السكانية حسب المصدر (إحصائيات الحالة المدنية) وتتلخص هذه الأساليب في إستخدام واحد أو أكثر من الأساليب التالية [2] :

- **البحث عن أنماط معينة للبيانات :** ويتم ذلك عن طريق حساب ودراسة النسب التالية :

1– نسبة الذكورة عند الولادة: يترجم الإنحراف الكبير عن النمط النظري المعروف (بين104 و105%) بنقص تسجيل ولادات جنس من الجنسين كما قد تترجم نقص تسجيل ولادات الجنسين معا.

---

1) Nations unies, op cit, 1993, p 64

2) الشلقاني، مصطفى، مرجع سابق، 1994، ص‌ص 399–402.

2 – **نسبة وفايات الرضع حسب النوع :** في مرحلة الرضاعة يتجاوز عدد وفايات الذكور دائما أويكاد عدد وفايات الإناث، لا لأن عدد الذكور عند الولادة يكون أكبر من عدد الإناث فحسب بل لأن معدل وفايات الذكور يكون أعلى بوجه عام من معدل وفايات الإناث. وقد تتباين نسب وفايات الرضع بين النوعين وفقا للظروف .. ففي البلدان التي يرتفع فيها معدل وفايات الأطفال الرضع تنحصر نسبة وفايات الذكور، مقارنة بوفايات الإناث في المجال 110 – 120%.

3 – **نسبة وفايات الأطفال الرضع ضمن مجمل الوفايات :** في البلدان ذات معدلات الخصوبة والوفات العالية ترتفع هذه النسبة لتمثل ربع الوفايات العامة وأحيانا الثلث. أما في البلاد ذات المعدلات المنخفضة فتنخفض هذه النسبة لتبلغ عشر الوفايات أو أقل من ذلك أحيانا.

4 – **العلاقة بين عدد الولادات والوفايات :** قد تتغير هذه النسبة إلا أنها تظل نسبيا ثابتة في نفس المنطقة الجغرافية الواحدة على المدى الطويل. تفيد مثل هذه المؤشرات في الكشف عن أوجه الخلل التي قد تتضمنها البيانات عندما تعتمد الدراسات على تقسيمات داخلية لنفس الدول.

5 – **نمط الوفاة حسب السن والنوع (التوزيع العمري للوفايات) :** من المعروف أن هذا النمط يأخذ شكل الحرف اللاتيني U. فعند دراسة وفايات كل نوع على حدة، يفترض أن يكون منحنى الذكور دائما أعلى من منحنى الإناث، غير أنه علينا أن لا نربط دائما الإستثناءات بنقص جودة المعطيات. ففي بعض المجتمعات يفوق معدل وفايات نسوة سن الإنجاب معدل رجال نفس الأعمار، نظرا لارتفاع معدل وفايات الأمومة بشكل غير عادي، لإرتباطه بمعدلات عالية جدا من الولادات. كما قد يرتبط مستوى الظاهرة (الوفاة) في مجتمعات أخرى حسب الجنس ببعض الأمراض التي قد تصيب فئة محددة من السكان (الشباب مثلا)، فيكون نتيجة لذلك إرتفاع معدل وفايات هذه الأعمار (20–30 سنة مثلا).

لكن عموما يدل إنحراف البيانات عن النمط المتوقع للتوزيع العمري على وجود عيوب في تسجيل الوفايات أو أخطاء في تصنيف الأعمار.

6 – **نسبة وفايات الأطفال الرضع ضمن وفايات الأطفال (1–4 سنوات)** : ترتفع هذه النسبة إذا كان التسجيل كاملا، لكن عند مقارنة النسبتين في دول مختلفة يجب أن نأخذ بعين الإعتبار الوفايات ذات الصلة بأمراض البيئة.

7 – **السلاسل الزمنية للمعدلات الحيوية** : وفق هذا المنظور، تقارن المعدلات من حيث التطور الزمني، مع أخذ العوامل غير الطبيعية في الحسبان (كالأوبئة والكوارث والحروب). في الحالات العادية، يفترض أن تتبع السلاسل الزمنية نمطا معينا يتجه إلى الإنخفاض مع الزمن.

2.4 - إختبار جودة وكمالية بيانات المسح الوطني الخاص بالحالة المدنية :

نحاول في هذه النقطة تقدير درجة جودة وكمالية بيانات الولادات التي رصدها المسح الوطني الخاص بالحالة المدنية خلال سنة 1995 في ولاية الجزائر.

1.2.4 – ملاحظات هامة قبل الإختبار والإستغلال :

قبل الشروع في عملية إختبار جودة البيانات بغية إستغلالها، نأخذ بعين الإعتبار النقاط التالية :

1 – سجلت مصالح الحالة المدنية لبلديات الجزائر (33 بلدية) سنة 1995، 43521 تصريحا، بما فيها التسجيلات عن طريق الأحكام (18 حالة).

2 – نفترض أن معدل تغطية الولادات في ولاية الجزائر يقارب 100%، نظرا لمعدل التحضر العالي في هذه الولاية (90,67% سنة 1998) [1]، علما أننا ربطنا سابقا مشكل عدم التغطية خاصة بالمناطق الريفية.

3 – تمت مراجعة وتصحيح معطيات المسح.

4 – عند حساب معدل ولادات ولاية ما، نأخذ بعين الإعتبار الولادات المحلية فقط (المقيمة في الولاية المعنية)، لذلك يجب تحديد مجموع الولادات المحلية التي حدثت في الولاية المعنية، والولادات المحلية التي حدثت خارج تلك الولاية [2]. ولهذا يجب إبعاد الأحداث التي وقعت في ولاية الجزائر من أمهات تقطن خارج الإطار الجغرافي. وصلت هذه الولادات مجموع 8516 حدثا، أي ما يقارب 19,57% من مجموع الولادات (43503 ولادة حية مسجلة في ولاية الجزائر بعد حذف التسجيلات التي تمت وفق أحكام).

5 – نفترض أن الولادات الواقعة خارج ولاية الجزائر الناتجة عن أمهات تقطن في الولاية، قليلة جدا، لدرجة عدم تأثيرها على دراستنا، بإعتبار العاصمة منطقة إستقبال لتوفرها على المراكز الصحية اللازمة.

6 – هناك فرق بين عدد الولادات الحية الملاحظة في إطار المسح الوطني الخاص بالحالة الوطنية (43503 ولادة حية) وبين العدد الذي أعلن عليه الديوان الوطني للإحصائيات [3] إستنادا إلى

---

1) Office national des statistiques, RGPH 1998, collection statistiques N° 97, Alger, 1988, p

2) Dumont (G.F), op cit, 1992, p.96.

3) Office national des statistiques, Résultats bruts, année 1995, tome 1, naissances vivantes, morts nés, mariages, juin 1996,p.30.

الإستمارات الشهرية الملخصة لجميع الأحداث (43047 ولادة حية : 22235 ذكورا و20812 إناثا). وصل الفرق إلى 456 ولادة حية. **تمثل هذه الملاحظة أول نقاط التشكيك في جودة بيانات الحالة المدنية.**

2.2.4 – إختبار جودة البيانات :

لدينا أسلوبين لإختبار جودة هذه البيانات (إعتمادا على نفس البيانات) :

– نسبة الذكورة عند الولادة.

– نسبة كمالية التصريح (completude) عن كل المعلومات المتعلقة بالحدث.

1.2.2.4 – نسبة الذكورة عند الولادة (RM) :

يقدر هذا المؤشر وفق المعادلة التالية :

$$RM = \frac{NM_V\ (1995)}{NF_V\ (1995)}\ \%$$

حيث RM : نسبة الذكورة عند الولادة

NM_V (1995) : الولادات الحية لسنة 1995 من جنس الذكور.

NF_V (1995) : الولادات الحية لسنة 1995 من جنس الإناث.

حسبنا هذا المؤشر في ثلاث حالات :

الحالة الأولى : الولادات الحية المسجلة في ولاية الجزائر حسب المسح الوطني الخاص بالحالة المدنية (43503 ولادة حية من بينها 22865 ذكورا) فوصلت النسبة إلى :

$$RM = \frac{22865}{20638}\ \% \quad = \ 110{,}79\ \%$$

الحالة الثانية : الولادات الحية المنشورة من طرف الديوان الوطني للإحصائيات.

$$RM = \frac{22235}{20812}\ \% \quad = \ 106{,}84\ \%$$

الحالة الثالثة : الولادات الحية المحلية حسب المسح الوطني الخاص بالحالة المدنية، أي بعد حذف الولادات الحية غير المحلية من مجموع الولادات الحية المسجلة سنة 1995 (*).

(*) 43503 ولادة حية – 8516 ولادة حية غير محلية = 34987 ولادة حية محلية

وقسم هذا الرقم على 18380 ولادة حية من الذكور، و16607 ولادة حية من الإناث.

فأصبحت نسبة الذكورة عند الولادة عند المستوى :

$$RM^{\backslash} = \frac{18380}{16607} \% = 110,67 \%$$

ونستخلص بداية إلى أن بيانات المسح الوطني الخاص بالحالة المدنية لسنة 1995 (ولاية الجزائر) غير موثوق بها ولا تمتاز بالجودة المطلوبة، لأن النسب المحسوبة (مهما كانت الكيفية) بعيدة عن النسبة النظرية (من 104 إلى 105 %).

من جهة أخرى، لاحظنا عدم كمالية التصريح (هناك خانات كثيرة مؤشر عليها بالرقم 9 والذي يعني عدم التصريح). ولتأكيد هذا نورد الجدول التالي (الجدول رقم 1.4) والذي يشمل نسب عدم التصريح لبعض المتغيرات التي شملتها إستمارات المسح.

الجدول رقم 1.4 – نسبة عدم التصريح الخاصة بمتغيرات المسح الوطني الخاص بالحالة المدنية

المتغيرات	عدم التصريح	
	التكرار	النسبة %
مكان الوضع	10	0,03
المساعدة المقدمة	10	0,03
مقر إقامة الأم	6064	17,33
جنسية الأم	176	0,50
هل هو أول زواج ؟	7011	20,04
عدد الأطفال المولودين أحياء	4715	13,47
مستوى تعليم الأم	16617	47,49
الحالة الشخصية للأم	16152	46,16
المهنة الرئيسية للأم	13662	39,05
جنسية الأب	315	0,90
مستوى تعليم الأب	16242	46,43
الحالة الشخصية للأب	14654	41,88
المهنة الرئيسية للأب	13662	39,05
عمر الأم	602	1,72
عمر الأب	412	1,18

المصدر : حسابات خاصة على معطيات المسح الوطني الخاص بالحالة المدنية (ولاية الجزائر 1995)

نلاحظ أن عددا كبيرا من المتغيرات تفوق نسبة عدم كمالية التصريح بها 10%، فهي إذن بعيدة عن النسبة النظرية الموصى بها من طرف الأمم المتحدة.

بالإضافة إلى عدم التصريح (الكمالية)، هناك معلومات أخرى غير محددة الإجابة ومثال ذلك الأجوبة الخاصة بالمهن، أضف إلى هذا الأجوبة غير المفهومة. كما سنلاحظ (أنظر لاحقا) تناقضات في الجداول مما يوحي بعدم مراقبة البيانات، الشيء الذي يفقدها الدقة والجودة اللازمتين لعملية الإستغلال.

3.4 - الجداول الموصى بإعدادها :

نقوم في هذه النقطة بمحاولة إعداد الجداول الموصى بها والتي حددنا بعضها في الفصل السابق، ونظرا لعدم دقة وجودة البيانات المجموعة سوف نكتفي بتعاليق سطحية. إلى جانب هذا الضعف النوعي للمعطيات، لا تدخل التحاليل المعمقة في صلب موضوعنا.

نعطي إذن الأولوية في عملنا إلى الجانب المنهجي، ولهذا سوف نركز على بعض التناقضات الملاحظة لتأكيد نقص نوعية إحصائيات الحالة المدنية.

1.3.4 – الولادات الحية حسب بلدية وقوع الحدث :

من أهداف هذا التقسيم معرفة عدد الولادات الخاصة بكل بلدية، لتحديد البلديات الأكثر أو الأقل إستقبالا والأسباب الرئيسية المتعلقة بذلك.

من المفروض أن البلديات التي تتواجد بها مراكز صحية (مستشفيات وعيادات) تكون أكثر استقبالا من تلك التي تنعدم أو تقل فيها تلك المراكز. ففي المناطق الحضرية لا يترجم عامل اكتظاظ السكان في البلديات بالضرورة عددا كبيرا من الولادات كما سنلاحظه في الجدول الموالي. ولتأكيد ذلك يجب مقارنة هذا الجدول مع حجم سكان كل بلدية.

جدول رقم 4– 2 : توزيع الولادات الحية حسب بلدية وقوعها

البلدية	الولادات					
	ذكور		إناث		المجموع	
	التكرار	النسبة%	التكرار	النسبة%	التكرار	النسبة%
الجزائر الوسطى	152	0,82	139	0,83	291	0,83
سيدي أمحمد	1875	10,20	1739	10,47	3614	10,33
المدنية	6	0,03	9	0,05	15	0,04
حامة العناصر	195	1,06	180	10,83	375	1,07
باب الواد	1658	9,02	1478	8,90	3136	8,96
بولوغين	502	2,73	418	0,25	920	2,63
القصبة	305	1,66	301	1,81	606	1,73
واد قريش	9	0,05	13	0,07	22	0,06
بئر مراد رايس	191	1,04	161	0,97	352	1,00
الأبيار	1426	7,75	1197	7,20	2623	7,52
بوزريعة	280	1,52	245	1,47	525	1,50
بئرخادم	45	0,24	31	0,18	76	0,22
الحراش	2192	11,87	1999	12,03	4181	11,95
براقي	271	1,47	296	1,78	567	1,62
واد السمار	6	0,03	8	0,04	14	0,04
بوروبة	702	3,82	616	3,72	1318	3,77
حسين داي	1960	10,66	1842	11,09	3802	10,86
القبة	2956	16,08	2630	15,83	5586	15,96
باش جراح	229	1,24	186	1,12	415	1,19
الدار البيضاء	300	1,63	325	1,95	625	1,78
باب الزوار	21	1,14	17	0,10	38	0,11
بن عكنون	8	0,04	12	0,07	20	0,06
دالي ابراهيم	6	0,03	8	0,04	14	0,04
الحمامات	774	4,21	170	4,27	1484	4,24
رايس حميدو	18	0,09	20	0,12	38	0,11
جسر قسنطينة	43	0,23	41	0,24	84	0,24
المرادية	482	2,62	461	2,77	943	2,69
حيدرة	14	0,07	13	0,07	27	0,07
المحمدية	7	0,03	7	0,04	14	0,04
برج الكيفان	401	2,18	377	2,27	778	2,22
المقرية	18	0,09	14	0,08	32	0,09
بني مسوس	1214	6,60	1017	6,12	2231	6,37
الكاليتوس	124	0,67	97	0,58	221	0,63
المجموع	18380	100,00	16607	100,00	34987	100,00
النسبة%	52,53	-	47,46	-	100,00	-

نلاحظ أن سبع بلديات فقط من مجموع 33 بلدية إستقبلت ما يقارب 80% من مجموع الولادات التي حدثت في ولاية الجزائر وهي (سيدي أمحمد، باب الواد، الأبيار، الحراش، حسين داي، القبة، بني مسوس) ويرجع ذلك لتوفر الهياكل الصحية اللازمة من مستشفيات وعيادات (خاصة وعمومية). كما، تتوفر كل واحدة من هذه البلديات على الأقل على مستشفى جامعي.

تثير هذه الملاحظة مخاوفة عديدة عندما يكون الهدف دراسة الظواهر على المستوى المحلي، لتداخل بلديات وقوع الحدث وبلديات الإقامة.

عندما يكون الفارق كبيرا بين مكان وقوع الحدث ومكان الإقامة، يفترض أن نقوم بمعالجات سابقة لعملية الإستغلال، مما يطيل مدة الدراسات دون أن تزيد المعالجات – بالضرورة – من نوعية المعطيات.

2.3.4 – توزيع الأحداث حسب عمليات المساعدة عند الوضع :

نفترض أن تزيد عملية المساعدة (الولادات في الأوساط الصحية) من نوعية المعطيات، لأن التسجيل يتم في أوانه، كما يتيح فرص تحقيق معدل تغطية عال. كما يتيح هذا الجدول معرفة التطور الصحي الحاصل في البلاد.

جدول رقم 4–3 : توزيع الولادات حسب المساعدة المقدمة عند الولادة

البلدية	المساعدة المقدمة									
	طبيب أو قابلة		قابلة ريفية		شخص آخر		غير محدد		المجموع	
	التكرار	%	التكرار	%	التكرار	%	التكرار	%	التكرار	%
الجزائر الوسطى	279	0,82	-	-	12	1,21	-	-	291	0,83
سيدي أمحمد	3599	10,61	-	-	14	1,42	1	10,00	3614	10,33
المدنية	-	-	-	-	15	1,52	-	-	15	0,04
حامة العناصر	361	1,06	-	-	14	1,42	-	-	375	1,07
باب الواد	3136	9,24	-	-	-	-	-	-	3136	8,96
بولوغين	906	2,67	1	1,30	13	1,31	-	-	920	2,63
القصبة	595	1,75	-	-	11	1,11	-	-	606	1,73
واد قريش	-	-	-	-	22	2,23	-	-	22	0,06
بئر مراد رايس	337	0,99	-	-	15	1,52	-	-	352	1,00
الأبيار	2617	7,71	4	5,19	1	0,10	1	10,00	2623	7,52
بوزريعة	515	1,52	-	-	10	1,01	-	-	525	1,50
بئرخادم	-	-	15	19,48	61	6,18	-	-	76	0,22
الحراش	4139	12,20	-	-	42	4,26	-	-	4181	11,95
براقي	430	1,26	6	7,80	128	12,98	3	30,00	567	1,62
واد السمار	-	-	-	-	14	1,42	-	-	14	0,04
بوروبة	1286	3,79	-	-	31	3,14	1	10,00	1318	3,77
حسين داي	3785	11,16	1	1,30	16	1,62	-	-	3802	10,86
القبة	5551	16,36	1	1,30	32	3,24	2	20,00	5586	51,96
باش جراح	360	1,06	1	1,30	54	5,47	-	-	415	1,19
دار البيضاء	617	1,82	-	-	8	0,80	-	-	625	1,78
باب الزوار	-	-	31	40,25	6	0,60	1	10,00	38	0,11
بن عكنون	-	-	-	-	20	2,03	-	-	20	0,06
دالي ابراهيم	1	0,00	10	12,98	3	0,30	-	-	14	0,04
الحمامات	1483	4,37	-	-	1	0,10	-	-	1484	4,24
رايس حميدو	17	0,05	1	1,30	20	2,03	-	-	38	0,11
جسر قسنطينة	9	0,02	1	1,30	74	7,50	-	-	84	0,24
المرادية	940	2,77	-	-	3	0,30	-	-	943	2,69
حيدرة	3	0,01	-	-	24	2,43	-	-	27	0,07
المحمدية	1	0,00	-	-	13	1,31	-	-	14	0,04
برج الكيفان	697	2,05	-	-	81	8,21	-	-	778	2,22
المقرية	16	0,05	1	1,30	15	1,52	-	-	32	0,09
بني مسوس	2228	6,57	-	-	3	0,30	-	-	2231	6,37
الكاليتوس	6	0,02	4	5,19	210	21,30	1	10,00	221	0,63
المجموع	33914	100,00	77	100,00	986	100,00	10	100,00	34987	100,00
النسبة %	96,93	-	0,22	-	2,56	-	0,03	-	100,00	-

يؤكد هذا الجدول ما أشرنا إليه في الجدول السابق، أي أن قرابة 97% من الولادات حدثت إما في مستشفى أو عيادة صحية.

رغم المساعدة الطبية العالية عند الوضع –مما يجعلنا نفترض النوعية الجيدة للمعطيات – هناك بعض التناقضات في بيانات هذا الجدول، فتقديم بعض المساعدات من قبل قابلة ريفية، رغم وقوع الولادات في مناطق حضرية (100%) كبلديات الأبيار، حسين داي، القبة يجعلنا نشك في نوعية المعطيات المجموعة.

يعكس الجدول الموالي – تقسيم الولادات حسب مكان الولادة – النتائج السابقة ويؤكد تطابق المعطيات على الأقل بين المتغيرين (مكان وقوع الحدث والمساعدة المقدمة عند الوضع).

جدول رقم 4–4 : توزيع الولادات حسب مكان الولادة

مكان الولادة	عدد الولادات	
	التكرار	النسبة %
وسط استشفائي	21991	62,85
عيادة عمومية	2520	7,20
عيادة خاصة	9403	26,87
المنزل	1063	3,04
غير محدد	10	0,03
المجموع	34987	100,00

3.3.4 – توزيع الولادات الحية حسب جنسية الأبوين

من المفروض أن يعكس توزيع الولادات الحية حسب جنسية الوالدين واقع هذه الظاهرة .

جدول رقم 4–5 : توزيع الولادات حسب جنسية الأبوين

جنسية الأم	جنسية الأب							
	جزائرية	مغاربية	عربية	فرنسية	جنسية أخرى	غير محددة	المجموع	النسبة %
جزائرية	34075	39	34	16	7	571	34742	99,29
مغاربية	21	6	-	-	-	-	27	0,07
عربية	18	-	3	-	-	-	21	0,06
فرنسية	14	-	-	-	-	-	14	0,04
جنسية أخرى	5	-	-	-	02	-	7	0,02
غير محددة	72	-	-	-	-	104	176	0,50
المجموع	34205	45	37	16	9	615	34987	100,00
النسبة %	97,76	0,13	0,10	0,04	0,02	1,75	100,00	-

تشير معطيات هذا الجدول إلى أن حوالي 97,4% من الولادات المسجلة في ولاية الجزائر نتجت عن أبوين جزائريين، غير أن 571 ولادة لم تحدد فيها جنسية الأب و72 لم تحدد فيها جنسية الأم، وهو ما ينقص من نوعية البيانات المجموعة المرتبط (في هذه النقطة) بعدم كماليتها (أنظر سابقا).

4.3.4 – توزيع الولادات الحية حسب شهر الولادة

يسمح هذا التقسيم بإعداد السلاسل الزمنية (من صنف الموسمية) وبتفسير التغيرات. ويلعب دورا هاما عند القيام بدراسات مستقبلية في الأجل القصير. ويسمح كذلك بإهمال العامل الموسمي عند الدراسة.

لا ننسى أن إحصائيات الحالة المدنية هي وحدها التي تسمح بالتحاليل الطولية (Analyse longitudinale).

كما إقترح عند كل عمل يخص الدراسة الموسمية نقوم بتعديل بيانات الأشهر بحيث كل الأشهر تصبح مساوية لبعضها 30 يوما مثلا [1].

1) Secretariat d'Etat au plan (SEP), L'état cicil en Algérie, op. cit, 1976, p. 84.

جدول رقم 4–6 : توزيع الولادات الحية حسب شهر الولادة

شهر الحدث	الولادات	
	التكرار	النسبة %
جانفي	3128	8,94
فيفري	2797	7,98
مارس	2786	7,96
أفريل	2461	7,03
ماي	2456	7,02
جوان	2619	7,50
جويلية	3455	9,87
أوت	3535	10,10
سبتمبر	3196	9,14
أكتوبر	3052	8,72
نوفمبر	2716	7,78
ديسمبر	2784	7,97
المجموع	34987	100,00

لإظهار تأثير عامل الموسم على الولادات، نفضل (إضافة إلى الجدول السابق) إدراج المخطط البياني التالي :

مخطط رقم 4–1 : أثر عامل الموسم على الولادات (ولاية الجزائر سنة 1995)

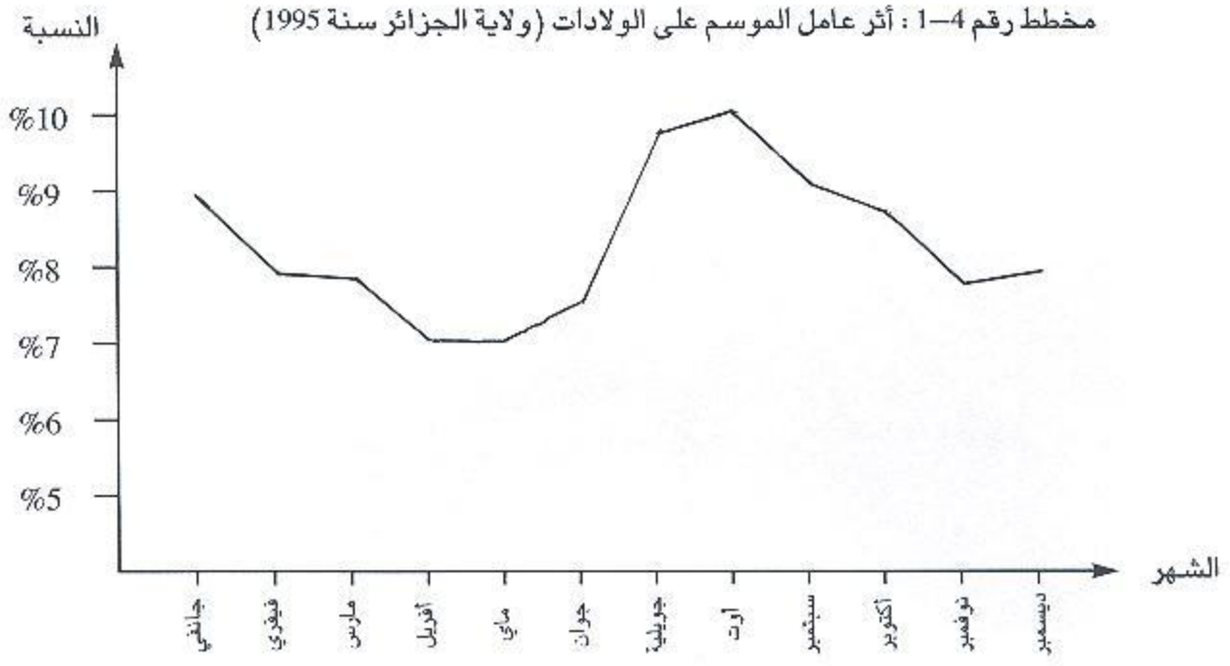

يمثل شهري جويلية وأوت ذروة الظاهرة التي تنخفض خلال فصل الربيع. كما نشير هنا إلى أن التصريح بتواريخ وقوع الأحداث جيد، ويرجع ذلك أساسا إلى النسبة العالية (97%) للولادات التي تمت في الأوساط الإستشفائية.

5.3.4 – توزيع الولادات حسب سن الأبوين

يختلف احتمال إنجاب المرآة البالغة 25 سنة من العمر عن إحتمال البالغة 40 سنة من العمر، لذلك يجب حساب خصوبة نسوة مختلف الأعمار بشكل مستقل.

جدول رقم 4–7 : توزيع الولادات حسب سن الأم

سن الأم	عدد الولادات					
	ذكور		إناث		المجموع	
	التكرار	النسبة %	التكرار	النسبة %	التكرار	النسبة %
أقل من 15 سنة	2	0,01	1	0,00	3	0,01
19 – 15	329	1,79	275	1,65	604	1,72
24 – 20	3383	18,40	3018	18,17	6401	18,30
29 – 25	5942	32,32	5339	32,15	11281	32,24
34 – 30	4868	26,48	4498	27,08	9366	26,77
39 – 35	2573	14,00	2323	13,98	4896	13,99
44 – 40	857	4,66	803	4,83	1660	4,74
49 – 45	93	0,50	66	0,40	159	0,45
50 سنة وأكثر	6	0,03	9	0,05	15	0,04
غير محدد	327	1,78	275	1,65	602	1,72
المجموع	18380	100,00	16607	100,00	34987	100,00

هنا نقول أن 60% من الأحداث ناتجة عن أمهات تدخل أعمارهن في الفئة 25–34 سنة (الأعمار المثلى للخصوبة) وتتوزع بقية الأحداث بشكل شبه متساوي بين الأعمار الأصغر والأرفع سنا.

إلى جانب هذا، تثير الأحداث المربوطة بأمهات تقل أعمارهن عن عشرين سنة بعض الشكوك، خاصة

عندما نعرف أن العمر القانوني للزواج هو 18 سنة بالنسبة للنسوة، الشيء الذي لا يمكن تفسيره إلا بظاهرة الولادات غير الشرعية، أي أن الأمهات تفضلن عدم التصريح بإعمارهن أو تدلين بأعمار وهمية.

جدول رقم 4–8 : توزيع الولادات حسب سن الأب

سن الأب	عدد الولادات					
	ذكور		إناث		المجموع	
	التكرار	النسبة %	التكرار	النسبة %	التكرار	النسبة %
أقل من 20 سنة	9	0,04	6	0,03	15	0,04
20 – 24	278	1,51	254	1,53	532	1,52
25 – 29	2721	14,80	2397	14,43	5118	14,63
30 – 34	5810	31,61	5221	31,43	11031	31,53
35 – 39	4719	25,67	4401	26,50	9120	26,06
40 – 44	2881	15,67	2606	15,70	5487	15,68
45 – 49	993	5,40	865	5,20	1858	5,31
50 – 54	303	1,65	263	1,60	566	1,62
55 سنة وأكثر	242	1,31	240	1,44	482	1,37
غير محدد	424	2,30	594	3,57	778	2,22
المجموع	18380	100,00	16607	100,00	34987	100,00

تشير معطيات هذا الجدول إلى تصريح شبه جيد لأعمار الآباء، حيث تمثل نسبة عدم كمالية التصريح بالأعمار 2,22% من مجموع الملاحظات.

لا تختلف هذه النسبة كثيرا حسب جنس المولود، إذ تتراوح بين 2,3% (ذكور) و3,57% (إناث).

6.3.4 – توزيع الولادات حسب سن الأبوين ومستوى تعليمهما :

يهدف هذا التقسيم إلى مقارنة سن الأبوين ومستواهما التعليمي بتقسيمه إلى فئات عمرية.

فمستوى تعليم الأبوين (حسب دراسة الخصوبة في هذا المجال) له يؤثر لامحالة على الخصوبة.

خصص الجدول الأول من هذا التقسيم إلى سن الأم ومستوى تعليمها وخصص الثاني إلى سن الأب ومستوى تعليمه.

جدول رقم 4–9 : توزيع الولادات حسب سن الأم ومستوى تعليمها

سن الأم	المستوى التعليمي											
	بدون تعليم		ابتدائي		متوسط أو ثانوي		عالي		غير محدد		المجموع	
	التكرار	%	التكرار	%	التكرار	%	التكرار	%	التكرار	%	التكرار	%
أقل من 15 سنة	-	-	2	0,02	-	-	-	-	1	0,00	3	0,01
19 – 15	22	1,33	100	1,36	141	1,74	2	0,22	339	2,00	604	1,72
24 – 20	202	12,22	1132	15,40	1709	21,11	51	5,60	3307	19,48	6401	18,30
29 – 25	422	25,54	2263	30,77	2861	35,35	287	31,50	5448	32,09	11281	32,24
34 – 30	443	26,81	2023	27,50	2134	26,36	372	40,83	4394	25,88	9366	26,77
39 – 35	347	21,00	1294	17,60	952	11,76	151	16,57	2152	12,67	4896	13,99
44 – 40	175	10,59	450	6,11	224	2,76	35	3,84	776	4,57	1660	4,74
49 – 45	30	1,82	42	0,57	13	0,16	2	0,22	71	0,41	159	0,45
50 سنة وأكثر	-	-	5	0,06	2	0,02	1	0,11	7	0,04	15	0,04
غير محدد	11	0,66	43	0,58	57	0,70	10	1,09	481	2,83	602	1,72
المجموع	1652	100,00	7354	100,00	8093	100,00	911	100,00	16977	100,00	34987	100,00
النسبة %	4,72	-	21,02	-	23,13	-	2,60	-	48,52	-	100,00	-

يدهش القارئ عندما يلاحظ أن قرابة 50% (48,52%) من الولادات لا تعرف مستويات تعليم أمهاتها، مما يقلل من إمكانية دراسة الظاهرة بشكل تفاضلي، خاصة عندما نعرف أن الظاهرتين تسيران في اتجاهين متعاكسين. ولهذا فكل النتائج التي قد نصل إليها اعتماد على ما توفره معطياتنا – على شكلها الحالي – لا يمكن أن تقودنا إلا إلى أخطاء.

جدول رقم 4–10 : توزيع الولادات حسب سن الأب ومستواه تعليمي

سن الأب	المستوى التعليمي											
	بدون تعليم		ابتدائي		متوسط أو ثانوي		عالي		غير محدد		المجموع	
	التكرار	%	التكرار	%	التكرار	%	التكرار	%	التكرار	%	التكرار	%
أقل من 20 سنة	-	-	3	0,04	3	0,03	-	-	9	0,05	15	0,04
24 – 20	23	1,77	92	1,40	136	1,55	4	0,22	277	1,67	532	1,52
29 – 25	182	14,04	927	14,15	1364	15,53	131	7,44	2514	15,14	5118	14,63
34 – 30	376	29,01	1955	29,84	2975	33,89	525	29,83	5200	31,32	11031	31,53
39 – 35	295	22,76	1702	25,98	2352	26,79	565	32,10	4206	25,33	9120	26,06
44 – 40	219	16,90	1150	17,55	1336	15,22	360	20,45	2422	14,58	5487	15,68
49 – 45	88	6,80	413	6,30	408	4,64	120	6,82	829	5,00	1858	5,31
54 – 50	44	3,40	150	2,29	94	1,07	36	2,04	242	1,45	566	1,62
55 سنة وأكثر	58	4,47	133	2,03	58	0,66	7	0,40	226	1,36	482	1,37
غير محدد	11	0,84	26	0,40	52	0,59	12	0,68	677	4,07	778	2,22
المجموع	1296	100,00	6551	100,00	8778	100,00	1760	100,00	16602	100,00	34987	100,00
النسبة %	3,70	-	18,72	-	25,09	-	5,03	-	47,45	-	100,00	-

نشير إلى نفس الملاحظة (الجدول السابق) والمتعلقة بعملية عدم التصريح بمستوى تعليم الأب والتي تمثل قرابة 50% (47,45%) وهذا يعني عدم جدوى دراسة المعطيات لعدم كماليتها. وعند العمل على المعطيات المصرح بها (*) نصطدم بفئات تختلف عن مميزات المجتمع المدروس.

7.3.4 – توزيع الولادات حسب سن الأبوين وحالتهما الشخصية

يتيح هذا التقسيم بمعرفة حالة الأبوين الشخصية وبمعرفة أولية بالفئات التي لها عمل مستقر أوالفئات العاطلة. فعمل المرأة يؤثر لامحالة على الخصوبة كما بينته الدراسات والبحوث المنجزة في هذا المجال.

خصص الجدول الأول من هذا التقسيم للأم وخصص الثاني للأب.

---

*) – 7,05% من الآباء بدون تعليم.
35,63% من الأباء لهم مستوى ابتدائيا.
47,75% من الآباء لهم مستوى متوسطاأو ثانويا.
9,57% من الآباء لهم مستوى عاليا.

جدول رقم 4–11 : توزيع الولادات حسب سن الأم وحالتها الشخصية

سن الأم	الحالة الشخصية									
	لديها عمل		عاطلة		حالة أخرى		غير محدد		المجموع	
	التكرار	%	التكرار	%	التكرار	%	التكرار	%	التكرار	%
أقل من 15 سنة	-	-	-	-	2	0,01	1	0,00	3	0,01
19 – 15	-	-	3	1,12	273	1,70	328	2,00	604	1,72
24 – 20	82	3,82	63	23,50	34042	18,93	3214	19,64	6401	18,30
29 – 25	617	28,77	83	30,97	5282	32,88	8522	52,07	11281	32,24
34 – 30	903	42,11	61	22,76	4110	25,59	4292	26,22	9366	26,77
39 – 35	430	20,05	44	16,42	2314	14,40	2108	12,88	4896	13,99
44 – 40	86	4,01	12	4,47	808	5,03	754	4,61	1660	4,74
49 – 45	7	0,32	1	0,37	81	0,50	70	0,43	159	0,45
50 سنة وأكثر	1	0,06	-	-	7	0,04	7	0,04	15	0,04
غير محدد	18	0,84	1	0,37	144	0,90	439	2,68	602	1,72
المجموع	2144	100,00	268	100,00	16063	100,00	16365	100,00	34987	100,00
النسبة %	6,13	-	0,76	-	45,91	-	46,77	-	100,00	-

نلاحظ أولا أن أهمية نسبة عدم التصريح بلغت 46,77% وهذا من شأنه أن يوثر على النتائج التي قد يقودنا إليها هذا الجدول.

فإذا اعتمدنا فقط البيانات المصرحة بها عن حالة الأم الشخصية سوف نقول بأن نسبة العاملات تفوق نسبة غير المشتغلات وهو ما لا يتماشى مع النتائج العامة التي تزودنا بها دراسات النشاطات المهنية حسب الجنس.

جدول رقم 4–12 : توزيع الولادات حسب سن الأب وحالته الشخصية

سن الأب	الحالة الشخصية									
	لديه عمل		عاطل		حالة أخرى		غير محدد		المجموع	
	التكرار	%	التكرار	%	التكرار	%	التكرار	%	التكرار	%
أقل من 20 سنة	7	0,03	1	0,12	-	-	7	0,04	15	0,04
24 – 20	245	1,30	33	4,02	3	1,22	251	1,67	532	1,52
29 – 25	2635	13,93	186	22,65	32	13,00	2265	15,08	5118	14,63
34 – 30	6019	31,83	245	29,84	37	15,04	4730	31,50	11031	31,53
39 – 35	5109	27,02	173	21,07	41	16,67	3797	25,29	9120	26,06
44 – 40	3185	16,84	122	14,86	14	5,70	2166	14,43	5487	15,68
49 – 45	1075	5,68	36	4,38	12	4,88	735	4,90	1858	5,31
54 – 50	327	1,73	18	2,19	10	4,06	211	1,40	566	1,62
55 سنة وأكثر	196	1,03	7	0,85	90	36,58	189	1,26	482	1,37
غير محدد	108	0,57	-	-	7	2,84	663	4,41	778	2,22
المجموع	18906	100,00	821	100,00	246	100,00	15014	100,00	34987	100,00
النسبة %	54,03	-	2,34	-	0,70	-	42,91	-	100,00	-

حددت –في هذا الجدول– الحالة الشخصية للآباء، بشكل يقلل من مصداقية المعطيات التي يفترض أن يعمل عليها المختصون، حيث تمثل 12,91% من مجموع الحالات. إلى جانب هذا، هناك ما يقارب 2% من مجموع الولادات لم تحدد فيها أعمار الآباء وحالاتهم الشخصية.

8.3.4 – تقسيم الولادات حسب سن الأبوين ومهنتهما الرئيسية :

يفيدنا هذا التقسيم في معرفة المهن الرئيسية المحددة في هذا المسح مراقبة بأعمار الأبوين. ومن المفروض أن يؤكد هذا العمل فرضية تأثير عمل المرأة على الخصوبة، بشكل أكثر تفصيلا. كما يسمح هذا التقسيم من تصنيف المهن حسب عدد العاملين فيها.

جدول رقم 4–13 : تقسيم الولادات حسب سن الأم ومهنتها الرئيسية

سن الأم	المهنة الرئيسية											
	مهنة (1)	مهنة (2)	مهنة (3)	مهنة (4)	مهنة (5)	مهنة (6)	مهنة (7)	مهنة (8)	مهنة (9)	غير محددة	المجموع	%
أقل من 15 سنة	-	-	-	-	-	-	-	-	-	1	1	0,00
19 – 15	-	-	-	-	-	-	-	-	-	279	279	1,76
24 – 20	21	1	27	2	-	-	1	-	-	2743	2795	17,65
29 – 25	293	4	182	6	4	-	-	-	-	4471	4993	31,53
34 – 30	552	15	190	4	2	-	2	-	2	3641	4408	27,83
39 – 35	243	6	89	3	3	-	3	1	1	1787	2136	13,49
44 – 40	38	3	20	-	-	-	2	-	-	653	716	4,52
49 – 45	5	-	-	-	-	-	-	-	-	52	57	0,36
50 سنة وأكثر	1	-	-	-	-	-	-	-	-	6	7	0,04
غير محدد	5	1	5	-	-	-	-	-	-	203	444	2,80
المجموع	1158	30	513	15	9	-	8	1	3	13745	15836	100,00
النسبة %	7,31	0,19	3,24	0,09	0,05	-	0,05	0,00	0,02	86,79	100,00	-

زادت نسبة عدم التصريح في هذا الجدول، إذ بلغت أكثر من 86%، مما يزيد من صعوبة إستغلالها وتوظيفها في الدراسات المختلفة. ويرجع سبب ذلك إلى الإجابات الغامضة وغير المفهومة والإجابات العامة.

جدول رقم 4—14 : تقسيم الولادات حسب سن الأب ومهنته الرئيسية

سن الأب	المهنة الرئيسية											
	مهنة (1)	مهنة (2)	مهنة (3)	مهنة (4)	مهنة (5)	مهنة (6)	مهنة (7)	مهنة (8)	مهنة (9)	غير محددة	المجموع	%
أقل من 20 سنة	-	-	1	2	-	-	-	-	-	9	12	0,04
24 – 20	5	3	26	58	10	5	17	18	5	308	455	1,45
29 – 25	216	25	384	510	111	38	195	233	76	2692	4480	14,31
34 – 30	761	65	1009	834	212	63	473	520	146	9819	9899	31,63
39 – 35	723	110	909	601	136	42	428	385	110	4793	8237	26,43
44 – 40	399	108	572	336	91	27	301	181	91	2831	4939	15,78
49 – 45	105	48	166	118	46	12	75	76	36	988	1670	5,33
54 – 50	32	11	39	46	22	8	31	18	6	285	498	1,60
55 سنة وأكثر	6	2	23	26	16	5	22	7	1	237	345	1,10
غير محدد	17	2	16	11	-	1	10	5	1	702	765	2,44
المجموع	2264	374	3145	2544	644	210	1552	1443	472	18661	31300	100,00
النسبة %	7,23	1,19	10,05	8,12	2,05	0,67	4,96	4,61	1,50	59,61	100,00	-

نذكر بما أشرنا إليه سابقا، بحيث وصلت نسبة عدم التصريح إلى 41,01%، كما لم تحدد المهن بشكل جيد في 18,60% من مجموع الحالات، الشيء الذي يرفع نسبة عدم كمالية التصريح إلى حوالي 60%.

9.3.4 – توزيع الولادات حسب سن الأم ومجموع ولاداتها الحية :

يسمح هذا التقسيم بمقارنة سن الأم ومرتبة أمومتها (Parite) فتعتبر هذه الأخيرة عنصر هام في دراسة الخصوبة وبالتالي في الدراسات الديموغرافية. فهذه المعلومات تسمح بدراسة تطور الخصوبة بشكل جيد وأكثر تفصيلا.

جدول رقم 4–15 : توزيع الولادات حسب سن الأم ومجموع ولاداتها الحية :

سن الأم	عدد الولادات الحية												
	0	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10 فأكثر	غير محدد	المجموع
أقل من 15 سنة	-	2	1	-	-	-	-	-	-	-	-	-	3
19 – 15	3	457	51	3	-	-	-	1	-	1	-	88	604
24 – 20	35	3797	1292	279	46	8	2	1	2	-	-	939	6401
29 – 25	30	4425	2928	1513	600	172	62	12	1	5	2	2470	11281
34 – 30	14	2101	1954	1883	1125	582	280	109	48	18	16	1236	9366
39 – 35	4	578	561	725	762	553	457	289	173	110	81	603	4896
44 – 40	2	135	106	134	169	170	164	149	137	102	149	846	1660
49 – 45	-	13	6	13	11	8	11	14	14	16	35	18	159
50 سنة وأكثر	-	3	1	2	1	1	-	-	3	1	2	1	15
غير محدد	1	89	35	23	15	7	6	-	5	3	2	183	602
المجموع	89	11600	6935	4575	2729	1501	982	575	383	256	287	4715	34987

شمل دليل إرشاردات ضباط الحالة المدنية الخاص بهذا المسح [1]، وجوب تسجيل كل الولادات الحية بما في ذلك الولادة المصرحة بها، لهذا نفترض عدم اشتمال الجدول على العمود صفر، لأن النسوة المعنيات هن اللائي حصلن على ولادة واحدة على الأقل. لذلك لا يمكن الإعتماد على بيانات هذا الجدول لسببين :

– احتمال تداخل التصريحات، أي يمكن أن نجمع (معا) نسوة لاتمتلكن نفس النسل المتوصل إليه.

– أهمية عدم التصريح بعدد الولادات المتحصل عليها (13,47%).

10.3.4 – توزيع الولادات حسب مدة الزواج :

ولإعداد الجدولين اللاحقين حذفنا الولادات غير الشرعية (360) من مجمل الولادات الحية، لأنها غير مرتبطة بمدد الزواج.

1) – الديوان الوطني للاحصائيات، دليل الارشادات لضباط الحالة المدنية، سبق ذكره، 1992، ص 5.

جدول رقم 4–16 : توزيع الولادات حسب مدد الزواج

مدة الزواج	مجموع الولادات	
	التكرار	النسبة %
أقل من سنة	4342	12,53
1	4637	13,39
2	2830	8,17
3	2603	7,51
4	2389	6,90
5	2006	5,79
6	1737	5,01
7	1514	4,37
8	1299	3,75
9	1148	3,31
10 – 14 سنة	4155	11,99
15 – 19سنة	2130	6,15
20 سنة وما فوق	997	2,88
غير محددة	2840	8,20
المجموع	34627	100,00

تمثل الزيجات حديثة العهد أكبر النسب، فإذا حددنا مدة الزواج بخمس سنوات فسوف نلاحظ أن الأحداث (الولادات التي سجلت خلال هذه المدة) تمثل 51,3% من مجموع الولادات، وهو ما يثير بعض الشكوك. كما لم تحدد مدد الزواج في نسبة قدرها 8,20 % من مجموع الولادات.

وبإدماج هذا الجدول مع الجدول رقم 4–7 (توزيع الولادات حسب سن الأم) يمكننا الحصول على معلومات أكثر تفصيلا عن مستوى الخصوبة.

جدول رقم 4–18 : توزيع الولادات حسب مدد الزواج وعدد الولادات الحية

مدد الزواج	عدد الولادات الحية												
	0	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10 فأكثر	غير محدد	المجموع
أقل من سنة	33	3811	111	2	4	-	-	-	2	-	-	379	4342
1	24	3798	365	34	1	2	-	1	-	-	1	411	4637
2	15	1418	1067	81	19	1	1	1	-	-	-	227	2830
3	5	805	1342	199	25	5	1	-	-	-	3	218	2603
4	2	526	1249	404	37	4	2	-	-	1	-	164	2389
5	1	336	924	485	79	16	5	4	1	1	1	153	2006
6	-	223	613	613	138	19	5	1	1	-	1	123	1737
7	-	117	388	641	204	48	9	2	6	2	1	69	1514
8	2	56	259	518	276	63	24	3	1	1	1	86	1299
9	1	50	171	419	278	98	31	5	-	2	4	89	1148
10 – 14 سنة	2	99	312	975	1247	698	344	114	39	28	12	287	4155
15 – 19سنة	-	34	35	128	330	435	414	294	170	83	68	139	2130
20 سنة وما فوق	-	25	14	21	52	83	126	140	151	127	186	72	997
غير محددة	4	293	85	55	41	29	20	10	12	11	9	2271	2840
المجموع	89	11600	6935	4575	2729	1501	982	575	383	256	287	4715	34627

بمناسبة هذا الجدول، نشير إلى الخانة التي تحتوي على صفر ولادة حية، التي ذكرناها سابقا (الجدول رقم 4–15). يفصل هذا الجدول عدد الولادات الحية حسب مدة الزواج، لكن تنتابنا شكوك تخص بعض المعلومات التي يلخصها تداخل هذه المتغيرات ومثال ذلك :

– مدد زواج تقل عن سنة وتقابلها 08 ولادات حية (حالتين).

– مدد زواج تقل عن سنة وتقابلها 04 ولادات حية (4 حالات)

فإذا رجعنا إلى المعطيات الخام وأدخلنا في ملاحظتنا الخانة المتعلقة بالسؤال عن الزواج الحالي (هل هو الزواج الأول؟)، يمكن أن نربط الحالات السابقة بأمهات عاودن الزواج، لكن مالاحظناه أن الحالات السابقة تقابلها عدم التصريح برتبة الزواج الحالي.

وعموما، يمثل عدم كمال التصريح نسبة قدرها 13,61% من مجموع الملاحظات

جامعة سطيف
المكتبة المركزية

4.4 - إجراءات من شأنها تحسين نظام الحالة المدنية الإحصائي :

سنحاول في هذه النقطة سرد أهم الإجراءات الواجب اتخاذها إذا كان هدفنا تحسين نظام الحالة المدنية الإحصائي، إستنادا إلى ما رأيناه سابقا من عيوب ونقائص.

1 – تسليم المسؤولين بأهمية الحالة المدنية ونظام إحصاء الأحداث :

يجب أن يقتنع المسؤولون بضرورة وجود الحالة المدنية كهيئة تسجيل، توفر بيانات ذات فائدة وأهمية كبيرتين للإدارة العامة ولمصالح المواطنين، فبدون هذا الإقتناع لا يمكن أن تكتمل نسب تغطية الأحداث[1].

2 – إعداد وتطبيق مخطط شامل :

يجب إعداد مخطط شامل يهدف إلى تحسين نظام الحالة المدنية الإحصائي حتى يفرض نفسه كمصدر أساسي للمعطيات الديموغرافية خاصة.

3 – إعداد برنامج لتحسيس المواطنين :

يجب تحسيس المواطنين خاصة في المناطق الريفية بضرورة تسجيل كل الأحداث بكيفية كاملة التصريح. يمكن الوصول إلى هذه الغاية من خلال توعية السكان بأهمية الحالة المدنية وباستعمال مختلف العقود في كل مجالات الحياة.

- إعلام السكان عن مزايا اكتساب العقود ومساوئ عدم إكتسابها.
- توعية السكان بمجهودات الإدارة في مجال بناء نظام إحصائي فعال.
- إستعمال كل قنوات الاتصال والدعاية.
- دمج عوامل كثيرة في هذا البرنامج كنسبة الأمية، لتحديد فئات المجتمع الأكثر حاجة للتحسيس[2].

---

1) PODLEWSKI (A), op cit, 1973, p 166.
2) FRANÇOIS (M), op cit, 1988, p 109.

4 – إستغلال البيانات المجموعة :

يعتبر هذا الإجراء بداية الإجراءات السابقة واللاحقة، باعتباره الملجأ الوحيد اللازم لتحديد النقائص والمشاكل التي تعيق السير الحسن لنظام الحالة المدنية الاحصائي. لاحظنا مثلا أن عدم التصريح وعدم إلحاح ضباط الحالة المدنية (أو من ينوبهم) على المصرحين حين تسجيل مميزات الأحداث يمثلان أهم مشاكل هذا النظام حاليا.

ولهذا يجب أولا تدارك إستغلال معطيات كل السنوات السابقة وإعداد تقارير خاصة بذلك.

5 – التكوين :

ونقصد به تكوين ضباط الحالة المدنية (أو من ينوبهم) وكل الأشخاص المكلفين بجمع المعلومات ومعالجتها، بصفة منتظمة ومستمرة، حتى :

– نسهل إمكانية الفهم الجيد لواجبات كل منهم.

– نضمن مشاركة أكثر فعالية لكل منهم

– نحضر الأرضية اللازمة لإدخال الإجراءات والوسائل والتجهيزات والتقنيات الحديثة التي تحسن أكثر من هذا النظام.

– نشجع الجميع على المشاركة [1].

6 – تنظيم أيام دراسية ومحاضرات :

من شأن هذه الأيام والمحاضرات أن تؤدي إلى :

– تبادل الآراء، مما يساهم في حل مشاكل الحالة المدنية ونظامها الإحصائي.

– مشاركة تقنين وإداريين من جميع التخصصات (من خارج النظام)، بهدف إثراء الأفكار في مجال التقنيات والوسائل الإدارية الجديدة [2].

---

1) Nations unies, op cit, 1993, p 75.
2) Ibid, p 75.

7 – وضع آليات تنسيق بين مصالح التسجيل ومصالح الإستغلال :

من شأن هذه الإجراءات أن تؤدي إلى توحيد الأفكار والمفاهيم، وتساعد على إتخاذ إجراءات لمراقبة السير الحسن لعملية التسجيل (التصريح خاصة).

8 – حرص ضباط الحالة المدنية – حين التصريح – يجب أن يتأكد ضباط الحالة المدنية من أن المصرحين أدلوا بجميع المعلومات الخاصة بالحدث (سواء ما تعلق بالتدوين على السجل أو بالإجابة على أسئلة المسح الوطني الخاص بالحالة المدنية).

9 – نشر النتائج الديموغرافية :

يجب ضمان نشر النتائج الديموعرافية المحصل عليها بصفة مستمرة وبدون تأخير [1]، أي احترام برنامج الاستغلال المعد مسبقا.

10 – إستعمال التقنيات التكنولوجية الجديدة :

تساهم هذه التقنيات في ربح الوقت وتخفيض كلفة الاستغلال فهي :

– تحسن من فعالية الإجراءات وآنيتها.

– تحسن من نوعية التسجيل وتأمن الوثائق [2].

11 – القيام بمسوح موازية أو إعداد تقديرات مضبوطة ودقيقة تمكننا من تتبع تطور الخصوبة والوفايات والزيجات من خلال حساب المعدلات اللازمة.

12 – تقدير معدل تغطية جديد :

يجب تقدير معدل تغطية جديد لكل الظواهر الديموغرافية (الولادات، الوفايات، الزواج ...) على الأقل بصفة دورية، كل خمس أو عشر سنوات، فلا يعقل أن يعتمد (لحد الآن) معدل تغطية عمره 20 سنة. يعطي هذا المعدل مصداقية ودقة أكثر للنتائج المحصل عليها.

13 – مراقبة البيانات المجموعة بصفة شاملة ومستمرة لتفادي الأخطاء والنقائص الملاحظة على بعض الجداول.

---

1) PODLEWSKI (A), op cit, 1973, p 166.
2) Nations unies, op cit, 1993, p 77.

نستخلص مما سبق أن بيانات المسح الوطني الخاص بالحالة المدنية (على الأقل بالنسبة للولادات) تفتقد للدقة والجودة والكمالية. إذا كانت العيوب والنقائص ونسب عدم الكمالية التي لاحظناها تخص ولاية الجزائر والتي نسبة التحضر فيها عالية جدا فكيف سيكون الأمر بالمناطق الأخرى (الريفية مثلا). لذلك يجب إتباع الخطوات السابقة الذكر لتخطي هذا العائق الكبير عند الإستغلال.

إن تراكم المسوح السنوية الخاصة بالحالة المدنية دون أن تستغل معطياتها يفقدها مدلولها وأهميتها، لذلك يجب تدارك الوضع بإهتمام أكثر بمعطيات السنوات غير المستغلة. على الديوان الوطني للإحصائيات إستغلال الكم الهائل من المعطيات حتى ننطلق من جديد، إذا كان هدفنا بلوغ المستويات التي وصلتها المجتمعات الأكثر تطورا.

وخلاصة، يمكننا القول بناء على ما سبق أن نقائص وعيوب معطيات المسح الوطني الخاص بالحالة المدنية كثيرة ومتداخلة، غير أن هذه المعطيات تمثل – في نفس الوقت – أحسن الفرص لتدارك هذه النقائص، لأنها تلخص أهم المشاكل والتي من بينها سوء تغطية الأحداث.

الخاتمة والإستنتاجات :

حاولنا في هذا البحث التعرض إلى كل ما يحتويه نظام الحالة المدنية الإحصائي المرتكز على نظام تسجيل الأحداث، فقد حظيت جوانب منه بتعمق وعناية أكبر من جوانب أخرى.

فالحالة المدنية هي أولا وقبل كل شيء هيئة قانونية وإدارية أساسية للمجتمع المتحضر. تساهم في تحديد هوية الفرد داخل هذا المجتمع. تعتبر إحصائياتها مصدرا هاما بين تعدادين لدراسة تطور السكان كل سنة. فهي إذن تضمن بصفة مستمرة، توفير أعداد الولادات والوفايات وبالتالي قياس أهم المؤشرات السنوية (معدلي الولادات والوفايات ومعدل النمو الطبيعي) وخاصة إذا إتسمت بشمولية وكمالية التصريح وبالدقة. تؤدي هذه الأعمال إلى تحسين نظام الحالة المدنية الإحصائي وتطويره.

رغم أهمية نظام الحالة المدنية الإحصائي بالنسبة للمجتمع، ورغم تأطيره مْن طرف السلطات تنظيـ-ميا وتشريعيا، يبقى في الجزائر بعيدا عن ما كان منتظرا منه خاصة، ما تعلق بإحتياجات الإدارات من إحصائيات تساعدها عند إعداد برامجها.

لا يمكن أن نتكلم عن فعالية النظام الإحصائي للحالة المدنية في الجزائر، إلا إذا إتبعت الإجراءات السابقة الذكر (الفصل الرابع) الرامية إلى تطويره وتحسينه لجعله يواكب مستلزمات المجتمع في جميع المجالات.

إن أول عمل (في رأينا) في الوقت الحالي يتمثل في إستغلال بيانات المسح الوطني الخاص بالحالة المدنية، والذي سوف يؤدي لامحالة إلى تحديد المشاكل التي يعاني منها هذا النظام بدء من التصريح إلى نشر النتائج.

يعتبر كل من إعداد الجداول الموصى بها (الملخصة لنتائج أحداث الحالة المدنية) ونشرها أول عناصر سلامة نظام الحالة المدنية الإحصائي المرتكز على نظام التسجيل. ويأتي تحسيس مصالح الحالة المدنية للبلديات في المرتبة الثانية مما يضمن كمالية التسجيل على المستوى الوطني.

رغم وجود ثلاثة مصادر لإحصائيات الحالة المدنية (سجلات العقود، الإستمارة الشهرية الملخصة للأحداث، والمسح الوطني الخاص بالحالة المدنية) يرتكز نظام الحالة المدنية الإحصائي بكل إداراته وموارده البشرية على مصدر واحد فقط. يتمثل هذا المصدر في الإستمارة الشهرية الملخصة للأحداث، رغم محدودية معلوماته وثراء المصدرين الآخرين، خاصة المسح الوطني الخاص بالحالة المدنية، الذي يعتبر أنسب المراجع بالنسبة للأعمال الديموغرافية، لأنه يتميز بإنخفاض التكاليف وبسهولة إستغلال المعطيات.

غير أن بيانات المسح الوطني الخاص بالحالة المدنية (على الأقل لسنة 1995) تفتقد للدقة والجودة والكمالية، مما قد يتسبب في عدم إستغلالها. ولعل هذا ما يؤكد عدم إستغلال معطيات عشرة مسوح على الأقل لحد الآن. كما أن مقاربة معطيات مصادر أخرى تصطدم بالتناقض.

وختاما لكل ما سبق، نأمل أن يكون هذا العمل دافعا للطلبة والباحثين حتى يهتموا أكثر بهذا المصدر حتى يجعلوه يواكب تطور المجتمع ويلبي حاجيات إداراته من المعلومات الخاصة.

المراجع

المراجع باللغة العربية :

I – الكتب :

1 – برسيا (رولان)، التحليل السكاني – المفاهيم والطرق والنتائج –، ترجمة محمد رياض ربيع، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1985، 440 صفحة.

2 – الشرنوبي (محمد عبد الرحمن)، جغرافية السكان، مكتبة الأنجلو المصرية، 1986، 416 صفحة.

3 – الشلقاني (مصطفى)، تدريج البيانات وإعداد الجداول الديموجرافية، جامعة الكويت، الطبعة الأولى، الكويت، 1985، 365 صفحة.

4 – الشلقاني (مصطفى)، طرق التحليل الديموجرافي، جامعة الكويت، الطبعة الثانية، الكويت، 1994، 595 صفحة.

5 – هانري (لويس)، الديموغرافيا – تحليل ونماذج –، تعريب الجيلالي صياري، دوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1984، 404 صفحة.

II – الهيآت والنشريات والإحصائيات العامة :

1 – بلدية بولوغين، سجلات العقود (الولادة، الوفاة، الزواج)، الجزائر، 1999.

2 – الديوان الوطني للإحصائيات، دليل الارشادات لضباط الحالة المدنية، الجزائر، 1991، 21 صفحة.

3 – الديوان الوطني للإحصائيات، وزارة الصحة والسكان، جامعة الدول العربية، المسح الجزائري حول صحة الأم والطفل (التقرير الرئيسي)، الجزائر، 1994، 402 صفحة.

4 – الديوان الوطني للإحصائيات، التقرير الوطني (الندوة الدولية حول السكان والتنمية – القاهرة 1994)، الجزائر، 1994، 69 ص.

5 – ولاية البليدة، يوم دراسي حول الحالة المدنية، البليدة، 1994، 18 صفحة.

المراجع باللغة الفرنسية :

I - OUVRAGES :

1 - DUMONT (G. François), Démographie analyse des populations et démographie économique, DUNOD, Paris, 1992, 244 pages.

2 - GENDREAU (Francis), La population de l'Afrique manuel de démographie, CEPED, KARTHALA, Paris, 1993, 463 pages.

3 - KOUAOUCI (Ali), Familles, femmes et contraception contribution à une sociologie de la famille algérienne, CENEAP, FNUAP, Alger, 1992, 279 pages.

4 - KOUAOUCI (Ali), Eléments d'analyse démographique, OPU, Alger, 1994, 79 pages.

5 - LOHLE - TART (Louis), FRANÇOIS (Michel), Etat civil et recensements en Afrique francophone - pour une collecte administrative de données démographiques -, CEPED, Paris, 1999, 564 pages.

6 - MOUCHEZ (Philippe), Démographie, PUF, Paris, 1964, 260 pages.

7 - PRESSAT (Roland), Démographie statistique, 2ème édition, PUF, Paris, 1980, 194 pages.

8 - SAUVY (Alfred), La population, Presses universitaires de France (PUF), Paris, 1973, 128 pages.

9 - TABUTIN (Dominique), La collecte des données en démographie (méthodes, organisation et exploitation), ORDINA Editions, Liège, 1984, 258 pages.

II - ETUDES, ARTICLES ET DOCUMENTS :

1 - FRANÇOIS (Michel), "L'état civil", De l'homme au chiffre - réflexions sur l'observation démographique en Afrique-, CEPED, UIESP, IFORD, Paris, 1988, pp 91-111.

2 - KHELLADI (Mohamed), "Les faits démographiques en 1981", série statistiques n°3, ONS, novembre 1984, Alger, pp. 24 - 28.

3 - MAZAZI (Younes), L'état civil en Algérie, Institut des sciences sociales, université de Blida, Blida, 1993, 16 pages.

4 - MOUFFOK (Aomar), "L'état civil en Algérie - évolution de l'enregistrement des naissances et des décés infantiles de 1900 à 1981-", débats et critique n°9, CENEAP, Alger, 1984, pp. 57-94.

5 - Nations - Unies, Principes directeurs d'un système de statistiques de l'état-civil, Etudes statistiques, série M, n°19, New York, 1953, 31 pages.

6 - Nations - Unies, Manuel de statistiques de l'état-civil, Etude méthodologiques, série F, n°7, New York, 1955, 359 pages.

7 - Nations - Unies, Principes et recommondations pour un système de statistiques de l'état-civil, Etudes statistiques, série M, n°19, New York, 1974, 246 pages.

8 - Nations - Unies, Manuel de statistiques de l'état-civil, volume I, aspects juridiques, organisationnels et techniques, Etude méthodologiques, série F, n°35, New York, 1993, 109 pages.

9 - Office national des statistiques, Paramètres démographiques et résultats synthétiques des faits d'état-civil des années 1977, 1978 et 1999, Alger, 1983, 129 pages.

10 - Office national des statistiques, Paramètres démographiques et résultats synthétiques des faits d'état-civil de l'année 1976, Alger, 1983, 103 pages.

11 - Office national des statistiques, Paramètres démographiques et résultats synthétiques des faits d'état-civil de l'année 1981, Alger, 1984, 100 pages.

12 - Office national des statistiques, Code général de l'état-civil - Naissances, mariages, décés, mort-né-, Alger, 1992, 33 pages.

13 - Office national des statistiques, Résultats bruts de l'année 1995, naissances vivantes - morts nés - mariages, tome I, Alger, juin 1996.

14 - Office national des statistiques, "Recenssement général de la population et de l'habitat 1998, armature urbaine", collections statistiques n°97, Alger, 1998.

15 - Organisation mondiale de la santé, Manuel d'analyse de la mortalité, INED, 1985, 164 pages.

16 - PODLEWSKI (André), "L'état civil", sources et analyse des données démographiques, première partie sources des données, INED, INSEE, ORSTOM, SEAE, Paris, 1973, pp. 143-207.

17 - Secrétariat d'état au plan (SEP), L'état civil en Algérie - Analyse des résultats de l'année 1969-, Alger, 1976, 183 pages.

III - DICTIONNAIRES :

1 - Nations - Unies, Lexique démographique trilingue (Français - Anglais - Arabe), Baghdad, 1988, pp. 107-214.

2 - PRESSAT (Roland), Dictionnaire de démographie, PUF, Paris, 1979, 295 pages.

IV - CD - ROM:

1- Microsoft Network Corporation (MSN), Encyclopédie Encarta de luxe, 2 CD-Rom, France, 1999.

2- S.P.S.S Inc, System Package Social Science (S.P.S.S), version 8.0 sous windows, 1 CD-Rom, Chicago, Michigan, USA, 1998.

الملاحـــــق

ملحق رقم 1

النسخ الأصلية لعقود السجلات

130

صحيفة 432

شَهادة الميلادِ

رَقْم _____

في ..... عام ألفٍ وتسعمئةٍ و .....

على السّاعةِ ..... و ..... دَقيقةً

وُلِدَ بـ ..... مِن جِنْسِ .....

ابن .....

عُمْرُه ..... سَنَة، المِهْنَة .....

المَوْلود بـ .....

في ..... عام ألفٍ وتسعمئةٍ .....

و .....

عُمْرُها ..... سَنَة، المِهْنَة .....

المَوْلودَة بـ .....

في ..... عام ألفٍ وتسعمئةٍ .....

السّاكِنان .....

حُرِّرَ في ..... عام ألفٍ وتسعمئةٍ .....

على السّاعَةِ ..... اعْتِمادًا على تَصْريحٍ وَقَعَ الإدلاءُ بِهِ أَمامَنا

مِن طَرَفِ .....

عُمْرُه ..... سَنَة، المِهْنَة .....

السّاكِن بـ .....

وَبَعْدَ التِّلاوَة .....

الكِنابَةُ السّابِقَة للإسْمِ واللَّقَبِ

ضابِطُ الحالَةِ المَدَنِيَّة

صحيفة 395

شهادة الوفاة

في يوم ... عام ألف وتسعمئة و ...

رقم ... ب ... على الساعة ... والدقيقة ...

لـ ... توفّي ب ...

المسمّى ...

عن عمر ... سنة، المهنة ...

الساكن ...

المولود ب ...

في ... عام ألف ...

ابن ... المهنة ... الساكن ...

و ... المهنة ... الساكنة ...

حرّر بتاريخ ... عام ألف وتسعمئة ...

ب ... على الساعة ... بإعلان أدلى به ...

عمره ... سنة، المهنة ...

الساكن ...

الذي ذكر بأنه ... المتوفّى ... وبعد التلاوة ...

السابقة للإسم واللقب

ضابط الحالة المدنية

132

عَقْدُ الزَّوَاجِ

رقم

في
على الساعة
عام ألف وتسعمئة

و

علانية بمقر البلدية نحن (2)
ضابط الحالة المدنية بتجلنا العقد المحرر على يد قاضي محكمة
الذي بمقتضاه اقترن الزوجان المذكوران أدناه بتاريخ

بالأمر المؤرخ في 19 فبراير 1970
المسمى
عمره
الساكن بـ
المولود بـ
في
ابن

سنة، المهنة

و
والمسماة
عمرها
الساكنة بـ
المولودة بـ
في
ابنة

سنة، المهنة

و
اللذان صرحا علانية عن رغبتهما في عقد القران وتلقينا هذا التصريح بمحضر

من جهة

عام ألف وتسعمئة

من جهة أخرى

وهما شاهدان راشدان، وبعد تلاوة مضمون هذه الوثيقة عليهما وقعوها مع (3)

(4)

ضابط الحالة المدنية

حسب الشروط المنصوص عليها

تدبيس سجلات الميلاد
مادة رقم
او
اربـ

لسابقة للإسم واللقب

(1) ضابط الحالة المدنية

---

1. عند الحضور شخصيا
2. القران المعلن عنه لدى القاضي
3. مع المذكورين اعلاه أو مع الشهيدين ماعدا
4. وقضينا وحدنا لأن المذكورين أعلاه صرحا بأنهما لا يحسنان الكتابة، يجب ذكر أسماء وألقاب الشاهدين وسنهما

الذي صرح بأنه لا يحسن الكتابة، أو اخيرا
إن كان الزوجان قاصرين او محجورا عليهما شرعا. أذكر إن

ملحق رقم 2

النسخ الأصلية لإستمارات المسح الوطني

الخاص بالحالة المدنية

RENSEIGNEMENT RELATIF AU DECEDE						المعلومات الخاصة بالمتوفي
تاريخ الإزدياد ذكر اليوم الشهر والسنة Date de naissance Indiquer le jour et le mois. Et année	الجنسية 1. جزائرية 2. تونسية 3. مغربية 4. فرنسية 5. بلدان أخرى Nationalité 1. Algérienne 2. Marocaine 3. Autre 4. Française 5. Autre pays	مقر سكن المتوفي ذكر البلدية و الولاية Domicile de décédé Indiquer la commune et la wilaya	الحالة الزواجية 1. أعزب 2. متزوج 3. مطلق أو منفصل 4. أرمل Etat matrimonial 1. Célibataire 2. Marié 3. Divorcé ou séparé 4. Veuf	الحالة الشخصية 1. تعيه محل 2. حامل 3. حالة أخرى Situation individuelle 1. Décédé 2. Chômeur 3. Autre	الصفة الرئيسية ذكر التخصص Profession principale Décrire avec précision	
22	23	30	34	35	36	

RENSEIGNEMENT RELATIF AU DECES							المعلومات الخاصة بالوفيات	
رقم التسلسل يوضع الرقم نفس الرقم N° d'ordre Le même numéro dans toute la colonne	رقم العقد حسب سجل الوفيات N° de l'acte suivant le registre des décès	الإسم و اللقب Nom et Prénom	الجنس 1. ذكر 2. أنثى Sexe 1. Masculin 2. Féminin	تاريخ الولادة ذكر اليوم و الشهر Date de décès Indiquer le jour le mois	مكان الولادة : 1. الولاية المقيم بها 2. الجزائر 3. خارج الجزائر Lieu de décès 1. Même Wilaya que le domicile 2. Autre Wilaya 3. Autre Pays	خلفة الوفاة : 1. مرض طبيعي 2. مرض 3. حادثة 4. قتل 5. إنتحار Nature du décès 1. Mort naturelle 2. Maladie 3. Accident 4. Homicide 5. Suicide	سبب الوفاة : Cause de décès Indiquer si la cause est : ذكر إذا كان الحادث غير مستثنر Accidentel Indiquer si la cause مستثنر ذكر السبب Décès provoqué la mort	
0			12.	13	17	18	19	21

RENSEIGNEMENT RELATIF A LA NAISSANCE: معلومات خاصة بالولادة									RENSEIGNEMENT RELATIF A LA MERE: معلومات خاصة بالأم									RENSEIGNEMENT RELATIF AU PERE: معلومات خاصة بالأب				
رقم التسلسل عدد الأطفال في هذا الميلاد N° d'ordre (se rien écrire dans cette colonne)	رقم الملف الولادات القبلية N° du Fichier du registre des naissances de l'APC	الإسم و اللقب Nom et Prénom	تاريخ الميلاد أذكر اليوم الشهر Date de naissance Inscrire le jour le mois	الجنس 1. ذكر 2. أنثى	الحالة القانونية 1. شرعية 2. غير شرعية Etat juridique 1. Légitime 2. Illégitime	مكان الولادة 1. مصلحة استشفائية 2. عيادة خصوصية 3. عيادة عيادة متعددة الخدمات 4. المنزل Lieu 1. Maternité 2. Clinique Privée 3. Domicile	المساعدة الطبية عند الولادة 1. طبيب (ة) 2. قابلة وطبية 3. شخص آخر Assistance lors de l'accouchement 1. Médecin 2. Sage-femme 3. Autre Personne	إذا كانت الولادة عن طريق التحكم (أذكر سنة الولادة) Si naissance par Césarienne indiquer l'année de naissance	تاريخ الأسبوع أذكر اليوم الشهر السنة Date de naissance Inscrire le jour le mois et l'année	مكان ولادة الأم أذكر بلدية الولادة Commune de la mère indiquer la commune et la wilaya	الجنسية 1. جزائرية 2. مغربية 3. عربية 4. فرنسية 5. أخرى Nationalité : 1. Algérienne 2. Maghrébine 3. Arabe 4. Française 5. Autre	تاريخ الزواج أذكر اليوم الشهر السنة Date du mariage Indiquer : Le jour le mois et l'année	عدد مرات الزواج 1. واحد 2. أكثر Rang de mariage 1 Un 2 Plus	العمر السن بالسنوات Nombre exact de années révolues	المستوى التعليمي 1. بدون تعليم 2. ابتدائي 3. متوسط ثانوي 4. عالي Niveau d'instruction 1 Sans instruction 2 Primaire 3 Moy. Second 4 Supérieur	الحالة الاجتماعية 1. أعزب (ة) 2. متزوج (ة) 3. مطلق (ة) 4. أرمل (ة) 5. أخرى Situation individuelle 1 Célibataire 2 Marié 3 Autre	المهنة الرئيسية أذكر بوضوح Profession principale Donner avec précision	تاريخ الميلاد أذكر اليوم الشهر السنة Date de naissance Inscrire le jour le mois et l'année	الجنسية 1. جزائرية 2. مغربية 3. عربية 4. فرنسية 5. أخرى Nationalité : 1. Algérienne 2. Maghrébine 3. Arabe 4. Française 5. Autre Pays	المستوى التعليمي 1. بدون تعليم 2. ابتدائي 3. متوسط ثانوي 4. عالي Niveau d'instruction 1 Sans instruction 2 Primaire 3 Moy. Second 4 Supérieur	الحالة الاجتماعية 1. أعزب (ة) 2. متزوج (ة) 3. مطلق (ة) 4. أرمل (ة) Situation individuelle 1 Célibataire 2 Marié 3 Divorcé 4 Veuf	المهنة الرئيسية أذكر بوضوح Profession principale Donner avec précision
9			13	17	18	19	20	21	23	25	33	34	40	41	43	44	45	47	53	54	55	56

معلومات خاصة بالزواج RENSEIGNEMENT RELATIF AU MARIAGE				معلومات خاصة بالزوج RENSEIGNEMENT RELATIF A L'EPOUX									معلومات خاصة بالزوجة RENSEIGNEMENT RELATIF A L'EPOUSE						
رقم التسلسل عدد الأطفال إن عقد القران	رقم العقد إن تسجل	تاريخ الزواج اليوم والشهر	إذا كان الزواج من طرق تمسك ذكر السنة	الإسم و اللقب Noms et Prénoms	تاريخ الإزدياد تذكر اليوم الشهر والسنة Date de naissance Inscrire le jour le mois et l'année	سنة القران 1. إن لم يحم فإن الحال 2. قرابة بينة 3. بدون قرابة Lien de parenté	مقر الإقامة : أذكر البلدية والولاية Lieu de résidence : Indiquer la commune et la wilaya	الجنسية 1. جزائرية 2. مغاربية 3. عربية 4. فرنسية 5. بلدان أخرى Nationalité	الحالة الزوجية 1. أعزب 2. متزوج 3. مطلق أو منفصل 4. أرمل Etat matrimonial	المستوى التعليمي : 1.بدون تعليم 2. إبتدائي 3. متوسط - ثانوي 4. عالي Niveau d'instruction	الحالة الشخصية 1. تلميذ طالب 2. عاطل 3. حالة أخرى Situation individuelle	المهنة الرئيسية أذكر بوضوح Profession principale, Décrire avec précision	الإسم و اللقب Noms et Prénoms	تاريخ الإزدياد أذكر اليوم الشهر والسنة Date de naissance Inscrire le jour le mois et l'année	محل السكن الحالي للزوجة أذكر البلدية والولاية Domicile actuel de l'épouse Indiquer la commune et la wilaya	الجنسية 1. جزائرية 2. مغاربية 3. عربية 4. فرنسية 5. بلدان أخرى Nationalité	الحالة الزوجية السابقة 1. عزباء 2. مطلقة 3. أرملة Etat matrimonial antérieur	المستوى التعليمي : 1. بدون تعليم 2. إبتدائي 3. متوسط - ثانوي 4. عالي Niveau d'instruction	الحالة الشخصية 1. تلميذة طالبة 2. عاطلة 3. حالة أخرى Situation individuelle	المهنة الرئيسية أذكر بوضوح Profession principale Décrire avec précision
8		12	16		18	24	25	29	30	31	32	33		35	41	45	46	47	48	49

137

REPUBLIQUE ALGERIENNE
DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

OFFICE NATIONAL DES STATISTIQUES

MODELE N° 4

QUESTIONNAIRE : **MORT-NE**

1 WILAYA : .....

2 COMMUNE : .....

N° de l'Acte : ..... N° d'Ordre : .....

3 DATE DE L'ACCOUCHEMENT

CADRE RESERVE A L'O.N.S

1 [4]
2 [ ][ ]
4 [ ][ ]
6 [ ][ ][ ]
9 [ ][ ][ ][ ][ ][ ]

RENSEIGNEMENTS RELATIFS AU MORT-NE (ENFANT)

Nom et Prénoms : ..... 15 [ ]

(4) **Sexe :** 1 ☐ Féminin 2 ☐ **Masculin** 16 [ ]

(5) **L'enfant a-t-il présenté un signe de vie ?** 17 [ ][ ]

OUI 1 ☐ NON 2 ☐ durée de vie : ..... heures

(6) **Etat Juridique :** ☐ 1 Légitime ☐ 2 Illégitime 19 [ ]

(7) **Lieu d'Accouchement :** ☐ 1 Milieu Hospitalier ☐ 2 Clinique Publique 20 [ ]
☐ 3 Clinique Privée ☐ 4 Domicile

(8) **Assistance reçue à l'accouchement :** ☐ 1 Médecin ou Sage-Femme ☐ 2 Accoucheuse rurale 21 [ ]
☐ 3 Autre Assistance

RENSEIGNEMENTS RELATIFS A LA MERE

(9) **Date de Naissance :** ..... 22 [ ][ ][ ][ ][ ][ ]

(10) **Date du mariage actuel :** ..... 28 [ ][ ][ ][ ][ ][ ]

(11) **Est-ce le premier mariage :** OUI ☐ 1 NON ☐ 2 34 [ ]

(12) **Nombre d'enfants nés-vivants :** 35 [ ][ ]

(13) **Nationalité :** ☐ 1 Algérienne ☐ 2 Maghrébine ☐ 3 Arabe 37 [ ]
☐ 4 Française ☐ 5 Autre Pays

(14) **Niveau d'instruction :** ☐ 1 Sans instruction ☐ 2 Primaire ☐ 3 Moyen - Secondaire 38 [ ]
☐ 4 Supérieur

(15) **Situation Individuelle** ☐ 1 A un emploi ☐ 2 Chômeuse ☐ 3 Autre 39 [ ]

(16) **Profession Principale :** ..... 40 [ ][ ]

(17) **Domicile de la mère :** ..... **Wilaya :** ..... **Commune :** ..... 42 [ ][ ][ ][ ]

RENSEIGNEMENTS RELATIFS AU PERE

(18) Date de Naissance : ..... 46 [ ][ ][ ][ ][ ][ ]

(19) Nationalité : ☐ 1 Algérienne ☐ 2 Maghrébine ☐ 3 Arabe 52 [ ]
☐ 4 Française ☐ 5 Autre Pays

(20) Niveau d'instruction : ☐ 1 Sans instruction ☐ 2 Primaire ☐ 3 Moyen - Secondaire 53 [ ]
☐ 4 Supérieur

(21) Situation Individuelle ☐ 1 A un emploi ☐ 2 Chômeur ☐ 3 Autre 54 [ ]

(22) Profession Principale : ..... 55 [ ][ ]

DECLARATION

Date de déclaration : .....

Nom et Prénoms : .....

Domicile : .....

Questionnaire rempli par : .....

.....

Le : .....

Signature

Signature

ملحق رقم 3

الإستمارة الشهرية الملخصة للأحداث

جامعة البليدة
المكتبة المركزية

ملحق رقم 4

تصنيف المهن حسب المسح الوطني الخاص بالحالة المدنية

LISTE DES PROFESSIONS

GRANDS GROUPES DE PROFESSIONS

01. PERSONNEL DES PROFESSIONS SCIENTIFIQUES

CODE	
01	ARCHITECTES, INGENIEURS, ET GEOMETRES
01	CHIMISTES, PHYSICIENS, GEOLOGUES ET AUTRES SPECIALITES DES SCIENCES PHYSIQUES
01	BIOLOGISTES, VETERINAIRES, AGRONOMES ET SPECIALISTES EXERCANT DES PROFESSIONS ANNEXES
01	MEDECINS, CHIRURGIENS ET DENTISTES
01	INFIRMIERES ET SAGE-FEMMES
01	SPECIALISTES ET TECHNICIENS PARAMEDICAUX NON CLASSES AILLEURS
01	PERSONNEL ENSEIGNANT
01	PRETRES ET MEMBRES D'ORDRE RELIGIEUX
01	JURISTES
01	ARTISTES, ECRIVAINS ET ASSIMILES
01	DESSINATEURS ET TECHNICIENS DES SCIENCES PHYSIQUES ET DES SCIENCES APPLIQEES NON CLASSEES AILLEURS
01	AUTRES PERSONNES EXERCANT UNE PROFESSION LIBERALE, TECHNICIENS ET ASSIMILES
01	OFFICIERS DE PONT, OFFICIERS MECANICIENS ET PILOTES (NAVIGATEURS MARITIMES ET FLUVIALES)
01	PILOTES D'AVIONS, MECANICIEN NAVIGATEURS (MARITIMES ET FLUVIAUX) MARINIERS ET BATELETS
01	ATHLETES, SPORTIFS ET TRAVAILLEURS ASSIMILES
01	SPORTS ET ACTIVITES RECREATIVES NON CLASSES AILLEURS

02. DIRECTEURS ET CADRES ADMINISTRATIFS SUPERIEURS

02 DIRECTEURS ET CADRES SUPERIEURS DE L'ADMINISTRATION PUBLIQUE

02 DIRECTEURS, CADRES ADMINISTRATIFS SUPERIEURS ET DIRECTEURS EXPLOITANTS

3. PERSONNEL ADMINISTRATIF ET TRAVAILLEURS ASSIMILES

03 AIDE-COMPTABLE, TENNEURS DE LIVRES ET CAISSIERS

03 STENOGRAPHES, DACTYLOGRAPHES

03 AUTRES EMPLOYES DE BUREAUX

03 CHEFS DE TRAIN

03 INSPECTEURS, SURVEILLANTS, DISPATCHERS ET CONTROLEURS DE LA CIRCULATION (TRANSPORT)

TELEPHONISTES, STANDARDISTES,TELEGRAPHISTES, MANIPULANTS ET SPECIALISTES

03 ASSIMILES DES TELECOMMUNICATIONS

03 FACTEURS, MESSAGERS ET TRAVAILLEURS ASSIMILES

03 TRAVAILLEURS DES TRANSPORTS ET DES COMMUNICATIONS NON CLASSES AILLEURS

04. PERSONNEL COMMERCIAL ET VENDEURS

04 PROPRIETAIRES EXPLOITANTS (COMMERCE DE GROS ET DE DETAIL)

04 AGENTS D'ASSURANCES, AGENTS IMMOBILIERS, DEMARCHEURS DE BANQUE, AGENT DE VENTE DE SERVICE ET VENDEURS AUX ENCHERES, COURTIERS MARITIMES ET AFFRETEURS

04 VOYAGEURS DE COMMERCE REPRESENTANTS ET PLACIERS

04 COMMIS, VENDEURS, EMPLOYES DE COMMERCE ET TRAVAILLEURS ASSIMILES

05. TRAVAILLEURS SPECIALISES DANS LES SERVICES

05 POMPIERS, POLICIERS, GARDIENS ET TRAVAILLEURS ASSIMILES
05 GOUVRNANTES, CUISINIERS, FEMMES DE CHAMBRE ET TRAVAILLEURS ASSIMILES
05 GARCONS DE CAFE, SERVEURS ET TRAVAILLEURS ASSIMILES

06. AGRICULTEURS, ELEVEURS, FORESTIERS, PECHEURS, CHASSEURS ET TRAVAILLEURS ASSIMILES

06 AGRICULTEURS, ELEVEURS, OUVRIERS AGRICOLES
06 CHASSEURS ET TRAVAILLEURS ASSIMILES
06 AUTRES TRAVAUX AGRICOLES
06 PECHEURS ET TRAVAILLEURS ASSIMILES
06 BUCHERONS ET AUTRES TRAVAILLEURS FORESTIERS

07. OUVRIERS ET MANOEUVRES NON AGRICOLES ET CONDUCTEURS D'ENGINS DE TRANSPORT

07 MINEURS ET CARRIERS
07 FOREURS DE PUITS ET TRAVAILLEURS ASSIMILES
07 OUVRIERS SPECIALISES DANS L'ENRICHISSEMENT DE MINERAIS
07 MANOEUVRES DE MINES ET CARRIERES ET TRAVAILLEURS ASSIMILES NON CLASSES AILLEURS
07 FILEURS, TISSEURS, TRICOTEURS ET TRAVAILLEURS ASSIMILES
07 TAILLEURS, COUPEURS, FOURREURS ET TRAVAILLEURS ASSIMILES
07 COUPEURS DE CUIR, MONTEURS DE CHAUSSURES, COUSEURS DE CUIR (GANTS ET VETEMENTS EXCEPTES) ET TRAVAILLEURS ASSIMILES
07 CONDUCTEURS DE FOURS, LAMINEURS, TREFILEURS, MOULEURS ET TRAVAILLEURS DE LA PRODUCTION ET DU TRAITEMENT DES METAUX
07 MEUNIERS, BOULANGERS, BRASSEURS ET TRAVAILLEURS DE LA PRODUCTION D'ALIMENTS ET DE BOISSONS
07 TRAVAILLEURS DE LA CHEMISE ET ASSIMILES
07 OUVRIERS DE TABACS

144

08. OUVRIERS NON AGRICOLES ET TRAVAILLEURS ASSIMILES

08 MECANICIENS DE PRECISION HORLOGIERS, JOAILLIERS ET TRAVAILLEURS ASSIMILES

08 OUTILLEURS, MECANICIENS, PLOMBIERS, SOUDEURS, ETAMEURS, ET TAVAILLEURS ASSIMILES

08 ELECTRICIENS ET TRAVAILLEURS ASSIMILES DE L'ELECTRICITE ET DE L'ELECTRONIQUE

08 CHARPENTIERS, MENUISIERS, EBENISTES, TONNELIERS ET TRAVAILLEURS ASSIMILES

08 PEINTRES ET COLLEURS DE PAPIERS PEINTS

08 POTIERS, CONDUCTEURS DE FOURS, FORMEURS DE VERRES ET ARGILE ET TRAVAILLEURS ASSIMILES

09. ARTISANS, MANOEUVRES ET OUVRIERS NON AGRICOLES

09 MACONS, BRIQUETEURS, PLATRIERS ET OUVRIERS DE LA CONSTRUCTION NON CLASSES AILLEURS

09 COMPOSITEURS, TYPOGRAPHES, CONDUCTEURS DE PRESSE, GRAVEURS, RELIEURS ET TRAVAILLEURS ASSIMILES

09 ARTISANS, OUVRIERS DE METIER ET OUVRIERS A LA PRODUCTION NON CLASSEES AILLEURS

09 EMBALLEURS, ETIQUETEURS ET TRAVAILLEURS ASSIMILES

09 CONDUCTEURS DE MACHINES FIXES ET D'APAREILS D'EXCAVATION ET DE LAVAGE ET TRAVAILLEURS ASSIMILES

09 DOCKERS ET MANUTENTIONNAIRES

09 MANOEUVRES NON CLASSES AILLEURS

99 NON DECLARE

09 TRAVAILLEURS AYANT FAIT UNE DECLARATION VAGUE ET IMPRECISE DE LEUR PROFESSION

ملحق رقم 5

تصنيف أسباب الوفاة حسب المسح الوطني الخاص بالحالة المدنية

I. CAUSES DIRECTES

A- MALADIES

GENRE:	CODE
CHOLERA	01
FIEVRE TYPHOIDE	02
DYSENTRIE BACILLAIRE ET AMIBIASE	03
ENTERITES ET AUTRES MALADIES DIARRHETIQUES	04
TUBERCULOSE DE l'APPAREIL RESPIRATOIRE	05
AUTRES FORMES DE TUBERCULOSE ET LEURS SEQUELLES	06
PESTE	07
DIPHTERIE	08
COQUELUCHE	09
ANGINE A STREPTOCOQUES ET SCARLATINE	10
INFECTIONS A MENINGOCOQUES	11
POLIOMYELITE AIGUE	12
VARIOLE	13
ROUGEOLE	14
TYPHUS ET AUTRES RICKETTSIOSES	15
PALUDISME	16
SYPHILLIS ET SES SEQUELLES	17
TOUTES AUTRES MALADIES INFECTIEUSES ET PARASITAIRES	18
TUMEURES MALIGNES Y COMPRIS LES TUMEURES DES TISSUS LYMPHATIQUES ET HEMATOPOITIQUES	19
TUMEURES BENIGNES ET TUMEURES DE NATURE NON PRECISEE	20
DIABETE SUCRE	21
AVITAMINOSES ET AUTRES ETATS DE CARRENCES (RACHITISME)	22
ANEMIES	23
MENINGITES	24
RHUMATISME ARTICULAIRE AIGUE	25

CARDIOPATHIE RHUMATISMALE CHRONIQUE	26
MALADIES HYPERTENSIVES	27
MALADIES SISCHEMIQUES DU COEUR	28
AUTRES FORMES DE CARDIOPATHIES	29
MALADIES CEREBRO-VASCULAIRES	30
GRIPPE	31
PNEUMONIE	32
BRONCHITE, EMPHYSMES ET ASTHME	33
ULCERE DE L'ESTOMAC ET DU DUODENUM	34
APPENDICITE	35
OCCLUSION INTESTINALE ET HERNIE	36
CIRRHOSE DU FOIE	37
NEPHRITES ET NEPHROSES	38
HYPERTROPHIE DE LA PROSTATE	39
AVORTEMENT	40
AUTRES COMPLICATIONS DE LA GROSSESSE, DE L'ACCOUCHEMENT ET DES SUITES DE COUCHES, ACCOUCHEMENTS SANS MENTION DES COMPLICATIONS	41
ANOMALIES CONGENITALES	42
LESIONS OBSTETRICALES, ACCOUCHEMENTS DYSTOCIQUES ET AUTRES ANEXEMIQUES ET HYPOXEMIQUES	43
AUTRES CAUSES DE MORTALITE PERINATALE	44
SYMPTOMES ET ETATS MORBIDES MAL DEFINIS	45
TOUTES AUTRES MALADIES	46

148

II.CAUSES INDIRECTES

B-ACCIDENTS

GENRE	CODE
ACCIDENT DE CHEMIN DE FER	47
ACCIDENT DE LA CIRCULATION	48
ACCIDENT DE TRANSPORTS MARITIMES	49
ACCIDENT D'AVIATION	50
ACCIDENT PROFESSIONNEL (TRAVAIL)	51
AUTRES ACCIDENTS	52

C-HOMICIDES

MOYEN	
INTOXICATION (EMPOISONNEMENT PROVOQUE PAR D'AUTRES PERSONNES)	53
PENDAISON OU STRANGULATION	54
CHUTE PROVOQUEE PAR D'AUTRES PERSONNES	55
ATTENTAT PAR ARME A FEU OU EXPLOSIF	56
ATTENTAT PAR INSTRUMENTS TRANCHANTS	57
ATTENTAT PAR D'AUTRES PROCEDES	58
BLESSURES DUES A L'INTERVENTION DE LA POLICE	59
EXECUTION JUDICIAIRE	60

D- SUICIDES

MOYENS

PRODUITS PHARMACEUTIQUES	61
SUBSTANCES SOLIDES OU LIQUIDES	62
GAZ DE VILLE OU BUTANE	63
NOYADE	64
PENDAISON	65
ARME A FEU	66
CHUTTE (SAUT D'UN LIEU ELEVE)	67
FEU	68
INSTRUMENT TRANCHANT	69
AUTRE PROCEDE	70
NON DECLARE	99